جامعة الدكتور يحي فارس ـ المدية ـ
العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسي
قسم العلوم الاقتصادية

العمليات المحاسبية للبنوك التجارية

- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية المدية -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص :مالية وبنوك

من إعداد الطالبة
فرطاسي عائشة

تحت إشراف
الأستاذ:
د .شبوطي حكيم

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعــة	الصفــة
رميدي عبد الوهاب	أستاذ محاضر	جامعة المدية	رئيسا
شبوطي حكيم	أستاذ محاضر	جامعة المدية	مشرفا ومقررا
سعداوي موسى	أستاذ محاضر	جامعة المدية	ممتحنا

السنة الدراسية ٢٠١٦ - ٢٠١٧

الفهرس العام

العنوان		الصفحة
الإهداء		
الشكر		
فهرس المحتويات		II
فهرس الجداول		VI
فهرس الأشكال		VII
المقدمة		أ
الفصل الأول : دراسة نظرية للبنوك		
مقدمة الفصل الأول		٠٢
المبحث الأول : مدخل إلى البنوك التجارية		٠٣
المطلب الأول : ماهية البنوك التجارية		٠٣
أولا : نشأة البنوك		٠٣
ثانيا : تعريف البنوك التجارية		٠٥
ثالثا : سياسات البنوك التجارية		٠٦
رابعا : أهمية البنوك التجارية		٠٧
خامسا: أهداف البنوك التجارية		٠٨
المطلب الثاني :الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية		٠٩
أولا : النظام البنكي		٠٩
ثانيا : الأقسام الفنية للبنوك التجارية		١١
المبحث الثاني : الخدمات البنكية		١٦
المطلب الأول : ماهية الخدمة البنكية		١٦
أولا : تعريف الخدمة البنكية		١٦
ثانيا : الخصائص العامة للخدمة البنكية		١٧
المطلب الثاني : العمليات البنكية		١٨
أولا : الوديعة		١٨
ثانيا : الحساب البنكي		٢١
ثالثا : القروض البنكية		٢٣
رابعا : الشيك		٢٧

خامسا : الأوراق التجارية		٢٩
سادسا : التحويل		٣٠
سابعا : الاعتماد المستندي		٣١
ثامنا : خطاب الضمان		٣٤
تاسعا : بطاقات القرض		٣٥
خلاصة الفصل الأول		٣٦
الفصل الثاني : مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي		
مقدمة الفصل الثاني		٣٨
المبحث الأول : النظام المحاسبي البنكي		٣٩
المطلب الأول : ماهية المحاسبة		٣٩
أولا : تعريف المحاسبة		٣٩
ثانيا : أنواع المحاسبة		٤٠
المطلب الثاني : النظام المحاسبي البنكي		٤٦
أولا : تعريف النظام المحاسبي البنكي		٤٦
ثانيا : مقومات النظم المحاسبية في البنوك التجارية		٤٦
ثالثا : القواعد المحاسبية المطبقة على البنوك		٤٧
رابعا : مخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات		٤٩
المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية		٥٣
المطلب الأول : قسم الحسابات		٥٣
أولا : قسم الخزينة		٥٣
ثانيا : قسم الحسابات الجارية		٥٥
ثالثا : قسم الودائع		٦٠
المطلب الثاني : المعالجة المحاسبية لقسم العمليات المباشرة والائتمان		٦١
أولا : قسم الأوراق التجارية		٦١
ثانيا: قسم الأوراق المالية		٦٤
ثالثا : قسم الإئتمان		٧٠

رابعا: قسم الكفالات (خطابات الضمان)		٧٤
خلاصة الفصل الأول		٧٩
الفصل الثالث : دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية		
مقدمة الفصل الثالث		٨١
المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٢
المطلب الأول : النشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٢
أولا : النشأة		٨٢
ثانيا : تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٣
المطلب الثاني: مكانة ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٦
أولا : مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المحيط البنكي الجزائري		٨٦
ثانيا : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٧
المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية		٨٨
المطلب الأول : التسجيل المحاسبي لعمليات قسم الخزينة (الصندوق)		٨٨
أولا :العمليات على الحسابات الجارية		٨٨
ثانيا : العمليات المتعلقة بقسم الودائع		٩٧
ثالثا : العمليات المتعلقة بحسابات التوفير		٩٨
المطلب الثاني: قسم الائتمان		٩٩
أولا : عمليات القروض والسلفاة		٩٩
ثانيا : السلفات ما بين البنوك		١٠٣
ثالثا : خطاب الضمان		١٠٤
المطلب الثالث: العمليات المباشرة		١٠٨
أولا : عمليات تحصيل الأوراق التجارية		١٠٨
ثانيا : خصم الأوراق التجارية		١١٠
ثالثا : العمليات على العملة الصعبة		١١٠
رابعا : الاعتماد المستندي		١١٢
الخلاصة		١١٤
الخاتمة		١١٥

قائمة المراجع		١١٨
قائمة الملاحق		

قائمة المراجع

قائمة الكتب باللغة العربية :

١. أحمد محمد أبو شمالة، دراسات في المحاسبة المالية، ط١، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠ .

٢. إسماعيل علي عباس، هاني عبد الأمير الفيلمي، محاسبة البنوك، ط٣، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الصفاة، الكويت، ٢٠١١ .

٣. أكرم يامكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، ط٣، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨ .

٤. إياد عبد الفتاح النسور، تسويق المنتجات المصرفية،ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٥ .

٥. باسيلي مكرم عبد المسيح ، المعاملات المصرفية، المحاسبة والاستثمار وتحليل القوائم المالية، رؤية إستراتجية، ط١، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر، ٢٠٠٨ .

٦. بحيح عبد القادر، الشامل لتقنيات أعمال البنوك،ط١، دراسة تحليلية لتقنيات النظام المصرفي الجزائري مع إشارة إلى الاقتصاد البنكي الإسلامي كبديل للنظام البنكي الكلاسيكي، دار الخلدونية، الجزائر، ٢٠١٣ .

٧. حسن جميل البديري، البنوك، مدخل محاسبي وإداري، ط١، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣ .

٨. حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، دراسة مقارنة، ط١، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٩ .

٩. حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، إستراتجية تعبئة الودائع وتقييم الائتمان، ط٢، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١ .

١٠. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية، ط١، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ١٩٩٨ .

١١. خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، ط١، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠ .

١٢. خليل محمد الشماع، المحاسبة الإدارية في المصارف، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٥ .

١٣. خليل محمود الرفاعي، وآخرون، أساسيات المحاسبة المالية، ط١، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩ .

١٤. رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني، إدارة المؤسسات المالية والمصرفية، ط١، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣ .

١٥. سليمان مصطفى الدلاهمة، المحاسبة الإدارية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٤ .

١٦. صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، الواقع والتطبيقات العملية، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩ .

١٧. الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، ط٦، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، الجزائر،٢٠٠٧ .

١٨. طه طارق، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، ط١، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٧ .

١٩. عبد الحليم كراجة، محاسبة البنوك، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، ٢٠٠٠ .

٢٠. عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، الجزء الثاني، ط١، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١٢ .

٢١. عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، ط١، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٣.

٢٢. فضيل فارس، التقنيات البنكية، محاضرات وتطبيقات، الجزء الأول، ط١، مطبعة الموساك رشيد، الجزائر ، ٢٠١٣ .

٢٣. فؤاد الفسفوف، المحاسبة في المنشآت المالية، البنوك، شركات التأمين، ط١، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩ .

٢٤. فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية، في البنوك التجارية والإسلامية،ط١، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣ .

٢٥. كامل فالح المطايعة، الاستثمار في المصارف، دراسة مقارنة، ط١، دار الفكر الجامعية،الإسكندرية، مصر، ٢٠١٤ .

٢٦. محب خلة توفيق، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات، ط١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠١١ .

٢٧. محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، البنوك التجارية وشركات التأمين، ط١، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن .

٢٨. محمد سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط١، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع،قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٣ .

٢٩. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، ط١، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٥ .

٣٠. محمود فتحي البدوي، إدارة البنوك، ط١، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، مصر، ٢٠١٢ .

٣١. ناصر سليمان، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ط٢، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، الجزائر، ٢٠١٥ .

٣٢. ناصر نور الدين عبد اللطيف ، المحاسبة في المنشآت المالية،ط١ ،الأنظمة المحاسبية المتخصصة ،حكومية وقومية ،وشركات التأمين ، وأقسام الفروع ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر،٢٠١٣ .

٣٣. ناصر نور الدين عبد اللطيف، دراسات في المحاسبة الإدارية الإستراتجية لأغراض تحسين الأداء والإنتاجية وتدنية التكاليف، ط١، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،٢٠١٤ .

٣٤. وليد العايب، لحلو بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، ط١، مكتبة حسن العصرية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣ .

المجلات :

١. بن بوزيد سليمان، النمذجة القياسية لتأثير حجم الودائع على الأداء الائتماني للبنوك التجارية، حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر، خلال الفترة ٢٠٠٢ – ٢٠١٥، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الاقتصادي، المجلد الأول، العدد ٢٧، أوت ٢٠١٦.

٢. رابح بوقرة، محاد عريوة، مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية في إطار معايير المحاسبة الدولية لتفعيل رقابتها وتحسين أدائها البنكي، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ١، ٢٠١٦ .

٣. ليلى عبد الرحيم ، أثر جودة الخدمات المصرفية في اكتساب الميزة التنافسية للبنوك، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ٠٩، ٢٠١٣ .

٤. ليندة بوزرورة، رابح زبيري، آفاق الصيرفة الإلكترونية في المؤسسات البنكية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ١٦، ٢٠١٦ .

٥. محمد البشير مركان، أم الخير غالب، التمويل العقاري ما بين التمويل بالاستصناع العقاري أو التمويل بالقروض العقارية الربوية، دراسة مقارنة، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، مجلة شهرية إلكترونية تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، العدد ٤٤، جانفي ٢٠١٦ .

٦. مراد تهتان، زين الدين شروقي، العوامل المؤثرة على ربحية البنوك التجارية، دراسة تطبيقية على عينة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر خلال الفترة ٢٠٠٥ – ٢٠١١، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، مجلة علمية دولية تصدر عن مخبر الاقتصاد الكلي والمالية الدولية، جامعة يحي فارس، المدية، العدد ٠١، أفريل ٢٠١٤ .

٧. هدي دياب أحمد صالح، أساليب المحاسبة الإدارية ودورها في تحقيق الريادة في المؤسسات الفندقية، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية و الاقتصادية، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، جامعة القدس المفتوحة، رام الله، فلسطين، مجلد١، العدد ٤، ديسمبر ٢٠١٥ .

٨. هيلامي نبيلة، مكانة تكنولوجيا المعلومات في المحاسبة المالية في الجزائر وأثرها على مهنة المراجعة القانونية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الاقتصادي، المجلد الثاني، العدد ٢٩، جانفي ٢٠١٧ .

٩. هيلامي نبيلة، مكانة تكنولوجيا المعلومات في المحاسبة المالية في الجزائر وأثرها على مهنة المراجعة القانونية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الاقتصادي، المجلد الثاني، العدد ٢٩، جانفي ٢٠١٧ .

الملتقيات :

١. عبد الرحيم بوخلخال، محمد الأمين شربي، إشكالية هيمنة قروض التجارة الخارجية على قروض الاستثمار، دراسة حالة بنك التنمية المحلية، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، أيام ١١ و١٢ مارس ٢٠٠٨ .

٢. مسعود دراوسي، عمر غزازي، دور البنوك في تمويل الاستثمار، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية " الواقع والتحديات"، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، أيام ١٤و١٥ ديسمبر ٢٠٠٤ .

٣. محمد براق، خالد بن عمر، القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، أيام ١١ و١٢ مارس ٢٠٠٨ .

٤. سعد بوراوي، الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري، مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لـ IAS/IFRS، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول، حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية، تجارب وتطبيقات وآفاق ،معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، الوادي، يومي ١٧ و١٨ جانفي ٢٠١٠ .

٥. حمزة طيبي، لخضر زينوبة، إعداد المعلومات المالية والمحاسبية وفق المعايير الدولية IFRS في سياق الحوكمة المؤسساتية – التصورات والمدركات- ، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول دور معايير المحاسبة الدولية (IAS- IFRS – IPSAS) في تفعيل أداء

المؤسسات والحكومات، اتجاهات النظام المحاسبي الجزائري على ضوء التجارب الدولية،قسم العلوم التجارية، مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ٢٤ و٢٥ نوفمبر ٢٠١٤.

المذكرات :

١. آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠١١/٢٠١٢ .

٢. بن فرج زوينة، المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، بدون تخصص ، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠١٣/٢٠١٤ .

٣. توفيق زرمان، فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦ .

٤. عبد الرزاق مخلوفي، تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الإحصائي، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي في المالية وإدارة الأعمال، قسم علوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، الجزائر، ٢٠١٢/٢٠١٣ .

٥. محمد طلحة، الصيرفة الالكترونية وأثرها على الأداء التسويقي للبنوك، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال والتسويق، قسم علوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، الجزائر، ٢٠٠٨ / ٢٠٠٩ .

٦. محمد فيصل مايدة، تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF) على إعداد وعرض عناصر القوائم المالية في المؤسسة،دراسة حالة عينة من المؤسسات، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه

في علوم التسيير، تخصص محاسبة ونظم المعلومات، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ٢٠١٦/٢٠١٧ .

الجرائد الرسمية :

١. المادة ٦٦، قانون النقد والقرض، أمر رقم ١١/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٨/٢٦، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر العاصمة، الجزائر، العدد ٥٢، ٢٠٠٣/٠٨/٢٧ .

٢. المادة ٤٧٢، القانون التجاري الجزائري .

٣. بنك الجزائر، مقرر رقم ١٧-٠١ المؤرخ في ٢٠١٧/٠١/٠٢ ، يتضمن نشر قائمة البنوك وقائمة المؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد ١١، ٢٠١٧/٠٢/١١ .

٤. المادة ٠٢، النظام رقم ٠٩ -٠٥، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، الجريدة الرسمية، ج ج دش،الجزائر، العدد ٧٦، ٢٠٠٩/١٢/٢٩ .

٥. المادة ٠٤، نظام رقم ٠٩-٠٤ المؤرخ في ٢٠٠٩/٠٧/٢٣، المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد ٧٦، ٢٠٠٩/١٢/٢٩ .

٦. المادة٠٣، نظام رقم ٠٩-٠٨، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد١٤، ٢٠١٠/٠٢/٢٥ .

٧. المادة ٣، القانون رقم ١١/٠٧ المؤرخ في ٢٠٠٧/١١/٢٥، يتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر العاصمة، الجزائر، العدد ٧٤، ٢٠٠٧/١١/٢٥ .

٨. المادة ١٠، نظام رقم ١٣-٠١ المؤرخ في ٢٠١٣/٠٤/١٩، المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.

٩. النظام ١٤-٠٣ المؤرخ في٢٠١٤/٠٢/١٦، المتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات وتكوين مؤونات عليها.

١٠. المادة ١١، نظام رقم ١٣-٠١ المؤرخ في ٢٠١٣/٠٤/٠٨، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية .

مواقع الأنترنات :

١- بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

٢- علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المرفية في المصارف التجارية والإسلامية، أنظر الموقع site.iugaza.edu.ps/ تاريخ التصفح ٢٠١٦/١٢/٢٥.

٣- مريم شطيبي محمود ، مطبوعة موجهة للسنة الثالثة تخصص مالية البنوك والتأمينات،السداسي الخامس، مقياس محاسبة البنوك، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٦/٢٠١٧، ص ٣٩، أنظر الموقع http://www.univ-emir.dz/faceco/pdf/mt-b/s٣-fa/imp-comp-b.pdf ، تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٤/٠٧ .

المقدمـــــــــة

الفصل الأول

دراسة نظرية للبنوك

الفصل الثاني

مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الخاتمـــــــــة

قائمة المراجع

قائمة الملاحق

الفهارس

الخاتمـــــــــــة

لقد عالجنا من خلال بحثنا هذا المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية، ومن خلاله حاولنا معالجة الإشكالية المتمثلة في :فيما تتمثل العمليات المحاسبية التي تقوم بها البنوك التجارية ؟

واعتمادا على الفرضيات الموضوعة للإشكالية، تم التطرق لهذا الموضوع من خلال ثلاثة فصول، حيث تناولنا في الفصل الأول دراسة نظرية للبنوك، حيث تناولنا عموميات حول البنوك التجارية، فالبنوك التجارية لم توجد على الهيئة المعروفة بها الآن إنما تطورت بفعل عدة عوامل وكان أول بنك أنشى سنة ١١٥٧ بالبندقية، كما تم في هذا الفصل التعريف بالبنوك التجارية، فهي تاجر أموال تقوم بشراء الودائع من الجمهور لتعيد بيعها إلى أصحاب العجز بمعدل الفائدة، وفي عملها هذا فهي تتبع سياستين مختلفتين وهما المذهب الألماني المتفتح والمذهب الانجليزي المنغلق،كما تناولنا في هذا الفصل الأقسام الفنية والإدارية ، وأخيرا عرجنا على مختلف الخدمات أو العمليات التي تقوم بها هذه البنوك.

أما الفصل الثاني المتمثل في مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي، فقد تناولنا فيه النظام المحاسبي البنكي، حيث عرفنا من خلاله المحاسبة والتي تعتبر أحد أهم العناصر الأساسية لإنتاج المعلومة ، والتي بدورها تنقسم إلى محاسبة إدارية ومالية، ثم تطرقنا إلى تعريف النظام المحاسبي البنكي، من خلال تعريفه والقواعد التي تحكمه، ثم تطرقنا إلى المخطط المحاسبي البنكي ومدونة الحسابات وفق النظام رقم ٠٤/٠٩، كما تطرقنا إلى مختلف المعالجات المحاسبية للعمليات البنكية .

أما الفصل الثالث فتطرقنا إلى الدراسة الميدانية، حيث تم اختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية، حيث تناولنا نشأة البنك وأهم المراحل التي مر بها، وكذا المكانة التي يحتلها على الساحة الوطنية فهو يعتبر البنك الأول ، وأخيرا رأينا مختلف المعالجات المحاسبية للعمليات التي يقوم بها البنك خلال نشاطه اليومي، تلك العمليات التي تمكنه من معرفة مركزه المالي، كما تساعده على اتخاذ القرارات .

اختبار نتائج الفرضيات :

١- إن العمليات التي يقدمها البنك مختلفة ومتنوعة فهو يقدم خدمات تقليدية وأخرى إلكترونية تماشيا مع عصر العولمة، ومن بين الخدمات التي يقدمها: تلقي الودائع، تقديم القروض، فتح الاعتماد المستندي، إصدار البطاقات البنكية ...إلخ (وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى .

٢- إن الخدمات التي يقدمها البنك كثيرة ومتنوعة، لذا استوجب عليه قيدها في دفاتر كي يستطيع معرفة مختلف النشاطات التي قام بها، وكذا معرفة مركزه المالي، لذا فإنه يقيد عملياته عن طريق المحاسبة البنكية (وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية).

٣- البنوك التجارية وسيط مالي يعمل على تنظيم العلاقة التبادلية بين مؤسسات الاقتصاد، بهدف إدارة دواليب النشاط الاقتصادي وتحريك عجلة التنمية، من خلال ما تقوم به من حفظ للأموال وحشد لموارد

المجتمع المالية، وسد لحاجات البلدي التمويلية من خلاله منه مختلف أنواع القروض (وهو ما يثبت صحة الفرضية الثالثة).

٤ – تتم المعالجة المحاسبية لمختلف العمليات التي يقوم بها بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية وفق النظام المحاسبي البنكي، الذي حدد قواعده النظام ٠٤/٠٩ (وهو ما يثبت صحة الفرضية الرابعة) .

الاقتراحات و التوصيات :

بناءا على ما تقدم من نتائج، يمكن إعطاء بعض الاقتراحات التي نرى ضرورة العمل بها مستقبلا و المقترحات التي نراها ضرورية تتمثل فيما يلي :

- الارتقاء أفضل بكفاءة الممارسات المحاسبية على مستوى البنوك التجارية إلى المستوى المطلوب في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي البنكي .
- العمل على التحديث المستمر للنظام المحاسبي البنكي و مواكبة التغيرات و التطورات الدولية .
- تحديث المخطط المحاسبي البنكي وجعله يتطابق مع المعايير المحاسبية الدولية .
- تشجيع البحث العلمي و مساعدة الباحثين بإعطائهم المعلومات و البيانات المالية المتوفرة في تطبيقات النظام المحاسبي المالي في الجزائر .
- العمل على إجراء دراسات حول النظام المحاسبي البنكي، بمدى نجاعته و الجدوى الاقتصادية و المالية و الضريبية التي تحقق من تطبيقه .

آفاق البحث : نقترح بعض المواضيع التي لها صلة بهذا البحث والمتمثلة في :

- المعالجة المحاسبية لإيجار التمويلي .
- دور الإفصاح عن القوائم المالية ودوره في جذب العملاء .
- دور النوافذ الإسلامية في جذب المدخرات، وترقيتها للعمل البنكي التقليدي، بالتعريج على الممارسات المحاسبية للبنوك التقليدية ونوافذها .

كلمة شكر

أشكر الله العلي القدير على إتمام
هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بالشكر إلى الأستاذ المشرف شبوطي حكيم على
جميل صبره معي.

كما أخص بالشكر إلى السيد مخلوفي
عبد الرزاق ، موظف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية
على كل الشروحات والمساعدة التي خصني بها .

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى الوالدين الكريمين

إلى البرعمتين روميسة وخولة

إلى كل عاشق للعلم

وإلى كل متصفح لهذه المذكرة المتواضعة

الملخص

تطرقت هذه الدراسة إلى المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية، والتي تحكمها الأنظمة والمتمثلة في النظام ٠٤/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/٠٧/٢٣، المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والنظام ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، حيث عالجت المشكل المطروح المتمثل في : ما هي العمليات المحاسبية التي تقوم بها البنوك التجارية ؟

وللإجابة على هذا التساؤل اعتمدنا على الدراسة التطبيقية لمعرفة أهم العمليات المحاسبية، وهذا من خلال دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

الكلمات الدالة : البنوك التجارية، المحاسبة، النظام المحاسبي البنكي .

مقدمة الفصل الأول :

تعتبر البنوك القلب النابض لأي اقتصاد، فهو العجلة التي يسير عليها ؛ لرسم خريطة التنمية الاقتصادية ،كما تكمن أهمية البنك في الاقتصاديات الحديثة كونه منتج للخدمات المالية وموظف لها، والذي يؤدي وظيفة التوسط بين المدخرين والمستثمرين، فهو يقوم بوظيفة جليلة لتحريك الأموال من أجل توليد نمو في الاقتصاد الوطني .

ولا تقتصر أعمال البنوك على الوظائف التقليدية بل يتعدى ذلك خاصة مع موجة العولمة، وتحرير الخدمات البنكية، فتطورت الأعمال البنكية بشكل سريع فظهرت منتجات بنكية جديدة .

ومن أجل الإلمام بالموضوع قسمنا الفصل الأول والمتعلق بدراسة نظرية للبنوك إلى المباحث الآتية .

المبحث الأول : مدخل إلى البنوك التجارية .

المبحث الثاني: الخدمات البنكية .

المبحث الأول :مدخل إلى البنوك التجارية

تمتلك البنوك التجارية تاريخا طويلا من التجارب ومكان الصدارة من حيث القوة المالية ما بين المؤسسات، وهذا يعود لتاريخ نشأتها القديم من جهة، ولتعاملها في النقود من جهة أخرى، والذي يعد المحرك الرئيس لنشاطها من جهة أخرى، هذان العاملان جعلا منها مؤسسة ضخمة ذات فعاليات كبرى على المستوى الاقتصادي، لدرجة أنها أصبحت اليوم قلب المجتمع النابض الذي لا غنى عنه .

المطلب الأول : ماهية البنوك التجارية

البنوك التجارية هو وسيط مالي يقدم الخدمات المالية والبنكية ، فهو يجمع الأموال من أصحاب الفائض ليقدمها إلى وحدات الطلب أو العجز المالي في المجتمع، والهدف هو تقديم الخدمة لهما، والمقابل هو تحقيق أرباح مقابل هذه الوساطة أو الخدمة .

أولا: نشأة البنوك :

كلمة بنك مشتقة من كلمة "بانكو" الإيطالية والتي تعني المصطبة ويقصد بها المنضدة التي يجلس عليها الصراف لتحويل العملة في مدينة البندقية وهي كلمة مشتقة من اللغة اللاتينية القديمة والتي يعود أصلها إلى عهد سيدنا عيسى عليه السلام في القدس[1].

وتطور هذا المفهوم إلى أن أصبح يعني المكان الذي توجد فيه المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود .

ويعود نشوء البنوك التجارية إلى فترات القرون الوسطى، عندما كان الأفراد يودعون ما يمتلكون من الذهب والفضة ومعادن نفيسة أخرى لدى صاغة الذهب والصيارفة لحفظها في خزائنهم خوفا عليها من السرقة والضياع، مقابل وصل تثبت فيه قيمة الودائع، وبلغت الثقة بهؤلاء المودعين أن تداولوا هذه الوصولات لتسديد ديونهم، ثم أخذ الصاغة والصيارفة بإقراض ما يودع لديهم لقاء فوائد مناسبة يحصلون عليها، ولقد تطور ذلك النشاط المالي ودفع بعضهم إلى إنشاء بيوت مالية تؤدي وظيفتي الإيداع والاقتراض، ثم تحولت هذه البيوت المالية إلى ما يعرف في عالم اليوم بالبنوك التي تؤدي

[1] محمد سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط١، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع،قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٣، ص٧٦.

في الأساس الوظيفتين المشار إليهما أعلاه، وهي بذلك تلعب دور الوسيط بين الأفراد الذين لديهم فائض مالي مودع لدى هذه المصارف والأطراف التي تحتاج هذا المال [1]:

قيام بعض التجار المرابين والصياغة في أوروبا وبالذات في مدن البندقية وجنوة وبرشلونة بقبول الودائع بغية المحافظة عليها، وذلك مقابل إصدار شهادات إيداع رسمية .

قامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سداد المعاملات التجارية : وكان قيد التحويل يسجل في سجلات المؤسسة يتم بحضور كل من الدائن والمدين .

منذ القرن الرابع عشر سمح للصاغة والتجار ولبعض عملائهم بالسحب على المكشوف (أي سحب مبالغ تفوق أرصدتهم الدائنة) ونتيجة لذلك أفلست بعض المؤسسات .

وقد دفع الإفلاس عددا من المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء حكومة تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها .

ومنذ بداية القرن ١٨ أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، وخلال القرن ١٩ تم إجراء تعديلات على قوانين إنشاء البنوك، بحيث سمحت بتكوين بنوك متخذة شكل شركات مساهمة، ويرجع ذلك إلى انتشار آثار الثورة الصناعية في أوروبا، مما أدى إلى نمو الشركات وكبر حجمها واتسع نشاطها، وبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروع في كل مكان وكان لها أثر كبير في استخدام الشيكات البنكية لتسوية المدفوعات[2].

وقد برزت بعد ذلك اختلافات جوهرية بين سياسة البنوك التجارية في الدول الأوروبية وإنجلترا، حيث بدأت الثورة الصناعة في انجلترا قبل غيرها مما أدى إلى نمو الشركات ورواج التجارة، حيث لم تكن بحاجة إلى اللجوء إلى البنوك التجارية، فيما عدا القروض والسلفات قصيرة الأجل .

[1] رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني، إدارة المؤسسات المالية والمصرفية، ط١، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣، ص ٥١.

[2] فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية، في البنوك التجارية والإسلامية،ط١، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣، ص٢.

أما في الدول الأوروبية فقد جاءت الثورة الصناعية متأخرة عن إنجلترا، فقد استفادت من خبراتها وبدأت الثورة الصناعية في الانتشار بمعدل أسرع لذلك برزت الحاجة إلى اللجوء إلى البنوك التجارية للمشاركة في التمويل للشركات الصناعية[1] .

ثانيا: تعريف البنوك التجارية :

البنوك التجارية عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل[2].

هي تلك المؤسسات المالية التي تتعامل في الديون – الودائع البنكية – التي تكون مقبولة على نطاق واسع في سداد ديون الأفراد الآخرين، لذا فهي المؤسسات التي يتم من خلالها تبادل النقود الحاضرة الودائع البنكية ومبادلة الودائع البنكية بالنقود الحاضرة [3].

البنوك هي كيانات إدارية منظمة تعمل على إشباع الحاجات والرغبات المالية للأفراد والجماعات من خلال أنشطة بنكية متنوعة أهمها قبول الإيداعات ومنح القروض[4] .

البنوك التجارية هي إحدى المنشآت المالية المتخصصة في التعامل في النقود والتي تسعى لتحقيق الربح، وتعتبر البنوك التجارية المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بالطلب عليها، إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد والمنشآت، كما أن على عاتقها تسوية كافة المعاملات المالية التي تتم بين منشآت الأعمال والأفراد، وذلك بالإضافة إلى كونها أداة مهمة لمنح التمويل اللازم سواء للمنتجين أو التجار أو المستهلكين من خلال ما تمنحه من ائتمان [5].

من التعاريف السابقة نستنتج أن البنوك التجارية عبارة عن تاجر أموال تشتري الودائع بسعر الفائدة، وتبيع القروض بسعر فائدة أكبر، والربح يتحقق من الفرق ما بين سعر الفائدة على القروض والودائع .

[1] فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص٣.

[2] ناصر سليمان، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ط٢، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، الجزائر، ٢٠١٥ ، ص ٢٠.

[3] محب خلة توفيق، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات، ط١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠١١، ص ٢٠٤.

[4] طه طارق، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، ط١، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٧، ص ٣٥.

[5] محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، ط١ ، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٥، ص ١٦.

ثالثا – سياسات البنوك التجارية :

شهد النصف الثاني من القرن التاسع عشر جدل طويل بين الخبراء والبنكيين، سواء في الأنظمة الرأسمالية أو الاشتراكية، حول السياسة التي تتبعها البنوك التجارية في توظيف أموالها، وقد ظهرت عدة نظريات لعل أهمها طريقتين وهما [1]:

١– الطريقة الإنجليزية :

تمسكت إنجلترا بنظرية القرض التجاري، وحجتها أن البنك التجاري يمارس الدور الأمين على ودائع عملائه، ولذا يتعين عليه الاقتصاد في استثمارها في استثمارات قصيرة الأجل في شكل قروض بضمان البضائع، الأوراق التجارية، الأوراق المالية، والمحاصيل الزراعية ... الخ، ليضمن بذلك أماكن تحويل هذه القروض إلى " أموال سائلة " في مدة قصيرة وبدون خسائر .

ويمكن تفسير الأسباب المؤدية إلى إتباع والتمسك بالمذهب الإنجليزي إلى ما يلي :

- طبيعة موارد البنوك التجارية لكونها قصيرة الأجل ؛
- الحد من مقدرة البنوك التجارية على خلق الودائع، حتى لا يختل التناسب بين جملة وسائل وبين جملة المعاملات الاقتصادية .

٢– الطريقة الألمانية :

تمسكت ألمانيا بمبدأ عدم الفصل بين نشاط البنوك التجارية، ونشاط البنوك المتخصصة في الإقراض (متوسط وطويل الأجل) للصناعات والاشتراك في تنمية المشروعات الكبيرة .

ونشاط البنوك التجارية طبقا لمفهوم " الطريقة الألماني " يتعدى عمليات السوق النقدي إلى عمليات السوق المالي[2]، ووجود نوع من الارتباط بين المساهمة البنكية في رؤوس أموال المشروعات، وبين تشجيع نظام الشركات المساهمة، وهذا أدى إلى دفع عجلة النشاط الصناعي وتطويره بسرعة وإعطاء دفعة قوية للنشاط الوطني الألماني .

[1] فؤاد الفسفوف، المحاسبة في المنشآت المالية، البنوك، شركات التأمين، ط١، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص – ص ، ١٥–١٧.

[2] السوق النقدية، هي التي تتعامل في الائتمان قصير الأجل، ويتم التداول فيها بالأوراق التجارية، أذونات الخزانة وأدوات الائتمان قصيرة الأجل، أما السوق المالية هي التي تتعامل في الائتمان متوسط وطويل الأجل، ويتم التداول فيها في الأسهم والسندات وغيرها من أدوات الائتمان طويلة الأجل.

وخلاصة القول أن البنوك التي سارت على الطريقة الإنجليزية كانت عملياتها البنكية تتميز بالحذر، التقليد، عدم الابتكار ومنح قروض قصيرة الأجل، في حين أن البنوك التي اتبعت الطريقة الألمانية هي التي لعبت دورا إيجابيا في التصنيع ومن ثم في التنمية الاقتصادية، والتمويل البنكي في ضوء المنهج الألماني يسمى بالتمويل القائد، بمعنى أن البنوك تتولى عملية القيادة والسبق في عملية التنمية والبناء الاقتصادي، وخاصة في المراحل الأولى للتنمية في الدول النامية[1].

رابعا : أهمية البنوك التجارية :

تتجلى أهمية البنوك التجارية من خلال دور الوساطة الذي تقوم به، فهي تعمل على تعبئة الأموال وضخها في مجالات استثمارية متعددة تساهم بشكل أو بآخر في تنمية وتطوير مختلف القطاعات الاقتصادية التي تعمل على تمويلها من خلال الائتمان المقدم للمؤسسات الناشطة فيها، وتسعى هذه المؤسسات بدورها هي الأخرى، إلى تقديم خدمات متميزة تضمن بقاءها ونموها وتعزيز مراكزها التنافسية، وكذلك تظهر أهمية البنوك التجارية في العصر الحديث من خلال [2]:

- بدون وساطة البنوك التجارية، يتعين على صاحب الفائض المالي أن يجد المستثمر (صاحب العجز) الذي تتوافق رغباته معه والعكس صحيح (المبلغ، المدة والشروط الملائمة للاثنين) ؛
- بدون وساطة البنوك التجارية تكون المخاطرة أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد ؛
- نظرا للأرصدة الضخمة المجمعة يمكن للبنوك التجارية أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل ؛
- إن وساطة البنوك التجارية تزيد من سيولة الاقتصاد ؛
- نظرا لتنوع استثمارات البنوك التجارية فإنها توزع المخاطر، مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية ؛
- بتقديم أصول مالية متنوعة للمستثمرين وبعائد مختلف وشروط مختلفة فإنها تستوعب كل الرغبات وتستجيب لها .

كما تبرز أهمية البنوك التجارية كذلك، من خلال تأثيرها على العرض الكلي للنقود، فهي لا تقبل الودائع فقط بل تقوم بإنشائها أيضا، وهي بذلك أكبر الوسطاء الماليين تأثيرا على

[1] فؤاد الفسفوف، المحاسبة في المنشآت المالية، مرجع سبق ذكره ، ص ١٧.

[2] عبد الرزاق مخلوفي، تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الإحصائي، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي في المالية وإدارة الأعمال، قسم علوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، الجزائر، ٢٠١٢/٢٠١٣، ص٥.

الاقتصاد، الأمر الذي جعل منها هدفا للسياسات النقدية، ومحل تركيز من طرف البنك المركزي الذي يتولى تنفيذ السياسات ومراقبة البنوك[1].

خامسا : أهداف البنوك التجارية :

ويرتبط الأداء بالأهداف التي تسعى البنوك التجارية لتحقيقها، فتحقيق الأرباح وتعظيمها يعتبر من احد الأهداف الرئيسية لإدارة البنوك، إن لم يكن الهدف الرئيسي الذي تسعى إلى تحقيقه، وحتى يتمكن البنك من تحقيق الأرباح فلا بد من توظيف أمواله التي يحصل عليها من المصادر المختلفة بأعلى كفاءة ممكنة، وبذلك فهو يسعى إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية على درجة من الأهمية وهي :

١- الربحية :

تعرف الربحية بأنها عبارة عن العلاقة بين الأرباح التي تحققها المنشأة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق هذه الأرباح[2] .

و من المعروف أن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط البنكي للبنوك التجارية، فضلا عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سواء حقق البنك أرباح أم لم يحقق [3].

٢ – الأمان:

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فأي خسائر من هذا النوع معناها التهام جزء من أموال المودعين، وبالتالي إفلاسه، لذا تسعى بشدة البنوك التجارية إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة [4].

[1] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، إضاءات حول الجهاز المصرفي والسياسات النقدية في تحاليل نظرية ومقاربات كمية، الجزء الثاني، ط١، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١٢، ص ١٦٥.

[2] مراد تمتان، زين الدين شروقي، العوامل المؤثرة على ربحية البنوك التجارية، دراسة تطبيقية على عينة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر خلال الفترة ٢٠٠٥ – ٢٠١١، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، مجلة علمية دولية تصدر عن مخبر الاقتصاد الكلي والمالية الدولية، جامعة يحي فارس، المدية، العدد ٠١، أفريل ٢٠١٤ ، ص ٣٣.

[3] طه طارق، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، مرجع سبق ذكره، ص١٥٢.

[4] طه طارق، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، مرجع نفسه، ص١٥٣.

٣ – السيولة:

السيولة هي ما تحتفظ به المؤسسات المالية من الأموال النقدية أو ما يتوفر لها من موجودات سريعة التحول إلى نقدية وبدون خسائر في قيمتها، وترتكز السيولة بصورة أساسية على قاعدة التوافق فيما بين آجال استحقاق الخصوم بما يكفل عدم حدوث ضغوط تمويلية آنية أو مستقبلية، حيث أن فقدان هذا التوافق كليا أو توفره بنسبة ضئيلة من شأنه أن يهدد وضع السيولة[١] .

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

أولا: النظام البنكي

يتشكل الجهاز البنكي في أي دولة مهما اختلفت أنظمتها الاقتصادية، وفق مرحلة نموها ومدى تقدمها والطابع الذي يتم به اقتصادها، وهذا ما يؤدي إلى اختلاف تركيبة هيكل الجهاز البنكي في دولة عن أخرى .

ويعرف النظام البنكي بأنه مجموع البنوك العاملة في بلد ما وهو يضم مجمل النشاطات التي تمارس بها عمليات بنكية، وخاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان، وهو يشمل الجهاز المصرفي والمنشآت المالية المتخصصة والسلطات المسؤولة عن السياسة النقدية أي البنك المركزي والخزينة العمومية [٢].

[١] آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠١٢/٢٠١١، ص ٦٧.

[٢] عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، ط١، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٣، ص ٢٦٦.

الشكل رقم ٠١ : يمثل هيكل الجهاز البنكي الجزائري



المصدر : بنك الجزائر، مقرر رقم ١٧-٠١ المؤرخ في ٢٠١٧/٠١/٠٢ ، يتضمن نشر قائمة البنوك وقائمة المؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد ١١، ٢٠١٧/٠٢/١١، ص٢٨.

ثانيا : الأقسام الفنية للبنوك التجارية

يختلف الهيكل التنظيمي للبنوك، حيث لكل بنك خريطة خاصة به، ولكن هناك عوامل مشتركة بين هذه الخرائط، هي وجود مجلس إدارة ومدير عام ودائرة بنكية وأقسام للاستعلامات وللخزينة .

١٠ : قسم الحسابات :

١-١- قسم الخزينة : يختص قسم الخزينة بعمليات القبض والصرف في البنك، فمن خلال هذا القسم تتم عمليات الدفع نقدا من ودائع العملاء ثم قبض المبالغ الواردة كإيداعات في الحسابات الجارية للعملاء، وبذلك فهو القسم الذي يعنى بجميع العمليات النقدية التي تجرى في البنك .

يحتوي كل بنك على ما يلي:

١-١-١- الخزينة الرئيسية :وهي عبارة عن صندوق البنك الرئيسي الذي تتم من خلاله عمليات قبض وصرف النقود وتكون موجودة في غرفة محصنة ومسلحة وتحفظ فيها موجودات البنك من العملات النقدية والمستندات ذات القيمة المالية كالأسهم والمستندات وغيرها، ويتم الاحتفاظ بمفاتيحها مع اثنين أو ثلاثة من الأشخاص ذوي المستويات الوظيفية العليا من ضمنهم أمين الخزينة [١] .

١-١-١-١- وظائف الخزينة الرئيسية[٢]:

- تمويل الصناديق الفرعية في صباح كل يوم عمل ؛
- تمويل الفروع عند الحاجة وقبض ما يزيد عن حاجة الفروع ؛
- إيداع أرصدة الصناديق الفرعية لدى الخزنة الرئيسية في نهاية كل يوم عمل ؛
- تنظيم المستندات الخاصة بعمليات القبض والدفع ؛
- جرد الخزنة الرئيسية ومطابقتها مع القيود في نهاية كل يوم عمل ؛
- إيداع النقد الزائد عن الحاجة لدى البنك المركزي أو التحويل من البنك المركزي .

[١] علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية، أنظر الموقع /site.iugaza.edu.ps تاريخ التصفح ٢٠١٦/١٢/٢٥.

[٢] عبد الحليم كراجة، محاسبة البنوك، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٠٠٠ ، ص ٢٧.

١-١-٢- وظائف الصناديق الفرعية للمقبوضات[١]:

- قبض المبالغ من العملاء ؛
- إعادة النقد المتجمع إلى الخزينة الرئيسية في نهاية العمل اليومي ؛
- تنظيم المستندات وكشف حركة الصندوق في نهاية اليوم ؛
- إجراء الجرد الفعلي للصندوق وإجراء المطابقة مع السجل وتسوية الفروقات إن وجدت .

١-١-٣- وظائف الصناديق الفرعية للمدفوعات[٢]:

- استلام النقد من الخزينة الرئيسية في بداية العمل اليومي وأثناء العمل عند الحاجة ؛
- دفع المبالغ للعملاء ؛
- إيداع النقد المتبقي في الصندوق في الخزينة الرئيسية في نهاية العمل اليومي ؛
- تنظيم المستندات وكشف حركة الصندوق في نهاية اليوم ؛
- إجراء الجرد الفعلي لرصيد الصندوق ومطابقته مع السجل وتسوية الفروقات إن وجدت .

١-٢- قسم الحسابات الجارية :

يتولى قسم الحسابات الجارية في البنك القيام بفتح الحسابات الجارية للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين (عملاء البنك) لغرض إيداع أموالهم نقدا أو بحوالات أو بشيكات، وفي المقابل يقوم البنك بوضع الأنظمة التي تمكن هؤلاء العملاء من سحب هذه المبالغ، ويتم عادة الاتفاق بين البنك والعميل على فتح حساب جاري من خلال التوقيع على طلب فتح الحساب (نموذج فتح الحساب) واستيفاء المستندات والأوراق الثبوتية اللازمة لذلك .

١-٣ – قسم الحسابات العامة :

[١] علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية، مرجع سبق ذكره .

[٢] علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية،مرجع نفسه .

وهو يتبع مدير البنك أو مساعده مباشرة، ويختص بتلقي الكشوف التلخيصية لكل نوع من أنواع الخدمات البنكية بعد التصديق عليها من قسم المراجعة الداخلية وتوجيهها التوجيه المحاسبي السليم وإجراء قيود اليومية المركزية في دفتر اليومية العامة، ومنه يرحل لدفتر الأستاذ العام [1].

وهو يعتبر بمثابة مركز للمسؤولية، تحدد اختصاصاته بدقة ووضوح، فضلا عن تفويضه السلطة اللازمة لذلك، ما يحدد هذا القسم نتائج أعمال البنك من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة، والمركز المالي في نهاية الفترة .

٢- قسم الأوراق التجارية والمالية :

يختص هذا القسم بكل العمليات المرتبطة بالأوراق التجارية والمالية من تحصيل، وخصم، وحفظها كأمانة من طرف البنك، وحسب ضخامة حجم البنك التجاري يمكن فصل قسم الأوراق المالية عن قسم الأوراق التجارية .

٣ – قسم الاعتمادات المستندية:

مهمته القيام بكل ما يتطلبه فتح الاعتمادات ومستنداتها، ويكون القسم الوسيط بين البنك، المستورد والبنك المراسل .

٤ – قسم البضائع والتخزين :

ويقوم بالإشراف على تخزين البضائع العائدة ملكيتها للمتعاملين والتي تكون بحوزة البنك لقاء منحهم تسهيلات معينة، وقد يسمح البنك بخزن بضائع الغير كالشركات والأشخاص مقابل أجور معينة ومقابل وصولات معترف بها تستعمل كضمانات في البنوك الأخرى لمنح التسهيلات للمتعاملين [2].

٥ – قسم المقاصة

[1] باسيلي مكرم عبد المسيح، المعاملات المصرفية، المحاسبة والاستثمار وتحليل القوائم المالية، رؤية إستراتجية، ط١، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر، ٢٠٠٨، ص ٢٣.

[2] حسن جميل البديري، البنوك، مدخل محاسبي وإداري، ط١، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٣، ص٣١.

مكتب المقاصة هو المكان الذي يتم فيه تبادل الشيكات المقدمة من البنوك التجارية يوميا بواسطة مندوبيها لدى المكتب لتصفيتها وتحديد النتيجة النهائية لكل بنك على حدة ويكون هذا المكان في مقر البنك المركزي[1] .

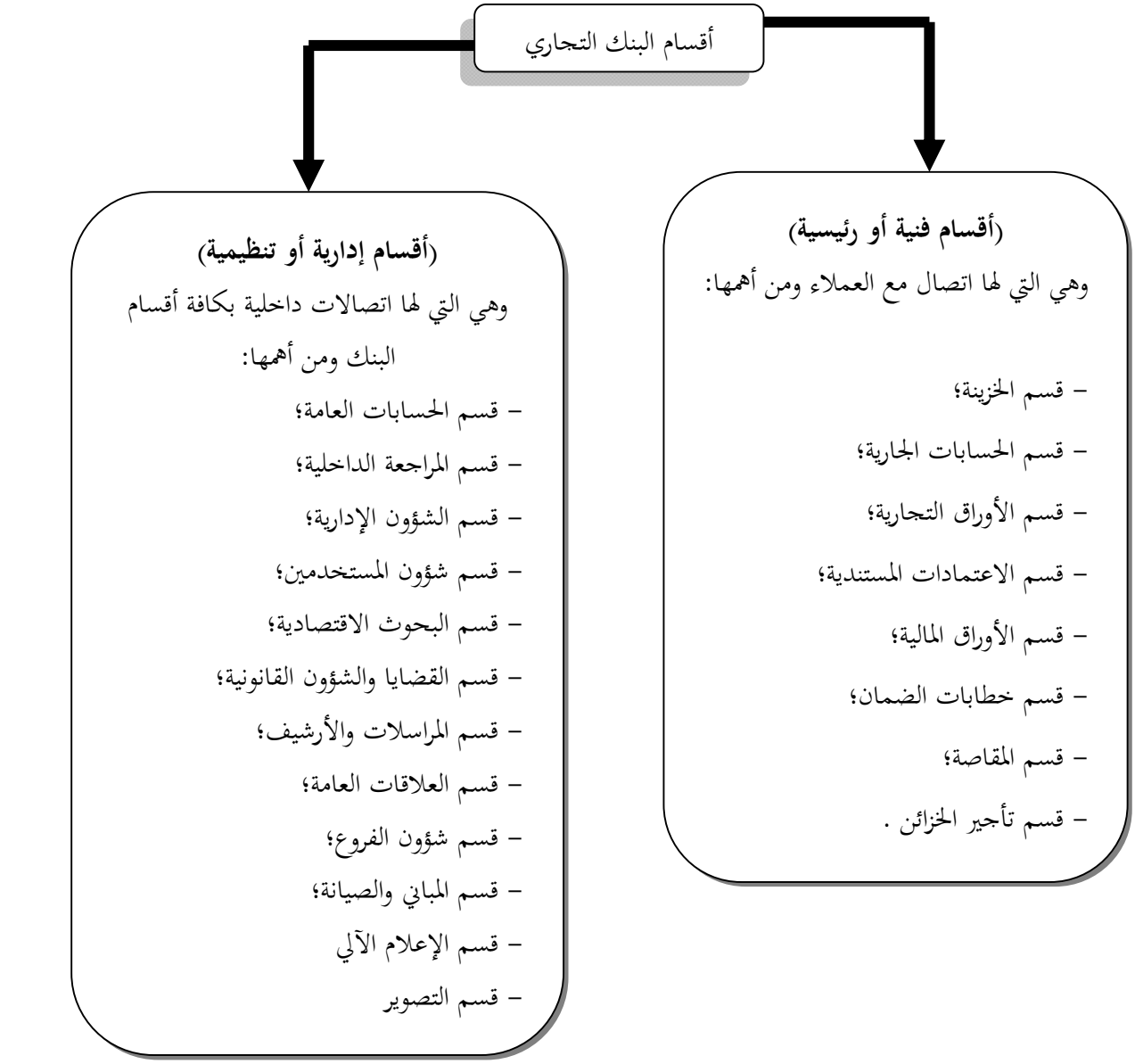
٦- قسم الكفالات:

يقوم بإصدار خطاب الضمان ومراقبة الشروط الواجب توافرها عند إبرام وإصدار الخطاب أو الكفالة، كما يقوم بإجراء دراسة كاملة عن المتعامل المستفيد قبل إصدار الخطاب، وعن طبيعة الخطاب والسبب الذي من اجله طلب، المتعامل إصدار هذا الخطاب، كما يقوم القسم بمسك الدفاتر الضرورية لحسن سير العمل داخله[2] .

شكل رقم٠٢ : أقسام البنك التجاري

[1] فؤاد توفيف ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية ، مرجع سبق ذكره، ص ٧٦.

[2] حسن جميل البديري، البنوك، مدخل محاسبي وإداري، مرجع سبق ذكره، ص ٣٢.



المصـدر: فـؤاد الفسـفوف، المحاسـبة في المنشـآت الماليـة، البنـوك، شـركات التـأمين، مرجـع سـبق ذكـره، ص ٣٩.

المبحث الثاني : الخدمات البنكية

ليس هناك معيار دقيق في تحديد المقصود بعمليات البنوك، فهذه العمليات تزداد أو تنقص، وهو تعداد يتطور بتطور الظروف في الزمان والمكان .

كما أن المشرع الجزائري حدد عمليات البنوك كما يلي : تتضمن العمليات البنكية تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض، وكذا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل [1].

المطلب الأول : ماهية الخدمة البنكية

يمكن اعتبار الخدمة البنكية منتج غير ملموس، أي أن تسويقها ذو طبيعة خاصة، حيث يلعب البعد الشخصي لدى كل من الزبون أو العاملين لدى البنك، دورا مهما في بيع هذه الخدمة التي تتطلب مهارات مميزة، من أجل تجسيد المزايا النادرة لهذه الخدمة، على الرغم من أن جوهرها نمطي وتقوم بتقديمها جميع البنوك .

أولا: تعريف الخدمة البنكية :

يمكن تعريف الخدمة البنكية على أنها مجموعة من العمليات ذات المضمون النفعي الكامن في مجموعة من العناصر الملموسة (الحقيقية)، وغير الملموسة (غير الحقيقية) المدركة من قبل الأفراد أو المؤسسات، من خلال دلالاتها وقيمتها النفعية التي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم المالية والائتمانية الحالية والمستقبلية، والتي تشكل في الوقت نفسه مصدرا لربحية الخدمة البنكية[2] .

ثانيا: الخصائص العامة للخدمة البنكية : ويمكن توضيحا كما يلي[1] :

[1] المادة ٦٦، قانون النقد والقرض، أمر رقم ١١/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٨/٢٦، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر العاصمة، الجزائر، العدد ٥٢، ٢٠٠٣/٠٨/٢٧، ص ١١.

[2] إياد عبد الفتاح النسور، تسويق المنتجات المصرفية، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، ٢٠١٥، ص٦٣

[1] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، مرجع سبق ذكره، ص – ص، ٢٠-٢١ .

١- الطابع الشخصي لعمليات البنوك : تتضمن ما يلي :

- الثقة المتبادلة بين البنك والمتعاملين معه ؛
- إعطاء أهمية لشخصية العميل، خاصة في عملية القروض ؛
- إعطاء العميل أهمية لشخصية البنك ؛
- تترتب عن الطابع الشخصي نتيجة هامة، وهي إمكانية رفض فتح حساب له أو عدم قيامه بعمليات معينة، وهذا في إطار وظائف البنوك والعادات المصرفية .

٢- الطابع الدولي لعمليات البنوك: تتضمن ما يلي :

- تمويل مشاريع اقتصادية دولية، خاصة الشركات متعددة الجنسيات التي يتطلب تمويلها تعاون عدة بنوك ؛
- تمويل التجارة الخارجية ؛
- إحكام الرقابة على النقد الأجنبي، حفاظا على الاقتصاد ؛
- تجاوز اختلاف الأنظمة النقدية للدول ؛
- حماية المصدرين من بعض المخاطر السياسية والاقتصادية ؛
- توسيع وتسهيل نشاط المصدرين (على مستوى الإنتاج) ؛
- المنافسة الشديدة للبنوك (خاصة في ظل العولمة) ؛
- مخاطر الأنظمة السياسية (خاصة ذات الاقتصاد الموجه)، أو عند التأميم والمصادرة .

٣- الطابع النمطي لعمليات البنوك: تتضمن ما يلي :

- وضع أساليب تعاملية مبسطة وموحدة، يخضع فيها التعامل إلى قبولها وإمضاء العقود، دون القدرة على تغيير محتوياتها النمطية ؛
- عدم حرية العميل في تغيير شكل ومضمون العقد(فمثلا الصك هو ورقة نمطية) .

المطلب الثاني : العمليات البنكية

تعتبر الخدمات البنكية أداة لجذب أكبر عدد ممكن من المتعاملين سواء أنظمة الودائع أو الاستثمار التي يمارسها البنك حيث تعدد هذه الخدمات .

أولا: الوديعة :

اتفاق يدفع المودع بمقتضاه مبلغا من النقود للبنك بوسيلة من وسائل الدفع المختلفة، وينبني على ذلك خلق وديعة تحت الطلب أو لأجل يحدد بالاتفاق بين الطرفين وينشأ عن تلك الوديعة التزام بنكي بدفع مبلغ معين من وحدات النقود القانونية للمودع أو لأمره لدى الطلب أو حيثما يحل الأجل[1] .

هي المبلغ المصرح به بأي عملة كانت والمودعة لدى المؤسسات المالية والبنكية واجبة الدفع أو التأدية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين، وهناك بعض المبالغ التي يتم إيداعها في البنوك إلا أنها لا تدخل ضمن مفهوم الودائع، وهي تتمثل فيما يلي[2]:

- المبالغ المودعة بالعملة المحلية لقاء فتح اعتماد مستندي ؛
- المبالغ المودعة بالعملة الأجنبية في البنوك المحلية كغطاء لإعتمادات مفتوحة ؛
- مبالغ أحد فروع البنك المعين لدى فرع آخر من نفس البنك .

كما نلاحظ أن البنك هو الذي ينفرد بتحديد شروط هذا العقد مقدما، وذلك في قوائم مطبوعة، وليس للعميل حق مناقشتها، وبمقتضى هذا العقد يصبح للبنك الحرية الكاملة في التصرف في هذه الأموال المودعة لاستعمالها في أعماله البنكية المختلفة[3] .

١- أنواع الودائع :

[1] كامل فالح المطايعة، الاستثمار في المصارف، دراسة مقارنة، ط١، دار الفكر الجامعية،الإسكندرية، مصر، ٢٠١٤، ص ص ، ٣٢١ ، ٣٢٢ .

[2] بن بوزيد سليمان، النمذجة القياسية لتأثير حجم الودائع على الأداء الائتماني للبنوك التجارية، حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر، خلال الفترة ٢٠٠٢ – ٢٠١٥، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الاقتصادي، المجلد الأول، العدد ٢٧، أوت ٢٠١٦.

[3] كامل فالح المطايعة، الاستثمار في المصارف، مرجع نفسه، ص ٣٢٢.

١-١- الودائع الأولية :

هي الودائع الحقيقية (النقدية) التي يودعها عملاء البنك مباشرة والتي تلتزم البنوك بحمايتها من خلال حجز احتياطي نقدي مقابل لها كما هو مطلوب من البنك المركزي[١].

هي ودائع نقدية، والتي يتم إيداعها من قبل الزبائن أو المنشآت سواء كانت حكومية أم خاصة في البنوك مباشرة وتلتزم البنوك بإعادتها إلى المودع مع الفائدة متى شاء[٢].

ومن بين هذه الودائع الأولية نجد[٣] :

١-١-١- ودائع تحت الطلب : أو الودائع الجارية واجبة الدفع عند الطلب متى طلبت، أخذت ولا تدفع عليها فوائد، لذا فهذا النوع شديد السيولة .

١-١-٢- ودائع لأجل :يعتبر أكثر الودائع تكلفة للبنك، إلا أنه يعتبر أفضلها جميعا من حيث السيولة والأمان، فالسحوبات عليه لا تكون مفاجئة ولا يجوز السحب منها إلا بعد انتهاء المدة المتفق عليها مع البنك، ويتقاضى أصحاب هذا النوع من الودائع فوائد تختلف حسب المدة .

١-١-٣- الودائع بإخطار :لا يجوز السحب لهذا النوع من الودائع إلا بعد إخطار البنك بفترة عن السحب، ويتقاضى هنا العميل فائدة عليها .

١-١-٤- ودائع التوفير :هي تمثل الأموال التي يحتفظ بها أصحابها لدى البنوك بقصد الادخار ويمكن السحب منها متى شاء وفي أي وقت دون إخطار مسبق من قبل المودع، كما تعتبر هذه الحسابات إحدى وسائل تشجيع تجميع المدخرات لدى البنك مقابل فائدة وتمتاز بصغر حجمها وزيادة عدد حساباتها، كما أن هذا النوع من الحسابات يناسب الأفراد الذين يسعون وراء العائد المرتفع نسبيا دون التضحية بالسيولة، حيث يكون السحب مفتوحا أمام المودع دون قيود، حيث يتم بموجب دفتر التوفير وهو دفتر خاص يتسم بتسجيل العمليات سواء كانت سحبا أم إيداعا بالإضافة إلى الفائدة المستحقة للوديعة [١].

[١] حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، إستراتجية تعبئة الودائع وتقييم الائتمان، ط٢، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١، ص ٩٥.

[٢] صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، الواقع والتطبيقات العملية، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٣٤٧.

[٣] بن فرج زوينة، المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، بدون تخصص ، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠١٣/٢٠١٤، ص ١١٠ .

[١] صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، الواقع والتطبيقات العملية، مرجع سبق ذكره، ص ٣٥٠ .

١-١-٤- شهادات الإيداع القابلة للتداول وشهادات الإيداع غير قابلة للتداول :

١-١-٤-١- شهادات الإيداع القابلة للتداول :هي شهادات غير شخصية يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع والشراء وعادة ما تكون القيمة الاسمية لها كبيرة ومعدل الفائدة عليها أكبر من معدل شهادات الإيداع التي لا يمكن تداولها وان كان معدل الفائدة يتناسب طرديا مع تاريخ الاستحقاق[٢].

إن أهم ميزة لهذه الشهادات التي يمكن تداولها أن سعر الفائدة عليها يتم تحديده دون تدخل من البنك المركزي إذ لا تخضع في قسم من التشريعات إلى الحد الأقصى للفوائد وهذا يعني إمكانية رفع أسعار الفائدة عليها كوسيلة لزيادة الطلب عليها واستقطاب المودعين من خلال آلية رفع سعر الفائدة وبالتالي تعظيم موارده المالية [٣].

١-١-٤-٢- شهادات الإيداع غير قابلة للتداول :حيث أنها تصدر وفق اتفاق بين البنك والعميل ويتحدد معه معدل الفائدة وتاريخ الاستحقاق، وهي شهادة شخصية لا يجوز لحاملها التصرف فيها بالبيع إلا أن باستطاعته استرداد قيمتها قبل التاريخ المحدد وعادة ما تكون قيمتها الاسمية أقل من القيمة الاسمية للشهادات القابلة للتداول، كما أنها شهادات تتمتع بالمرونة العالية في تحديد تاريخ الاستحقاق بما يناسب حالة كل عميل[٤] .

١-٢- الودائع الثانوية:

الودائع الثانوية أو الودائع المشتقة هي الودائع التي تنشئها البنوك التجارية بسبب عملية الإقراض والائتمان المباشر المقدم منها وعادة ما تتأثر هذه الودائع بمقدار الأولية، حيث تزداد بزيادتها وتنخفض بنقصانها، إذ توفر الودائع الأولية فرصة التوسع في عملية الإقراض وتقديم الائتمان مما يعني قدرة في خلق ودائع جديدة[١] .

ثانيا: الحساب البنكي :

[٢] صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، مرجع نفسه، ص ٣٥١.

[٣] صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، مرجع نفسه، ص ٣٥١.

[٤] صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، مرجع نفسه، ص ٣٥٢.

[١] حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٠ .

العلاقة البنكية التي تربط الزبون بالبنك، والتي تمكن البنك من تسجيل كل العمليات التي في الحساب والمتعلقة بالنشاط الاقتصادي الذي يمارسه الزبون[٢].

كما يعتبر الحساب البنكي الوسيلة الوحيدة التي تنظم حركة السيولة النقدية في الاقتصاد، والتي من خلالها تدمج هذه السيولة في القنوات البنكية، وتمكن الدولة من جرد كل العمليات المسجلة في الحساب .

١- أنواع الحسابات :

١-١- حساب تحت الطلب :هو أي حساب أو أي وديعة يستطيع صاحبها أن يسحب منها في أي وقت وبأي وسيلة وبدون تكلفة .

ويجود نوعين من الحساب تحت الطلب وهما :

١-١-١- حساب الشيك أو حساب الإطلاع :هو حساب بدون أجل تتم فيه العمليات (سحب – إيداع) دون قيد أو شرط، وكل عمليات السحب من هذا الحساب لا تتم إلا بواسطة الشيك[٣].

و يفتح لجميع الأفراد، ولا يستطيع صاحبه أن يسحب أكثر من المبلغ الموجود فيه، ومن خصائصه أن يكون دائما رصيده دائنا .

١-١-٢- حساب الجاري : هو حساب تجاري لا يخص الأفراد العاديين، بل يخص المؤسسات والتجار يتطلب لفتحه مجموعة من الشروط من بينها السجل التجاري، وعقد تأسيس الشركة، تفويض أكثر من إمضاء وأيضا ما يثبت المهنة التي يمارسها التاجر [١].

[٢] بحيح عبد القادر، الشامل لتقنيات أعمال البنوك،ط١، دراسة تحليلية لتقنيات النظام المصرفي الجزائري مع إشارة إلى الاقتصاد البنكي الإسلامي كبديل للنظام البنكي الكلاسيكي، دار الخلدونية، الجزائر، ٢٠١٣، ص ٤٣.

[٣] ناصر سليمان ، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٢.

[١] فضيل فارس، التقنيات البنكية، محاضرات وتطبيقات، الجزء الأول، ط١، مطبعة الموساك رشيد، الجزائر ، ٢٠١٣، ص ١٦٢.

١-٢- حساب لأجل :يتطلب بعض الشروط والقيود على استعماله، فالأموال تودع فيه لفترة معينة ومحددة مسبقا، ولا يمكن لصاحبه التصرف فيها متى شاء، بل لا يمكن أن تسحب إلا بعد انقضاء المدة، ويحصل صاحب الحساب على فائدة لقاء تجميد أمواله[٢].

ومن خصائصه نجد[٣]:

- يحقق لصاحبه مردودية وفق معدل فائدة ؛
- لا يسمح له القيام بعمليات متعلقة بنشاط اقتصادي(تجاري)، بل فتح لغرض التوظيف المالي فقط ؛
- يسمح لصاحبه السحب كل المبلغ المسجل فيه قبل حلول تاريخ الاستحقاق المتفق عليه، أو نصيب منه، بشرط عدم حصوله على مبلغ الفوائد كاملة، وفي هذه الحالة تسمى عملية السحب بالدفع المسبق ؛
- قابل للتجديد عند انتهاء مدة توظيف المبالغ المالية فيه .

ويقسم هذا الحساب حسب معيار السيولة إلي :

حسابات ذات أجل استحقاق معين، حسابات بإشعار مسبق .

١-٣- حساب التوفير : حيث عمليات السحب والإيداع تسجل وجوبا في دفتر خاص يسلم لصاحب الحساب عند فتحه، وهو شخصي جدا، حيث لا يمكن صاحبه أن يعطي أمرا لفائدة الغير، ويسحب في أي وقت، وهو أقل سيولة من الحسابات الجارية .

٢- الحالات التي يكون عليها الحساب:

- **حساب دائن**: دين في ذمة البنك ؛
- **حساب مدين**: دين في ذمة الزبون ؛

[٢] الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، ط٦، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، الجزائر،٢٠٠٧، ص ١٨.

[٣] بحيح عبد القادر، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص٤٥.

- **الحساب المتوقف**:يتم توقيف الحساب من أجل المعرفة الدورية للفوائد والعمولات ؛
- **الحساب المرصد**: هو وضع الحساب جانبا لوجود شيء ما مثل وفاة صاحبه أو في حالة بقاء الحساب متوقف بدون تشغيل لمدة معينة، وهنا يمكن غلق الحساب أو إعادة فتحه من جديد ؛
- **الحجز على الحساب**:يكون في حالة قرارات أمنية أو قضائية أو من البنك المركزي أو محضر قضائي ؛
- **الحساب المغلق**: هو انتهاء فترة حياته، مؤقتة يتم غلقها بمجرد انتهاء مدة حياتها.

ثالثا: القروض البنكية:

١- تعريف القروض البنكية :

يمكن تعريف القرض البنكي بأنه الثقة التي يوليها البنك لعميله، بحيث يضع تحت تصرفه مبلغا من المال لاستعماله في غرض محدد خلال فترة محددة، مقابل حصول البنك على عائد مادي متفق عليه، مع تقديم العميل لضمان يمكن البنك من استرداد أمواله إذا ما توقف العميل عن السداد[١].

القرض هو بضاعة مالية يبيعها البنك إلى الزبون بسعر متمثل في سعر الفائدة[٢].

٢- أنواع القروض البنكية :

٢-١- القروض المقدمة للأفراد:

[١] محمد براق، خالد بن عمر، القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، أيام ١١ و١٢ مارس ٢٠٠٨، ص٢.

[٢] [بحيح عبد القادر، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره ،ص ٢٥٥.

٢-١-١- القروض العقارية

تستخدم القروض العقارية في تمويل شراء مباني قائمة بالفعل، أو تمويل إنشاء مباني جديدة من قبل البنك وذلك من خلال منح القروض العقارية وفق معدل فائدة معلوم، وقد يمتد تاريخ الاستحقاق إلى ٣٠ سنة، ويتم خلال هذه المدة تسديد قيمة القرض العقاري بفوائده على شكل أقساط أو يسدد دفعة واحدة وهذا عند حلول أجله[١].

٢-١-٢- قروض المستهلكين

يقصد بقروض المستهلكين تلك القروض التي تقدم للأفراد بغرض تمويل شراء السيارات أو ثلاجات أو غيرها من السلع المعمرة أو لإدخال تحسينات على مساكنهم وعادة ما يتم سداد هذه القروض على دفعات شهرية [٢].

٢-٢- القروض المقدمة للشركات:

٢-٢-١- قروض الاستغلال: تتولد عن النشاط اليومي للمؤسسة احتياجات دورية متعلقة بالاستغلال، وهو ما يعرف باحتياجات رأس المال العامل، لذا فمصادر التمويل الخاصة بالمؤسسة تبقى غير كافية لتغطية كل الاحتياجات وهذا ما يدفعها للجوء إلى القروض البنكية [٣].

٢-٢-٢- القروض الاستثمارية:

يعتبر هذا النوع من القروض الموجه لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وتختلف عمليات الاستثمار جوهريا عن عمليات الاستغلال، من حيث موضوعها و مدتها و طبيعتها

[١] محمد البشير مركان، أم الخير غالب، التمويل العقاري ما بين التمويل بالاستصناع العقاري أو التمويل بالقروض العقارية الربوية، دراسة مقارنة، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، مجلة شهرية إلكترونية تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، العدد ٤٤، جانفي ٢٠١٦، ص ١٣٠.

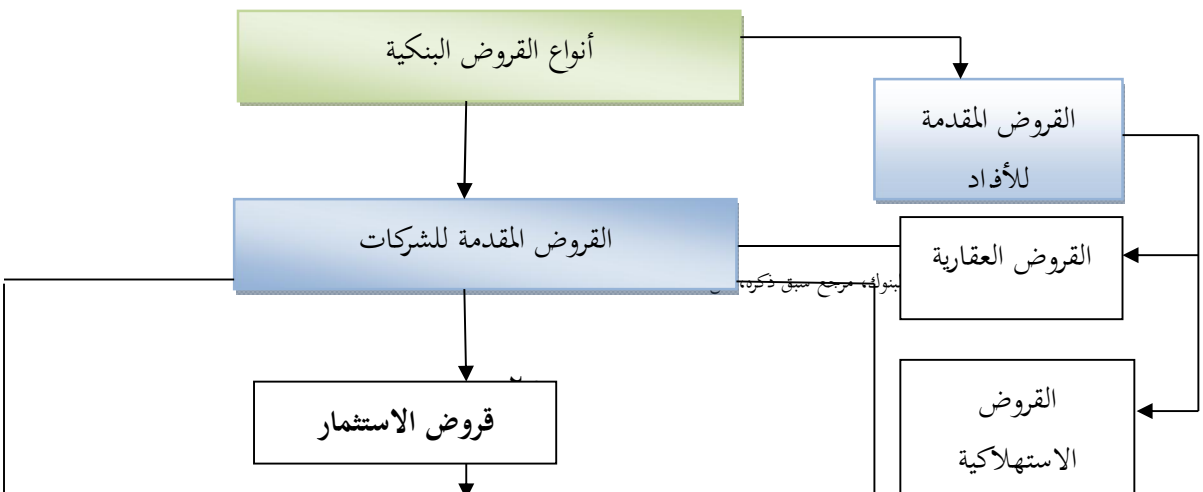
[٢] مسعود دراوسي، عمر غزازي، دور البنوك في تمويل الاستثمار، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية " الواقع والتحديات"، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، أيام ١٤و١٥ ديسمبر ٢٠٠٤،ص٣٦٠.

[٣] حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، دراسة مقارنة، ط١، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٩، ص٧٧.

ولذلك فهي تتطلب أشكالا وطرق أخرى للتمويل تتلاءم وهذه المميزات العامة. فنشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وهي تهدف للحصول إما على وسائل الإنتاج ومعداته، وإما على عقارات، الأراضي والمباني الصناعية والتجارية والإدارية ، وهو عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائدا اكبر في المستقبل، ويعتبر تحقيق الأرباح من وراء هذا الاستثمار من الضمانات الأساسية التي تسهل عملية التسديد فيما بعد، وعندما تقوم المؤسسة بالاستثمار فهي بذلك تتخذ قرار يمكن أن يرهن مستقبلها إذا لم يكن صائبا. وعليه تتطلب هذه العملية القيام بدراسات معمقة للمشروع حتى يمكنها ذلك من تقليص من احتمالات عدم التأكد، وبالتالي التقليص من المخاطر الناجمة عن الاستثمار و تأثيراتها على وضع المؤسسة ووضع البنك الممول للعملية .

هذا النوع من القروض مرتبط بوجود مخاطر عالية لا يستطيع البنك وحده تحمل أعبائها، وهذا راجع لأن عملية تمويل الاستثمارات تؤدي بالبنك إلى تجميد أمواله لمدة ليست بالقصيرة، يمكن أن تمتد من سنتين فما فوق، فإذا تعلق الأمر بتمويل الحصول على آلات ومعدات، فالأمر يتعلق بتمويل متوسط الأجل، أما إذا كان الأمر يتعلق بتمويل عقارات، هنا التمويل يكون طويل الأجل [1].

الشكل رقم ٠٣ : يمثل أنواع القروض البنكية



المصدر : من إعداد الطالبة بناء على عدة مراجع

رابعا :الشيك

١- تعريف الشيك :

الشيك ورقة شكلية يُصدر فيها شخص يسمى الساحب أمرا إلى بنك بأن يدفع مبلغا معينا من النقود بمجرد الاطلاع عليها إلى شخص مسمى أو لأمره أو لحامل الورقة[1].

هو عبارة عن وثيقة بمواصفات قانونية، تتضمن بيانات يصدرها بنك لصاحب حساب بنكي لديه، بحيث بمجرد ملأ تلك البيانات وتقديم الوثيقة للبنك يتأكد وجود أمر أعطي من صاحب الحساب إلى البنك بضرورة دفع القيمة المحددة في تلك الوثيقة للمستفيد بعد تأكد البنك من وجود الرصيد[2].

وللشيك ثلاثة أطراف وهم :

- **الساحب**: محرر الشيك ؛
- **المسحوب عليه** : وهو البنك الموجه له الأمر بالدفع ؛
- **المستفيد**: هو الذي حرر الشيك لأجله، وقد يكون المستفيد صاحب الشيك نفسه .

٢- شروط الشيك :

٢-١- الشروط الموضوعية: الرضا، الأهلية، المحل، السبب .

٢-٢- الشروط الشكلية : لقد حدد القانون التجاري الشروط الشكلية الضرورية أو الإجبارية التي يجب أن يحتويها الشيك وهي[3] :

- ذكر كلمة شيك باللغة التي حرر بها ؛
- أمر بدفع مبلغ معين غير معلق بشرط ؛
- اسم الشخص الذي يجب عليه الدفع (المسحوب عليه) ؛
- بيان المكان الذي يجب فيه الدفع ؛
- بيان تاريخ إنشاء الشيك ومكانه ؛
- توقيع من أصدر الشيك .

الشيك يسمح بتسوية المعاملات دون تحويل أموال حقيقية، بل مجرد القيام بتسجيلات أو قيود محاسبية في دفاتر البنك عند استلامه للشيك .

٣- أنواع الشيك :

[1] أكرم يالملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، ط٣، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص ٢٣٣.

[2] فضيل فارس، التقنيات البنكية، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٩.

[3] المادة ٤٧٢، القانون التجاري الجزائري،

٣-١- شيك لحامله : يكون استعماله من عدة أشخاص (ادفع المبلغ لحامله) .

٣-٢- شيك بأمر:الصيغة العامة للشيك .

٣-٣- شيك باسم:يكون اسم المستفيد مكتوبا وظاهرا على وجه الشيك .

٣-٤ – شيك بياض:هو شيك دون ذكر المبلغ .

٣-٥- شيك بدون مؤونة : هو ذلك الشيك الذي يتضمن قيمة المبلغ بالأرقام وبالحروف الذي يراد سحبها باستخدام الشيك نفسه، غير أن رصيد لا يكفي .

٣-٦- الشيك المؤشر: هو الذي يؤشره البنك لعميله بما يدل على وجود رصيد كاف، ولا يرتبط ذلك بزمن معين، إذ يمكن أن يتغير الرصيد بين لحظة وأخرى، بسبب عملية سحب قد تتم بعد التأشير[١].

٣-٧- الشيك المعتمد : وهو يعني وجود رصيد بالمبلغ المكتوب على الشيك، ويجمد البنك ذلك الرصيد إلى مدة معينة هي مدة صلاحية الشيك (في الجزائر هي ثلاث سنوات وعشرين يوما)، بحيث يجب التسديد به خلال هذه المدة[٢].

٣-٨- الشيك الدولي: هو الشيك الذي تحكمه القوانين الدولية .

٣-٩- الشيك السياحي : حيث ابتدعته الشركة الأمريكية للسياحة المسماة American Express ، شيكات معدة لأغراض سياحية بتسهيل نقل النقود على المسافرين عبر مختلف البلدان الأخرى، بتجنيبهم حمل النقود معهم وما قد ينجم عن ذلك من مخاطر عليهم [٣].

٣-١٠- الشيك المسطر : حيث يتم وضع خطين متوازيين في الزاوية العليا اليسرى للشيك عادة، ويتم تحويل رصيده من حساب إلى حساب دون تحويله إلى نقود قانونية عند دفعه من طرف المستفيد إلى البنك [٤].

إن التسطير، هو تقنية استخدمت في إنجلترا ثم انتشرت من حيث الاستعمال في اقي دول العالم، والغرض من ذلك ضمان عدم صرف الشيك عند سرقته أو ضياعه، وهو نوعان [١]:

٣-١٠-١- التسطير العام : إذا ترك فراغ بين الخطين المتوازيين، وهذا النوع من التسطير يمكن حامل الشيك من صرفه في أي بنك من البنوك .

[١] ناصر سليمان، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، مرجع سبق ذكره، ص ٣٨.

[٢] ناصر سليمان، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، مرجع نفسه، ص ص، ٣٨-٣٩.

[٣] أكرم يالملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٦٨.

[٤] ناصر سليمان، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، مرجع نفسه، ص ٣٨

[١] فضيل فارس، التقنيات البنكية، مرجع سبق ذكره، ص ١٩٧.

٣-١٠-٢- التسطير الخاص: إذا ذكر بين السطرين بنك معين، فالواجب على حامله صرفه لدى البنك المعني .

٣-١١ - شيك النجدة (شيك الشباك): وهو شيك معياري، يصدره البنك، ويكون متوفر لدى الشبابيك، حتى يتمكن الزبائن أصحاب الحسابات من استخدامه لأجل القيام بالسحب في حال نسيانهم لحمل الشيك العادي، أو في حالة تأخر حصولهم على دفتر من الشيكات[٢].

خامسا : الأوراق التجارية :

هي وثائق شكلية محررة بصيغ معينة لتثبيت دين محدد بمبلغ معين من النقود ذي أجل قصير عادة، يتعهد فيها الموقع أو يأمر شخصا آخر بأدائه إلى شخص ثالث مسمى أو إلى من يأمر به هذا الأخير أو إلى حاملها، وهذه الأوراق تكون قابلة للتداول، وبالتالي انتقال الحق الثابت فيها إلى الغير، بالتظهير أو المناولة اليدوية [٣].

١- السفتجة:

هي سند تجاري يتضمن بيانات جوهرية كمنشئه، وقيمته الاسمية، وأجل سدادها، وتوقيع الجهة التي أنشأتها، بحيث يحرر لغرض مطالبة جهة معينة بالدفع لجهة ثالثة مبلغا محددا وفي أجل محدد .

٢- السند لأمر : ورقة يتعهد بمقتضاها شخص يسمى المحرر بأن يدفع مبلغا معينا من النقود بمجرد الإطلاع أو في تاريخ معين لأمر شخص آخر يسمى المستفيد[٤] .

سادسا : التحويل

هو أمر يصدره زبون معين لبنكه، يتضمن ضرورة تحويل مبلغ من المال بعد اقتطاعه من حسابه إلى شخص معين يسمى المستفيد، وباعتباره أسلوب انتقال الأموال من حساب إلى حساب آخر، فيمكن اعتباره أداة محاسبية مالية تسمح بمسايرة تغير الحساب البنكي، تارة يكون دائنا عند

[٢] فضيل فارس، التقنيات البنكية، مرجع نفسه، ص ص ، ١٩٦-١٩٧.

[٣] أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية ، مرجع سبق ذكره، ص ٢١.

[٤] إسماعيل علي عباس، هاني عبد الأمير الفيلمي، محاسبة البنوك، ط٣، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الصفاة، الكويت، ٢٠١١، ص ٤٤.

دخول الأموال في الحساب، وتارة أخرى يسجل المبلغ المحول منه مدينا عند خروج الأموال من الحساب[1] .

هناك عدة أنواع يتخذها التحويل وذلك تبعا لمجموعة من الأسس وهي [2] :

١- التحويل الداخلي :هو التحويل الذي ينفذ داخل البنك نفسه، أي بين حسابين في نفس البنك، ومعنى ذلك قيام البنك بتنفيذ عملية تحويل أموال من حساب بنكي لزبون يتبع وكالة ١ لصالح زبون يمتلك حسابا بنكيا لدى وكالة أخرى قد تكون ٤، والوكالتين بالطبع تابعتين للبنك نفسه.

٢- التحويل الخارجي :وهو التحويل الذي ينفذه البنك عندما يتعلق الأمر بحسابين يتبعان بنكين مختلفين، فمثلا تنفيذ تحويل من طرف وكالة تابعة لبنك أ بطلب من زبون يمتلك حساب بنكي لدى هذه الأخيرة، لصالح مستفيد يمتلك حساب بنكي يتبع وكالة تابعة لبنك ب .

جدول رقم ٠١ : الفرق بين الشيك والتحويل

الشيك	التحويل
- له شكل قانوني محدد بموجب القانون	- ليس له شكل قانوني

[1] فضيل فارس، التقنيات البنكية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠٩.

[2] فضيل فارس، التقنيات البنكية، مرجع نفسه، ص ٢١٢.

– يمكن تحصيله دون تحويل باستثناء الشيك المسطر. – تحصيل الشيك يتم عند إظهاره لدى البنك وبعد اضطلاع هذا الأخير عليه. – يتم انتقال الملكية من صاحب الحساب إلى المستفيد عن طريق التظهير – قابل للتظهير لوجود شكل قانوني. – يمكن التسديد حتى لو لم يكن هناك رصيد مثل تسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف.	– يمكن إجراء التحويل دون الحاجة إلى الشيك. – يشترط عند تنفيذه صدور الأمر بوسائل مختلفة، ثم التحقق منه، ثم التنفيذ. – يتحقق الانتقال عند تنفيذ البنك له. – ينعدم التظهير. – لا يتم إذا لم يكن هناك رصيد.

المصدر : فضيل فارس، التقنيات البنكية، محاضرات وتطبيقات، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣٥.

سابعا: الاعتماد المستندي

١ – **تعريف الاعتماد المستندي :**

هو عبارة عن كتاب يوجهه المشتري (طالب فتح الاعتماد) إلى البنك تتضمن شروطه تعليماته لاستيراد بضاعة من بلد المستفيد، يحتوي نموذج الاعتماد على البنود الأساسية[١] .

الاعتماد المستندي هو عملية يتعهد بموجبها البنك ولحساب عميله المستورد بتسديد مبلغ معين في مهملة محددة إلى شخص ثالث مصدّر، لقاء تسليم مستندات مطابقة تماما ومطلوبة من المشتري ومثبتة لقيمة البضائع، لمطابقتها ولإرسالها[٢].

هو شكل من أشكال القرض يسمح بتطوير التجارة الدولية، و يقصد به تلك العملية التي من خلالها يطلب المستورد (معطي الأوامر) من بنكه (بنك الإرسال / الإصدار) بإصدار أو فتح اعتماد مستندي لدى بنك المصدر (بنك الإشعار/الإخطار) لصالح المصدر(المستفيد)، و بفتح هذا

[١] خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، ط١، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠، ص ١٦٩.

[٢] وليد العايب، لحلو بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، ط١، مكتبة حسن العصرية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣، ص٢١٧.

الاعتماد بتعهد بنك الإرسال بالدفع لصالح المصدر الذي شحن البضاعة، و ذلك مقابل تسليم مستندات تدل على شحن البضاعة [1].

٢- أطراف الاعتماد المستندي [2]:

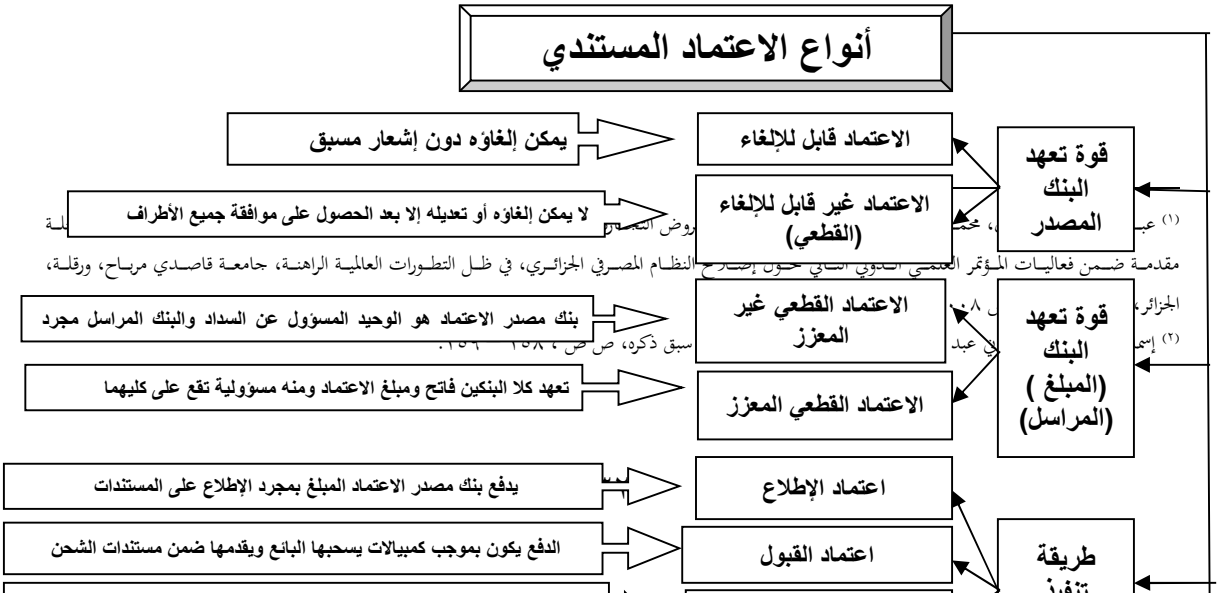
٢-١- طالب فتح الاعتماد(المستورد) : هو عميل البنك الذي يطلب استيراد بضاعة حسب التعليمات والموافقات الرسمية وبناء على اتفاق بينه وبين المصدر .

المستفيد (المصدر) : أو البائع أو مجهز البضاعة بناء على الاتفاق الذي بينه وبين المستورد.

٢-٢- البنك مصدر الاعتماد(فاتح الاعتماد): هو البنك الذي يتعامل مع المستورد والذي له علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع البنك مبلغ الاعتماد من أجل تسديد ائتمان البضاعة وفقا للمستندات المقدمة، والذي يتولى إصدار الاعتماد لصالح المصدر .

٢-٣- البنك مبلغ الاعتماد (البنك المراسل) : هو البنك الذي يتعامل معه المصدر من جهة ويتعامل مع البنك فاتح الاعتماد من جهة أخرى، وهو ملزم بتسديد قيمة البضاعة التي شحنها المصدر بموجب المستندات حسب الاتفاق بينه وبن البنك فاتح الاعتماد .

الشكل رقم ٠٤ : يمثل أنواع الاعتماد المستندي



(1) عبـ ، محمـ روض التصدير
مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي التي تحول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ٨-٩ مارس ٢٠١١، ص ص ١٥٨ - ١٥٩.
(2) إسمـ سبق ذكره، ص ص ١٥٨ - ١٥٩.

المصدر: إسماعيل علي عباس، هاني عبد الأمير الفيلمي، مرجع سبق ذكره، ص ٢٦٠.

ثامنا : خطاب الضمان

١- تعريف خطاب الضمان : عبارة عن خطاب صادر من البنك بناء على طلب عميله لصالح جهة يرتبط بها العميل، ويتعهد البنك بمقتضاه أن يضمن عميله لدى المستفيد خلال مدة معينة يتم تحديدها برضاء الطرفين[١].

٢- أنواع خطابات الضمان:

٢-١- خطابات الضمان الابتدائية: وهو التعهد الموجه من البنك إلى المستفيد من جهة حكومية أو غيرها، لضمان دفع مبلغ من النقود من قيمة العملية التي يتنافس طالب خطاب الضمان للحصول عليها من مناقصات ومزايدات عامة، ويستحق الدفع عند عدم قيام الطالب للخطاب باتخاذ الترتيبات اللازمة عندما ترسو العملية عليه .

٢-٢- خطاب الضمان النهائي : ويسمى أيضا كفالة حسن التنفيذ، وهو التعهد الموجه من البنك إلى المستفيد أو غيرها لضمان حسن تنفيذ العقد المبرم بين العميل والجهة الأخرى .

٣- صور غطاء خطابات الضمان[٢] :

تقدم البنوك خطابات الضمان اللازمة لعملائها من المقاولين بشرط الحصول منهم على تأمين أو غطاء الضمان المقدم من البنك بأحد الصور الآتية :

٣-١- غطاء نقدي: ويدفع العميل المقاول الصادر الضمان لصالحه قيمة الغطاء النقدي لخطاب الضمان بالكامل أو بنسبة مئوية من قيمته أو بخصم هذا المبلغ من حسابه الجاري طرف البنك ويودع في حساب مودعي تأمينات خطاب الضمان .

٣-٢- غطاء عيني : وقد يودع العميل أوراق مالية مملوكة له كغطاء للضمان بشرط أن تعادل قيمتها التسليفية قيمة خطاب الضمان الصادر لصالحه .

٣-٣- بدون غطاء : وقد يعطي البنك خطابات ضمان لبعض عملائه ممن يتمتعون بثقة البنك بدون غطاء وذلك في حالات نادرة .

[١] محمود فتحي البدوي، إدارة البنوك، ط١، المكتبة الأكاديمية، القاهرة،مصر، ٢٠١٢، ص ١٧٧.

[٢] محمود فتحي البدوي، إدارة البنوك، مرجع نفسه، ص ص، ١٨٢-١٨٣.

٣-٤- شخصية أو غطاء مكشوف : أن يتعهد شخص ثالث ذو سمعة تجارية جيدة ولديه حساب جاري لدى نفس البنك بدفع قيمة خطاب الضمان في حالة مطالبة الجهة (المستفيد) بدفع قيمتها[١] .

تاسعا :بطاقات القرض :

١- تعريف بطاقات القرض :

هي البطاقات التي تصدرها البنوك في حدود مبالغ معينة، ويتم استخدامها كأداة وفاء وائتمان، لأنها تتيح لحاملها الحصول على السلعة والخدمات بشكل فوري مع آجل لقيمتها، ويتم احتساب فائدة مدينة على كشف الحساب بالقيمة التي يتجاوزها العميل في نهاية كل شهر لأنها تعتبر إقراضا مقدما من البنك، كما تصدر بالعملتين المحلية والأجنبية [٢].

٢- درجات بطاقة القرض :

٢-١ - بطاقة القرض البسيطة : تستعمل لسحب النقود من الموزعات الآلية فقط .

٢-٢- بطاقة القرض العادية : تستعمل لسحب النقود من الموزعات الآلية بالإضافة إلى عملية الشراء من عند التجار المعتمدين .

٢-٣- بطاقة القرض الحقيقية : زيادة على العمليتين السابقتين تستعمل للحصول على القرض من البنك أو حتى من بنك آخر .

خلاصة الفصل الأول :

[١] إسماعيل علي عباس، هاني عبد الأمير الفيلمي، محاسبة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٢.

[٢] ليندة بوزرورة، رابح زيري، آفاق الصيرفة الإلكترونية في المؤسسات البنكية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ١٦، ٢٠١٦، ص ٢٩٦.

لقد تطورت الحياة الإنسانية، نتيجة لتجدد الأفكار، ولكن تلك الأفكار لن يتم تجسيدها إذا لم يكن هناك تمويل لها، لذا وجدت مؤسسة تربط بين صاحب الفكرة (العقل المدبر) الذي يفتقد إلى التمويل، وبين صاحب الفائض من الأموال الذي يبحث عن مكان آمن يلج إليه، لذا وجدت البنوك لتقوم بهذه المهمة أي الربط ما بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض، حتى أصبحت اليوم القلب النابض في المجتمع .

ولكن البنوك لم تنشأ على الهيأة المعروفة عليها الآن، بل عرفت تاريخا طويلا من التجارب، فقد ارتبط ظهورها بنشاط الصاغة والصيارفة وارتباط ذلك بالتجار ، وقد نشأ أول بنك بالبندقية سنة ١١٥٧ م.

والبنك التجاري هو تاجر أموال، فهو يتلقى الأموال من الجمهور ويقوم بتقديم القروض، كما ينبغي عليه المواءمة بين الربحية، السيولة والآمان، حيث يسعى إلى تحقيق أقصى ربح من خلال نشاطه، كما ينبغي عليه المحافظة على سيولة عملائه لتلبية طلبات السحب اليومية، كما يتوخى الأمان من خلال تجنب مخاطر عدم السداد عند توظيف أموال المودعين .

ولكي يقوم البنك بجميع وظائفه على أحسن وجه، فيتم تقسيمه إلى عدة أقسام، حيث كل قسم يختص بوظيفة معينة، هذه الأقسام تقوم بتقديم الخدمات المرتبطة بها، كقسم الودائع، القروض، قسم الاعتماد المستندي ... الخ .

مقدمة الفصل الثاني :

إن حركة الأموال بين الأعوان الاقتصاديين ينتج عنها بيانات يتم التعبير عنها بوحدات نقدية، وعلى المتعاملين إثبات هذه التدفقات المالية مستخدمين عدة وسائل، التي تنقسم في العموم إلى نوعين هما: وسائل الدفع الفوري ووسائل الدفع الآجال، حيث يقصد بالأولى الوصل النقدي والشيكات، ويتم عن طريقها إثبات التدفقات النقدية الفورية، أما الثانية فتستعمل في العمليات التي يتم فيها التسديد الآجل، إذ تعتبر أوراق قابلة للتداول تستعمل كوسيلة دفع لديون تستحق لاحقا وفق تاريخ استحقاق معين .

كما يعتبر الحساب البنكي بكل أنواعه التقنية الاقتصادية في الاقتصاد البنكي التي من خلالها تنظم كل العمليات المالية المتعلقة بالنشاط التجاري والاقتصادي، الذي يقوم به الأعوان الاقتصاديين داخل أسواق السلع والخدمات .

إن الخدمات البنكية متنوعة، ومتجددة حسب التطورات التي تحدث داخل المجتمع، لذا وجدت عدة قوانين تنظم هذا النشاط، حفاظا على أموال المودعين التي تعتبر أكبر مورد مالي للبنوك، ووجدت المحاسبة البنكية التي بواسطتها يتم قيد كل الأحداث المالية، من أجل وضع نظام محاسبي قادر على إعطاء معلومات هامة سواء من داخل أو خارج المنشأة .

وقصد الإلمام بالفصل الثاني والمتمثل في مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي تم تقسيم الفصل إلى :

المبحث الأول : النظام المحاسبي البنكي .

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية .

المبحث الأول : النظام المحاسبي البنكي

.. إن المحاسبة تلقى القبول من الجميع، نتيجة الثقة التي تحظى بها، فهي تقدم معلومات التي تستغل في عدة مجالات، كالاستثمار، التدقيق، لهذا سنحاول التطرق إلى بعض المفاهيم المتعلقة بالمحاسبة من خلال معالجة العناوين الآتية :

المطلب الأول : ماهية المحاسبة

إن المحاسبة هي الأداة المترجمة للأحداث الاقتصادية، كما تعتبر التقنية التي يعتمد عليها لتأريخ الأحداث المالية، فهي تقوم بتجميع وتوصيل معلومات إلى عدة جهات، فإذا كانت الجهة داخلية نكون أمام المحاسبة الإدارية، أما إذا كانت خارجية نكون أمام المحاسبة المالية .

أولا – تعريف المحاسبة :

المحاسبة هي العلم الذي يبحث في طرق تحديد وتسجيل وتبويب وتحليل المعلومات المالية المختلفة للمنشأة لخدمة أغراض معينة[1] .

المحاسبة علم يشمل مجموعة من المبادئ والأسس والقواعد التي تستعمل في تحليل العمليات المالية عند حدوثها وتسجيلها من واقع مستندات مؤيدة لها، ثم تبويب وتصنيف هذه العمليات وتلخيصها بحيث تمكن الوحدة الاقتصادية من تحديد إيراداتها وتكلفة الحصول على هذه الإيرادات، ومن ثم استخراج نتيجة أعمالها من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة، وبيان مركزها المالي في نهاية هذه الفترة[2] .

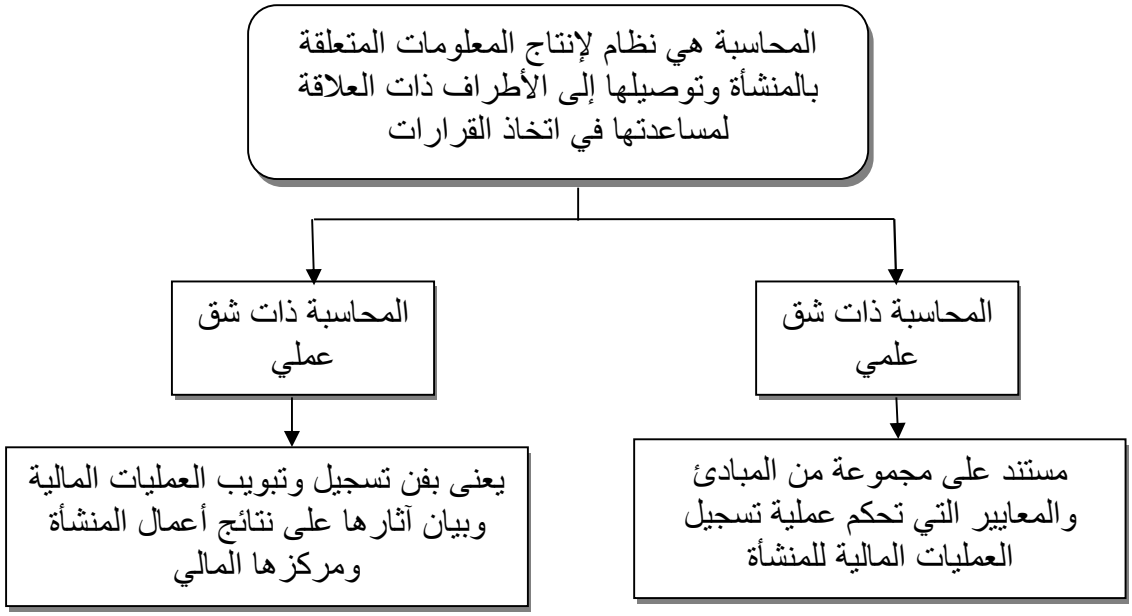
المحاسبة نظام معلومات وظيفته ترجمة الأحداث الاقتصادية إلى معلومات كمية مفيدة في صناعة القرارات، فالمحاسبة إذن سياق يتضمن حزمة من الآليات الموظفة لجمع وتحليل ومعالجة البيانات لإخراجها في شكل معلومات مالية، عددية، وأحيانا حتى معلومات نوعية، يتم عرضها وكشفها إلى أطراف داخلية أو خارجية ذات احتياجات معلوماتية غير متجانسة عن المركز المالي للكيان [3].

شكل رقم :٠٥ شرح لتعريف المحاسبة

[1] أحمد محمد أبو شمالة، دراسات في المحاسبة المالية، ط١، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠، ص١٠.

[2] خليل محمود الرفاعي، وآخرون، أساسيات المحاسبة المالية، ط١، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص– ص، ١٤-١٥.

[3] حمزة طيبي، لخضر زينوبة، إعداد المعلومات المالية والمحاسبية وفق المعايير الدولية IFRS في سياق الحوكمة المؤسساتية – التصورات والمدركات- ، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول دور معايير المحاسبة الدولية (IAS- IFRS – IPSAS) في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، اتجاهات النظام المحاسبي الجزائري على ضوء التجارب الدولية،قسم العلوم التجارية، مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ٢٤ و٢٥ نوفمبر ٢٠١٤، ص ٥٠٢.



المصدر: أحمد محمد أبو شمالة، دراسات في المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص ١٠ .

ثانيا– أنواع المحاسبة :

١ – المحاسبة الإدارية :

١–١ : تعريف المحاسبة الإدارية :

المحاسبة الإدارية أداة من أدوات الإدارة تستخدمها لتوفير المعلومات المختلفة بما تتضمنه من أساليب، سواء المتعلقة بالتكاليف أم تلك المتعلقة بالإيرادات لمساعدتها في أداء وظائفها المتعددة، وخاصة عملية اتخاذ القرارات السليمة في الوقت المناسب بناء على معلومات مقدمة من خلال معادلات علمية [1].

المحاسبة الإدارية تختص بإعداد المعلومات للمدراء داخل البنك، مثل تسعير القروض البنكية، وتقييم أداء الفروع، وإعداد الموازنات، وتحديد الإبتعادات بين المتحقق والمستهدف، أي أن تقارير وقوائم المحاسبة الإدارية مصممة أساسا لخدمة المدراء في البنك، سواء العاملين منهم في الإدارة العامة أم في الفروع، ومن هنا أتت تسمية المحاسبة الإدارية لأنها المحاسبة التي تحتاجها الإدارة، وبخاصة عند اتخاذها للقرارات[1].

[1] هدي دياب أحمد صالح، أساليب المحاسبة الإدارية ودورها في تحقيق الريادة في المؤسسات الفندقية، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية و الاقتصادية، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، جامعة القدس المفتوحة، رام الله، فلسطين، مجلد١، العدد ٤، ديسمبر ٢٠١٥، ص ١٩٩ .

[1] خليل محمد الشماع، المحاسبة الإدارية في المصارف، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٥، ص ١٢٩.

وللمحاسبة الإدارية عدة أهداف والمتمثلة كما يلي [٢]:

- توفير المعلومات الملائمة لأغراض التخطيط واتخاذ القرارات ؛
- توفير المعلومات الملائمة لتقييم أداء الإداريين في كافة المستويات الإدارية في الوحدة الاقتصادية ؛
- توفير المعلومات الملائمة لحل المشاكل في كافة المستويات الإدارية .

١ – ٢– خصائص معلومات وتقارير المحاسبة الإدارية :

١–٢–١:خصائص المعلومات : تعتبر تلك الخصائص ضرورية حتى تؤدي معلومات تقارير المحاسبة الإدارية الغرض منها، ومن أهم الخصائص نجد [٣]:

- **خاصية الملائمة** : تعني أن المعلومات يجب أن تكون هامة، مفيدة ومرتبطة بالمشكلة التي تواجه الإدارة، فإنها ينبغي أن تشمل فقط على البيانات والمعلومات المناسبة للمستوى الإداري المحدد، وينبغي في جميع الحالات مراعاة تكلفة إعداد هذه التقارير بدراسة التكلفة والمنفعة المرتبطة بالمعلومات .
- **خاصية التوقيت** : تعني أن الحاجة إلى معلومات المحاسبة الإدارية قد تكون فورية وقت الطلب مع مراعاة أن الكثير من التقارير المحاسبية تفقد قيمتها، والحاجة إليها إذا تم توفيرها متأخرة، وقد يفضل في بعض الحالات تقديم معلومات قد تكون أقل دقة بسرعة عن تقديم معلومات أكثر دقة ولكن في الوقت الملائم لتقديمها .
- **التحديد والدقة** : وهي خاصية على درجة كبيرة من الأهمية نظرا لأنه لا فائدة من تقديم معلومات فورية غير دقيقة أو خاطئة، لأن الاعتماد على معلومات خاطئة يؤدي بالضرورة إلى معلومات خاطئة .

١–٢–٢– خصائص التقارير : تختلف المعلومات التي تحتويها تقارير المحاسبة الإدارية طبقا لاختلاف الغرض من إعدادها والمستوى الإداري الذي تقدم إليه، وفي هذا الصدد نجد أن التقارير المقدمة لمستوى الإدارة الدنيا كالمشرفين على خطوط الإنتاج ورؤساء الأقسام تكون متكررة ومهيكلة وتحتوي على معلومات تفصيلية تساعد على تحقيق الرقابة على العمليات وتعمل على تحسين الإنتاجية وتقييم الأداء، أما التقارير المقدمة لمستوى الإدارة الوسطى حيث يتم اتخاذ قرارات تكتيكية تتعلق بالنواحي المالية، فانه يلاحظ أن هذه التقارير تحتوي على بيانات ومعلومات كمية ومالية فإنها تكون

[٢] ناصر نور الدين عبد اللطيف، دراسات في المحاسبة الإدارية الإستراتجية لأغراض تحسين الأداء والإنتاجية وتدنية التكاليف، ط١، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٤، ص ٣٧.

[٣] ناصر نور الدين عبد اللطيف، مرجع نفسه، ص ٤١.

اقل تفصيلا وتعتبر شبه روتينية شبه مهيكلة ويتم الاعتماد عليها للقيام بالتخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بأداء العمليات والرقابة الإدارية [1].

أما التقارير المقدمة للإدارة العليا فإنها تتميز بكونها غير روتينية، غير متكررة، غير مهيكلة وتكون أكثر تلخيصا وتجميعا ويتم الاعتماد عليها لتدعيم القرارات الإستراتجية طويلة الأجل .

ولتلبية متطلبات بيئة الأعمال المعاصرة تعمل المحاسبة الإدارية على دعم الإدارة العليا بجانب المعلومات المالية بمعلومات أخرى غير مالية عن الموقف اتجاه العملاء ومدى رضائهم على منتجات وخدمات الشركة، وعن الأسواق والمركز التنافسي للشركة، وعن الابتكار ومعدل تقديم منتجات جديدة، وعن الجودة الشاملة، وزمن أداء العمليات، وطاقة العمالة وغيرها .

٢- المحاسبة المالية :

٢-١- تعريف المحاسبة المالية :

المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها، وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية [2].

٢-٢- تنظيم المحاسبة المالية [3]:

- يتم مسك المحاسبة الوطنية بالعملة المحلية المتمثلة في الدينار الجزائري ؛
- تحرير التسجيلات المحاسبية حسب مبدأ القيد المزدوج وبدون مقاصة ؛
- يستند كل تسجيل محاسبي على وثيقة محاسبية مؤرخة تبرره ؛
- تحويل العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية وحسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية ؛
- تكون أصول وخصوم المؤسسات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي محل جرد حسب الكم والقيمة مرة واحدة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية، بحيث يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية للأصول والخصوم ؛
- يجب على كل مؤسسة خاضعة للنظام المحاسبي المالي أن تمسك دفاتر محاسبية تشمل دفتر اليومية، دفتر الأستاذ ودفتر الجرد، مع مراعاة ترتيبات الخاصة بالوحدات الصغيرة ؛

[1] ناصر نور الدين عبد اللطيف، دراسات في المحاسبة الإدارية الإستراتجية لأغراض تحسين الأداء والإنتاجية وتدنية التكاليف، مرجع سبق ذكره، ص٤٢.

[2] المادة ٣، القانون رقم ١١/٠٧ المؤرخ في ٢٠٠٧/١١/٢٥، يتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر العاصمة، الجزائر، العدد ٧٤، ٢٠٠٧/١١/٢٥، ص ٣.

[3] هيلامي نبيلة، مكانة تكنولوجيا المعلومات في المحاسبة المالية في الجزائر وأثرها على مهنة المراجعة القانونية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الاقتصادي، المجلد الثاني، العدد ٢٩، جانفي ٢٠١٧، ص ٢٠٨.

- يرقم رئيس المحكمة مقر المؤسسة ويؤشر على دفتر اليومية ودفتر الجرد ؛
- يتم حفظ الدفاتر المحاسبية أو الوثائق التي تقوم مقامها والوثائق التبريرية لمدة عشر سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ إقفال كل دورة مالية .

٢-٣- خصائص المحاسبة المالية [١]:

- نظام للمعلومة المالية (تركز على المفهوم المالي أكثر من المفهوم المحاسبي) ؛
- كشوف تعكس بصدق المركز المالي (الموازنة = نشاط ومعلومات الكيان) ؛
- معلومات يمكن قياسها عدديا (رقميا) تتكون من معطيات عددية قابلة للقياس النقدي ؛
- تصنيف، تقييم وتسجيل المعلومات المالية (وفق المعايير الدولية) ؛
- قياس أداء ونجاعة الكيان (من خلال جدول حسابات النتائج) ؛
- قياس وضع الخزينة (من خلال جدول التدفق النقدي) قدرة الكيان على توليد النقدية ؛
- يتم إعداد الكشوف المالية في نهاية السنة (في نهاية الفترة المحاسبية مبدأ الدورية) .

٢-٤- المبادئ المحاسبية الأساسية : هي بمثابة أدلة أو قواعد يسترشد فيها المحاسب في تنفيذ الدورة المحاسبية وفي إعداد القوائم والتقارير المالية، ومن أهمها [٢]:

- **مبدأ الفترة المالية** : من اجل قياس نتيجة أعمال الوحدة الاقتصادية، تم تقسيمها إلى فترات دورية متساوية، اصطلح أن تكون الفترة الواحدة ١٢ شهرا، وهي السنة المالية ؛
- **مبدأ أساس الاستحقاق** : يعني كل فترة مالية كل ما يخصها من إيرادات ثم اكتسابها سواء قبضت أم لم تقبض، وكل ما يخصها من مصاريف ونفقات سواء دفعت أم لم تدفع، وبذلك يقف أساس الاستحقاق على طرفي نقيض مع الأساس النقدي والذي على أساسه يتم الاعتراف بالإيراد عند استلام النقدية وكذلك المصروف عند دفع النقدية ؛
- **مبدأ تحقق إيراد** : وفقا لهذا المبدأ لابد من وجود واقعة أو حدث يمكن الاعتماد عليه قرينة أو معيار لتحقق أو اكتساب الإيراد وذلك ليكون بالإمكان الاعتراف بهذا الإيراد بالدفاتر المحاسبية ؛
- **مبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات**: تتم مقابلة إيرادات الفترة المالية بما يخص تلك الفترة المالية من نفقات للوصول إلى صافي الربح أو الخسارة ؛

[١] سعد بوراوي، الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري، مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لـ IAS/IFRS، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول، حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية، تجارب وتطبيقات وآفاق ،معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، الوادي، يومي ١٧ و١٨ جانفي ٢٠١٠، ص٩.

[٢] أحمد محمد أبو شمالة، دراسات في المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص – ص ، ٢٩ – ٣١ .

- **مبدأ الإفصاح الكامل** : وينص على انه يتوجب على إدارة المنشاة نشر كافة المعلومات المالية الضرورية في تقاريرها المالية السنوية بشكل تام وكامل مما يجعلها واضحة ومفهومة لقارئها مع عدم جواز حذف أي معلومات جوهرية ؛
- **مبدأ الأهمية النسبية** : يدعو هذا المبدأ كلا من المحاسب ومدقق الحسابات إلى توجيه اهتمامهم وعنايتهم بشكل رئيس نحو البنود والعناصر التي تتضمنها القوائم المالية وتشكل أهمية متميزة مقارنة بغيرها من البنود، وهو تطبيق في الواقع العملي لمبدأ الإفصاح الكامل ؛
- **مبدأ الثبات والاتساق** : يقضي هذا المبدأ بان تستمر المنشاة في تطبيق المبادئ والسياسات المحاسبية نفسها في القياس أو التقييم وذلك على مدار الفترات المالية المتتالية ؛
- **مبدأ الموضوعية** : يقضي هذا المبدأ بضرورة الاعتماد على القرائن الموضوعية في إثبات العمليات المالية في السجلات المحاسبية، والمستندات هي تلك القرائن الموضوعية، لا يفترض أن يتم تسجيل العمليات المالية بموجب مستندات مؤيدة وبالقيم التي تظهر في هذه المستندات، كما يقتضي هذا المبدأ أيضا بالتحقق الفعلي من وجود الأصول خلال عملية الجرد؛
- **مبدأ التحفظ (الحيطة والحذر)** : يجب أن يكون المحاسب متحفظا في قياس الربح المحاسبي، وذلك بقصد جعل هذا القياس أكثر موضوعية، لذا فلا يثبت المحاسب إلا الأرباح المتحققة فعلا، في حين وعلى العكس من ذلك تماما يثبت المحاسب الخسائر أيا كانت درجة احتمال تحققها .

٣- **الفرق بين المحاسبة الإدارية والمالية** : يمكن تلخيص أوجه الاختلاف بين المحاسبة الإدارية والمحاسبة المالية كما يلي :

جدول رقم : ٠٢ أوجه الاختلاف بين المحاسبة المالية والمحاسبة الإدارية

وجه الاختلاف	المحاسبة المالية	المحاسبة الإدارية
المعايير	موجودة وإلزامية .	غير موجودة وغير إلزامية .
صفات المعلومات	– بيانات إجمالية عامة ؛ – بيانات تاريخية ؛ – بيانات مالية ؛ – بيانات عن النفقات والإيرادات ؛ – بيانات موضوعية وقابلة للتحقق.	– بيانات تفصيلية تحليلية ؛ – بيانات عن تكاليف الماضي،الحاضر والمستقبل ؛ – بيانات مالية وكمية ؛ – بيانات عن التكاليف ؛ – بيانات تتصف بالمرونة والسرعة .
الهدف من تقديم البيانات	تحديد نتيجة أعمال المشروع وتصوير المركز المالي والتدفق النقدي .	تحديد تكلفة الوحدات المنتجة والمباعة وتكلفة إنتاج الوحدات تحت التشغيل والرقابة على هذه التكاليف وخدمة القرارات الإدارية .
المستفيد الرئيسي من البيانات	الأطراف الخارجية(مستثمرون أصحاب رؤوس الأموال، الدائنون، المقرضون وذوي العلاقات خارج المشروع) .	الأطراف الداخلية (إدارة المشروع) .
فترة التقرير	عادة ما تكون سنة مالية .	قصيرة الأجل نسبيا، متكررة وتتوقف على الهدف منها .

المصدر: سليمان مصطفى الدلاهمة، المحاسبة الإدارية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٤، ص٣٥.

المطلب الثاني : النظام المحاسبي البنكي

أولا– تعريف النظام المحاسبي البنكي :

تعتبر المحاسبة البنكية تقنية لجمع، تسجيل وعرض العمليات اليومية، في دفاتر، بغرض تفسير محتوى عناصر الميزانية، وجدول النتائج، من أجل تسهيل عملية فهمها، لاسيما أعوان البنك والمستخدمين، من خلال توضيحها في شكل رقمي تسمح بعمل صلة جيدة بين الأنشطة والمعطيات المحاسبية[1] .

ثانيا– مقومات النظم المحاسبية في البنوك التجارية :

يعتمد النظام المحاسبي على عدة مقومات أساسية تكفل له القدرة على تحقيق الأهداف المطلوبة منه وتتمثل فيما يلي [2]:

١– دليل الحسابات :عبارة عن قائمة تتضمن رموز وأرقام الحسابات المستخدمة في الوحدة الاقتصادية أو مجموعة الوحدات المتجانسة للنشاط مصنفة بطريقة قابلة للاستخدام بسهولة والتي عن طريقها يتم متابعة الحسابات والتغيرات التي تطرأ عليها عند الحاجة إليها .

٢– المجموعة الدفترية : وتشمل دفاتر اليومية العامة واليوميات المساعدة التي تستخدم في تسجيل العمليات المالية ورمز الأستاذ العام ودفاتر الأستاذ المساعدة، وتستخدم في تصوير الحسابات، ودفاتر إعداد موازين المراجعة والجرد وإعداد الحسابات الختامية والقوائم المالية، والسجلات التحليلية لاستخدام الأصول الثابتة، الأجور وغيرها .

٣– الطرق المحاسبية : وهي تحدد كيفية تصميم الوثائق والدفاتر والسجلات المحاسبية وعددها وحجمها بما ينسجم مع طبيعة المشروع وحجم أعماله ومن أكثر الطرق شيوعا في النظام البنكي : الطريقة الانجليزية والطريقة الألمانية .

٤– التقارير الدورية (المحاسبية) : يعتبر النظام المحاسبي في البنوك التجارية الوسيلة الوحيدة التي تمكن إدارة البنك أو المتعاملين معه من الخارج على الوقوف على مركزه المالي ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته ووظائفه، وذلك عن طريق ما يوفره من أدوات الرقابة والتحليل المالي والتي في مقدمتها التقارير

[1] توفيق زرمان، فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦، ص١١ .

[2] رابح بوقرة، محاد عريوة، مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية في إطار معايير المحاسبة الدولية لتفعيل رقابتها وتحسين أدائها البنكي، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ١، ٢٠١٦، ص ص ، ٤٦–٤٧.

المحاسبية ؛ التي تقدم للعديد من الأطراف ؛ الداخلية والخارجية لمساعدتها في تقييم الأداء واتخاذ العديد القرارات .

٥- المجموعة المستندية : هي مصدر القيد الأول في النظام المحاسبي وتتكون من نوعين :

٥-١- مستندات داخلية : وهي التي يتم إعدادها من قبل البنك نفسه مثل : مستندات الخصم والإضافة .

٥-٢ مستندات خارجة : وهي التي يتم إعدادها من قبل العملاء مثل : قسائم الإيداع وإيصالات السحب النقدية .

وعند تنظيم المستندات يجب مراعاة [١]:

- تصميم المستندات بحيث تحتوي كل منها على البيانات المطلوبة فقط ؛
- ترقم المستندات بأرقام متسلسلة ومطبوعة ؛
- استخدام الألوان والأحجام المختلفة للتمييز بين المستندات ؛
- استخدام أكثر من صورة من المستند توخيا لسرعة الإثبات والمطابقة ؛
- مراعاة البساطة والوضوح في تصميم الدورات المستندية مع مراعاة قواعد الرقابة الداخلية ؛
- تحديد طريقة استيفاء البيانات الخاصة بكل مستند وتحديد السلطة المسؤولة عن اعتماد المستند وتحديد خطوط سير المستندات وطريقة حفظ كل منها بالصور التي يسهل معها الرجوع إلى هذه المستندات عند الحاجة إليها .

ثالثا- القواعد المحاسبية المطبقة على البنوك :

وهي القواعد التي وفقها يتم التسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء والنواتج وهي التي تم تحديدها بموجب القرار المؤرخ في ٢٦ جويلية ٢٠٠٧ [٢].

كما يتم تقييم الأصول المالية حسب كل تصنيف كالآتي :

[١] إسماعيل علي عباس، هاني عبد الأمير الفيلمي، محاسبة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ٤٠ .

[٢] المادة ٠٤، نظام رقم ٠٩-٠٤ المؤرخ في ٢٠٠٩/٠٧/٢٣، المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد ٧٦، ٢٠٠٩/١٢/٢٩، ص ١٣.

١- التقييم الأول للأصول المالية :

الأصل المالي هو كل أصل يأخذ شكل الخزينة، أداة أموال خاصة لدى كيان آخر، حقا تعاقديا لاستلام أموال سائلة أو أصل مالي آخر ، حقا تعاقديا لتبادل أصول أو خصوم مالية مع كيان آخر بشروط قد تكون مناسبة للكيان [١].

يجب أن تكون الأصول المالية مقيمة في البداية بتكلفة، هي القيمة العادلة للمقابل الممنوح أو المستلم للحصول على الأصل بما في ذلك مصاريف الوساطة، الرسوم غير المستعادة ومصاريف البنك، ولكن دون الأخذ بعين الاعتبار كل الأرباح الموزعة والفوائد مستحقة القبض غير مسددة والمطلوبة قبل الحيازة [٢] .

٢- التقييم الثاني للأصول المالية: ويتم كالآتي :

٢-١- الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق: هي أصول مالية مقرونة بتسديدات محددة، والتي يكون للكيان نية ظاهرة وقدرة على الاحتفاظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق[٣]، وتقيم حسب التكلفة التاريخية .

٢-٢- الأصول المالية المحتفظ بها بغرض المعاملة: هي أصول محصل عليها من طرف الكيان قصد تحقيق مكسب رأسمالي في وقت قصير،أي تم الحصول عليها بنية إعادة بيعها في الأجل القصير في إطار نشاط السوق ويرتكز معيار التصنيف على نية الشراء وإعادة البيع في أجل قصير قصد تحقيق أرباح[٤]، وتقيم بالقيمة العادلة .

٢-٣- التسليفات والحقوق: هي أصول مالية مقرونة بتسديدات محددة أو قابلة للتحديد ولكنها غير مسعرة في سوق نشط، تقيم بالتكلفة التاريخية .

٢-٤- الأصول المالية المتاحة للبيع: هي كل الأصول المحتفظ بها من طرف الكيان، باستثناء[٥]:

- سندات المساهمة في الفروع، والمؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة والتي لم يحتفظ بها بغرض وحيد وهو التنازل عنها في مستقبل قريب ؛
- الأوراق المالية المصنفة ضمن الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق أو بغرض المعاملة .

[١] المادة٠٣، نظام رقم ٠٩-٠٨ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر، الجريدة الرسمية، ج ج د ش، العدد١٤، ٢٠١٠/٠٢/٢٥، ص ٢٠.

[٢]) المادة١٤، نظام رقم ٠٩-٠٨ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، مرجع نفسه، ص ٢١.

[٣] المادة٠٩، نظام رقم ٠٩-٠٨، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، مرجع نفسه، ص ٢٠.

[٤] المادة١٠، نظام رقم ٠٩-٠٨ ، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، مرجع نفسه، ص٢٠.

[٥] المادة١٢، نظام رقم ٠٩-٠٨، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٢/٢٩، مرجع نفسه ، ص ص ، ٢٠-٢١.

وتقيم الأصول المالية المتاحة للبيع بالقيمة العادلة .

٣- العملات الصعبة والسندات : تخضع بعض أنواع العمليات، لا سيما على العملات الصعبة والسندات، إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي التي تحدد عن طريق الأنظمة [١].

رابعا- مخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات

لقد ألزم المشرع الجزائري كل البنوك بتطبيق مخطط الحسابات البنكية، بموجب النظام رقم ٠٩ – ٠٤ المؤرخ في ٢٣ جويلية ٢٠٠٩، حيث تم تطبيقه ابتداء من ٠١ جانفي ٢٠١٠، حسب المادة ٠٨ من هذا النظام، كما ألغت المادة ٠٧، النظام رقم ٩٢ – ٠٨ المؤرخ في ١٧نوفمبر ١٩٩٢، والمتضمن مخطط الحسابات البنكي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية .

وفيما يلي نوضح مخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات[٢] :

الصنف ١: حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين المصارف

تسجل حسابات هذا الصنف النقود والقيم بالصندوق ، وعمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك .

١٠ – الصندوق .

١١ – البنوك المركزية الخزينة العمومية مراكز الصكوك البريدية .

١٢- الحسابات العادية .

١٣ – حسابات السلفيات والاقتراضات .

١٤- قيم مستلمة على سبيل الأمانة .

١٥- قيم ممنوحة على سبيل الأمانة .

١٦- قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة .

١٧- عمليات داخلية في الشبكة .

١٨ – ديون مشكوك فيها فيها .

١٩ – خسائر القيمة المشكوك فيها .

الصنف ٢: حسابات العمليات مع الزبائن

[١] المادة ٠٥، نظام رقم ٠٩-٠٤ ،المؤرخ في ٢٠٠٩/٠٧/٢٣، مرجع سبق ذكره، ص١٣.

[٢] ملحق مدونة الحسابات، نظام رقم ٠٩ -٠٤ ، المؤرخ في ٢٠٠٩/٠٧/٢٣، مرجع سبق ذكره ، ص- ص، ١٣ – ١٦ .

تشمل حسابات هذا الصنف على كل القروض الممنوحة للزبائن وكذا الودائع التي تتم من قبلهم .

٢٠ – قروض للزبائن .
٢٢ – حسابات الزبائن .
٢٥ – قيم ممنوحة على سبيل الأمانة .
٢٨ – ديون مشكوك فيها .
٢٣ – سلفيات واقتراضات .
٢٤ – قيم مستلمة على سبيل أمانة .
٢٦ – قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة .
٢٩ – خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها .

الصنف ٣: حافظة الأوراق المالية وحسابات التسوية

زيادة على العمليات المتعلقة بحافظة الأوراق المالية؛ تحتوي حافظة الأوراق المالية على أوراق المعاملات أوراق التوظيف وكذا شهادات الاستثمار،كما يسجل أيضا في هذا الصنف الديون المجسدة بأوراق مالية؛وهي مجموع ديون المؤسسة الخاضعة، المجسدة بأوراق مالية شهادة مديونية قابلة للتفاوض وسندات، لا سيما قسائم السندات القابلة للتحويل .

كما يضم هذا الصنف عمليات التحصيل والعمليات مع الغير والاستعلامات الأخرى وكذا الحسابات الانتقالية والتسوية المتعلقة بمجموع عمليات المؤسسات الخاضعة .

٣٠- عمليات على السندات .
٣١- أدوات شرطية .
٣٢- قيم قيد التحصيل وحسابات مستحقة الأداء .
٣٣- ديون مكونة من السندات .
٣٤- مدينون ودائنون متنوعون .
٣٥- استخدامات متنوعة .
٣٦ – حسابات انتقالية وحسابات تسوية .
٣٧- حسابات الربط .
٣٨ – ديون مشكوك فيها .
٣٩ – خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها .

الصنف ٤: القيم الثابتة

تسجل حسابات هذا الصنف الاستخدامات الموجهة لخدمة نشاط المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة، وكما يضم القروض التابعة والأصول الثابتة سواء كانت مالية أو مادية أو غير مادية بما فيها تلك المقدمة في شكل إيجار بسيط .

٤٠ – سلفيات تابعة .
٤٥- مخصصات الفروع في الخارج .

٤١- حصص في المؤسسات المرتبطة، سندات مساهمة وسندات نشاط الحافظة .
٤٢ – القيم الثابتة المادية وغير المادية .
٤٤ – الإيجار البسيط .
٤٦- خسائر القيمة على القيم الثابتة .
٤٧ - اهتلاكات .
٤٨ – ديون مشكوك فيها .
٤٩ – خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها .

الصنف ٥ : رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة

تجمع في حسابات هذا الصنف مجموع وسائل التمويل في شكل حصص أو موضوعة تحت تصرف المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة أو مستمرة، كما تظهر فيه النواتج والأعباء المؤجلة، خارج دورة الاستغلال، نتيجة السنة المالية .

٥٠ – نواتج وأعباء مؤجلة- خارج دورة الاستغلال .
٥١ – مؤونة المخاطر والأعباء .
٥٢ – مؤونات منظمة .
٥٣ – ديون تابعة .
٥٤ – أموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة .
٥٥ – علاوات مرتبطة برأس المال والاحتياطات .
٥٦ – رأس المال .
٥٨ – ترحيل من جديد .
٥٩ – نتيجة الدورة .

الصنف ٦: الأعبـــاء

تسجل حسابات هذا الصنف جميع الأعباء التي تتحملها المؤسسة الخاضعة خلال السنة، وزيادة على أعباء الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط البنكي المحض، تتضمن حسابات هذا الصنف المصاريف العامة وكذا مخصصات الاهتلاكات و المؤونات و خسائر القيمة، كما أنه تظهر فيه مخصصات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة وأخيرا تظهر العناصر غير العادية، الأعباء والضرائب على النتائج والعناصر المماثلة .

٦٠ – أعباء الاستغلال البنكي .
٦٢ – خدمات .
٦٣ – أعباء المستخدمين .
٦٤ – الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة .
٦٦ – أعباء متنوعة .
٦٧ – العناصر غير العادية – الأعباء .
٦٨ – مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة .
٦٩ – الضرائب على النتائج والعناصر المماثلة .

الصنف ٧: النواتج

تشمل حسابات هذا الصنف على مجموع النواتج المحققة خلال السنة من طرف المؤسسة الخاضعة، زيادة على نواتج الاستغلال البنكي والمتعلقة بالنشاط البنكي المحض بحيث تتضمن حسابات هذا الصنف الاسترجاعات عن خسائر القيمة المؤونات، كما تسجل فيه استرجاعات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة.

٧٠ – نواتج الاستغلال البنكي .
٧٦ – نواتج متنوعة .
٧٧ – العناصر غير العادية – نواتج .
٧٨- الاسترجاعات على خسائر القيمة والمؤونات .

الصنف ٩: خارج الميزانية

تشمل بنود هذا الصنف على مجموع التزامات المؤسسة الخاضعة سواء كانت معطاة أو متلقاة .

٩٠ – التزامات التمويل .
٩١ – التزامات الضمان .
٩٢ – التزامات على السندات .
٩٣ – عمليات العملة الصعبة .
٩٤ – خسائر تسوية العملات الصعبة خارج الميزانية .
٩٦ – التزامات أخرى .
٩٨ – التزامات مشكوك فيها .

خامسا– الكشوف المالية

تمثل القوائم المالية وسيلة الإدارة الأساسية في الاتصال بالأطراف المهتمة بأنشطة المؤسسة ، فمن خلال القوائم المالية يمكن لتلك الأطراف التعرف على العناصر الرئيسية المؤثرة على المركز المالي للمؤسسة وما حققته من نتائج، وتمثل القوائم المالية الناتج النهائي للعملية المحاسبية، والتي تصف العمليات المالية للمؤسسة، وتتعلق كل قائمة مالية بتاريخ معين أو تغطي فترة معينة من نشاط المؤسسة [١].

تتكون الكشوف المالية القابلة للنشر للمؤسسات الخاضعة من الميزانية وخارج الميزانية، وجدول حساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق [٢].

[١] محمد فيصل مايدة، تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF) على إعداد وعرض عناصر القوائم المالية في المؤسسة،دراسة حالة عينة من المؤسسات، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص محاسبة ونظم المعلومات، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ٢٠١٧/٢٠١٦، ص ٦١.

[٢] المادة ٠٢، النظام رقم ٠٩ –٠٥، المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، الجريدة الرسمية، ج ج دش،الجزائر، العدد ٧٦، ٢٠٠٩/١٢/٢٩، ص١٧.

يـــتم إعـــداد الميزانيـــة وخـــارج الميزانيـــة، حســـاب النتـــائج، جـــدول تـــدفقات الخزينـة، جـدول تغـير الأمـوال الخاصـة والملحـق، حسـب النمـوذج النظـري، ولأكثـر تفصـيل أنظـر الملاحـق من ٠١ إلى ٠٥ .

المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية

حـتى تسـتطيع البنـوك التجاريـة، مراقبـة العمليـات الـتي تقـوم بهـا، لهـذا وجـب تقييـدها في دفـاتر، وهـذا القيـد يخضـع للقيـد المـزدوج، ومـن خـلال هـذا المبحـث سـوف نتطـرق لمختلـف القيـود الـتي تمارسـها الأقسام الفنية للبنوك .

المطلب الأول : قسم الحسابات

أولا : قسم الخزينة

لأغراض ضبط حركة الخزينة والصناديق الفرعية التابعة لها يتم في نهاية كل يوم إجراء الجرد الفعلي للخزينة الرئيسية والصناديق الفرعية وضبط حركة النقد الوارد والصادر من الخزينة بعد التأكد من سلامة وصحة العمليات التي تمت خلال اليوم، وفيما يلي بيان بأهم المستندات والسجلات المستخدمة في قسم الخزينة [1]:

- مستندات إدخال وإخراج النقد ؛
- إشعارات القيد المدينة والدائنة؛
- طلبات التحويل ؛
- سجل مفاتيح الخزينة ؛
- سجل مخزون النقد الأجنبي ؛
- كشف حركة النقد الوارد ؛
- يومية الخزينة ، يومية مساعدة .
- الشيكات ؛
- فيش قبض النقد ؛
- سجل الخزينة ؛
- سجل مخزون النقد المحلي ؛
- كشف حركة النقد الصادر ؛
- كشف خلاصة حركة الخزينة الرئيسية؛

١- المعالجة المحاسبية :

١- ١- الخزينة الرئيسية :

في جميـع حـالات القـبض يجعـل حسـاب الخزينـة مـدينا وفي جميـع حـالات الـدفع يجعـل حسـاب الخزينة دائنا [2].

[1] عبد الحليم كراجة ، محاسبة البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص ٢٨.

[2] عبد الحليم كراجة ، محاسبة البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص ص ، ٢٨ -٢٩ .

١- إيداع رأس المال في الخزينة الرئيسية

من ح/ الخزينة الرئيسية

إلى ح/حساب رأس المال

٢- إيداع مبلغ نقدي لدى البنك المركزي

من ح/ البنك المركزي

إلى ح/الخزينة الرئيسية

٣- سحب مبلغ من البنك المركزي وإيداعه في الخزينة الرئيسة

من ح/ الخزينة الرئيسية

إلى ح/ البنك المركزي

٤- تمويل أحد الفروع

من ح/ الفرع

إلى ح/ الخزينة الرئيسة

٥- استلام مبلغ من أحد الفروع

من ح/ الخزينة الرئيسة

إلى ح/ الفرع

٦- تمويل صندوق المدفوعات يثبت القيد في دفتر اليومية المساعدة للخزينة

من ح/ الصندوق الفرعي رقم

إلى ح/ الخزينة الرئيسة

٧- إيداع رصيد الصندوق الفرعي بالخزينة بدفتر يومية الخزينة المساعد

من ح/ الخزينة الرئيسة

إلى ح/ الصندوق الفرعي رقم

١-٢- عمليات معالجة الزيادة أو العجز في الخزينة[1]:

يحدث أحيانا وقوع حالات زيادة أو عجز الخزينة، وفي هذه الحالة يقوم البنك بقيد الزيادة في حساب معلق يسمى حساب الزيادة في الخزينة، كما يقوم بقيد العجز في الخزينة أيضا بعد التحري عن طبيعة العجز وأسبابه وملابساته كحساب معلق مسمى تحت حساب العجز في الخزينة .

وفيما يلي القيود المترتبة على ذلك:

١-٢-١- في حالة الزيادة :

عند اكتشاف الزيادة في الرصيد يتم إجراء القيد الآتي

من ح / الخزينة

إلى ح/ الزيادة النقدية بالخزينة (تحت التسوية)

[1] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، البنوك التجارية وشركات التأمين، ط١، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص٥٣.

- في نهاية العام: يتم القيام بما يلي :

من ح/ الزيادة النقدية بالخزينة (تحت التسوية)

إلى ح/ الأرباح والخسائر

- إذا عرف صاحب الزيادة: وأثبت ذلك بالطرق الشرعية، فيقوم البنك بصرف الزيادة له، بعد أخذ تعهد منه بإرجاع المبلغ إذا ثبت بعد ذلك عدم أحقيته للمبلغ، ويتم الصرف بالقيد الآتي:

من ح/ الزيادة النقدية بالخزينة (تحت التسوية)

إلى ح/ الصندوق

١-٢-٢- في حالة العجز :

عند اكتشاف العجز يجرى القيد المحاسبي الآتي:

من ح/ الزيادة النقدية بالخزينة (تحت التسوية)

إلى ح/ الصندوق

ثانيا: قسم الحسابات الجارية :

١- **وظائف قسم الحسابات الجارية:** يقوم قسم الحسابات الجارية بما يلي [1]:

- فتح الحسابات المصرفية ؛
- قبول إيداعات العملاء ؛
- تمكين العملاء من السحب من حساباتهم ؛
- احتساب الفوائد المدينة والدائنة ؛
- الاحتفاظ ببطاقات التوقيع للعملاء ؛
- إعداد دفاتر الشيكات الخاصة بالعملاء ؛
- إعداد كشوفات حسابات العملاء ؛
- الرقابة على الحسابات الجامدة .

٢- المستندات والسجلات المستخدمة :

- الإشعارات المدينة والدائنة ؛
- بطاقات توقيع العملاء ؛
- كشف خلاصة الحركة اليومية ؛
- سجل الشيكات الصادرة للعملاء ؛
- نموذج طلب دفتر شيكات ؛
- نموذج إيداع شيكات مقاصة؛
- طلب فتح حساب ؛
- مستندات القيد المدينة والدائنة ؛
- بطاقة الحساب الجاري للعميل ؛
- كشف العمليات اليومية ؛
- سجل الشيكات المعتمدة ؛
- نموذج إشعار وشيك ؛
- نموذج إيداع مبلغ نقدا ؛
- الحوافظ اليومية .

[1] عبد الحليم كراجة ، محاسبة البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص ٦١.

٣- **المعالجة المحاسبية لعمليات قسم الحسابات الجارية**

٣- ١- عمليات الإيداع : تتم عملية الإيداع في الحسابات الجارية للعملاء بثلاث طرق وهي :

٣-١-١- الإيداع النقدي : عندما يبدي الميل رغبته في إيداع نقدية بحسابه الجاري ، فان ذلك يتم وفق الإجراءات الآتية

- يقوم العميل بملء حافظة إيداع نقدية من أصل وصورة موضحا فيها كافة البيانات الضرورية عن العميل ومنها : رقم الحساب الجاري ، واسم العميل ، المبلغ المطلوب إيداعه ، تاريخ الإيداع ، وغيرها من البيانات التي يراها المصرف ضرورية .
- يسلم العميل الحافظة إلى الموظف المختص بقيم الحسابات الجارية ، الذي يقوم بدوره بمراجعة البيانات الواردة بالقسيمة ، ثم يؤشر عليها بما يفيد الاستلام ، ويرسلها إلى صراف الوارد .
- يتولى صراف الوارد تحصيل النقدية من العميل ، ويوقع على حافظة الإيداع بما يفيد الاستلام ، ويسلم الصورة على العميل (المودع) ثم يسجل العملية في دفتر يومية النقدية الواردة الموجودة لديه ، ويرسل أصل القسيمة إلى قسم الخزينة الرئيسي.
- يقوم قسم الخزينة بتسجيل المبلغ المودع في دفتر يومية الوارد ،ويرسل المستندات بعد ذلك إلى قسم الحسابات الجارية ، الذي يقوم بدوره بقيد المبلغ في يومية الحسابات الجارية ،وكذلك في دفتر الأستاذ مساعد الحسابات الجارية .
- في نهاية اليوم يقوم الموظف المختص بقسم الحسابات الجارية بعمل كشف بمجموع يومية الحسابات الجارية عن جملة الإيداع النقدي خلال اليوم ويرسله إلى قسم الحسابات العامة بالبنك ، والذي يقوم بدوره بقيد المبلغ الإجمالي بدفتر اليومية العامة بالقيد الأتي :

من ح/ الخزينة

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إجمالي المبالغ المودعة في الحسابات الجارية ليوم :.....

٣-١-٢- الإيداع بشيكات : يمكن تقسيم الشيكات المودعة طبقا للجهة المسحوبة عليها إلى ثلاثة أنواع[1] :

- **شيكات مسحوبة على عملاء نفس البنك** : يلاحظ أنه بالنسبة للشيكات التي يتم سحبها على نفس البنك يتم إثباتها فورا بحساب المودع بعد أن يتحقق البنك من سلامة الشيك المقدم، وكذلك التأكد من إن رصيد حساب المسحوب عليه يسمح بسداد قيمة هذا الشيك.

[1] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص ٦٤.

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (المسحوب عليه)

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء (المستفيدين)

شيكات مسحوبة على فروع البنك :

من ح/ الفروع

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

وإذا أعيدت بعض الشيكات من الفروع لسبب ما

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح /الفروع

شيكات مسحوبة على بنوك محلية :

الحالة ١: قيام البنك بإضافة قيمة الشيكات لحساب جاري العميل دون انتظار غرفة المقاصة وذلك بالقيد التالي :

من ح/ غرفة المقاصة

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

وفي حالة رفض الشيكات في غرفة المقاصة يعكس القيد السابق

الحالة ٢: عند انتظار البنك نتيجة المقاصة تجرى القيود الآتية :

أ – عند استلام شيكات من العميل :

من ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء (مودعي شيكات برسم التحصيل)

ب– عند إرسال الشيكات إلى غرفة المقاصة :

من ح/ غرفة المقاصة

إلى ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

ج– عند قبول البنك للشيكات المسحوبة عليها

من ح / مودعي شيكات برسم التحصيل

إلى مذكورين

ح/ الحسابات الجارية للعملاء

ح/ عمولة تحصيل الشيكات [1]

[1] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص ٦٧

د– عند رفض البنك للشيكات المسحوبة عليها[1]

من ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

إلى ح/ غرفة المقاصة

ثم يعكس القيد النظامي الأول

من ح / مودعي شيكات برسم التحصيل

إلى ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

وهنا يجب التفرقة بين الحالات الآتية:

أ– إذا كانت البنوك خارج المدينة وللبنك فرع فيها

من ح/الفرع

إلى ح/الحسابات الجارية للعملاء

ب– إذا كانت البنوك في نفس المدينة

١– عند الاستلام :

من ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

إلى ح / مودعي شيكات برسم التحصيل

٢– عند التحصيل :

من ح/ غرفة المقاصة

إلى ح / شيكات مودعة برسم التحصيل

أ– إذا كانت الشيكات مسحوبة على بنوك أخرى خارج المدينة وليس للبنك فروع فيها

١– عند الاستلام :

من ح/ شيكات مودعة برسم التحصيل

إلى ح / الحسابات الجارية للعملاء [2]

٢– عند التحصيل [3]**:**

من ح/ بنك ...

إلى ح / شيكات مودعة برسم التحصيل

[1] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع مرجع سبق ذكره، ص٦٨

[2] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع نفسه، ص٦٨

[3] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع نفسه، ص٦٩.

الحالة ٣: الإيداع بموجب قيد التسوية (عن طريق التحويل)[1]

قد يتم الإيداع في الحساب الجاري للعميل عن طريق التحويل من حساب جاري لعميل آخر سواء كان هذا العميل بنفس الفرع أو بفرع آخر بنفس البنك أو بنك محلي آخر أو بنك أجنبي أو التحويل من حساب الودائع الخاص به بنفس الفرع ، ويكون القيد كالآتي :

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (تحويل من عميل بنفس الفرع)

أو من ح/ الفروع (تحويل من عميل بفرع آخر لنفس البنك)

أو من ح/ البنوك المحلية (تحويل من عميل ببنك محلي آخر)

أو من ح/المراسلين (تحويل من عميل ببنك أجنبي موجود بدولة أخرى)

أو منح/الودائع لأجل (تحويل من الوديعة للحساب الجاري)

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

٣-٢- عمليات السحب :

٣-٢-١ - السحب نقدا

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ الخزينة

إجمالي المبالغ المسحوبة للعملاء

٣-٢-٢- السحب عن طريق التحويلات (التحويلات الصادرة)

من ح/الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/الفروع

إلى ح/البنوك المحلية

إلى ح/المراسلين

إلى ح/الودائع لأجل

٣-٣- عمليات الفوائد والمصاريف

٣-٣-١- الفوائد المدينة : وهي الفوائد المستحقة على حسابات الودائع بالحسابات الجارية الدائنة، وتكون بأقل من سعر الفائدة التي يتقاضاها البنك على حساباته الجارية المدينة .

من ح/الفوائد المدينة

إلى ح/الحسابات الجارية للعملاء

[1] ناصر نور الدين عبد اللطيف ، المحاسبة في المنشآت المالية،ط١ ،الأنظمة المحاسبية المتخصصة ،حكومية وقومية ،وشركات التأمين ، وأقسام الفروع ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، ٢٠١٣ ، ص١٨.

٣-٣-٢- الفوائد الدائنة : وهي الفوائد المستحقة على أرصدة الحسابات الجارية المدينة للعملاء، ويتم إثبات الفوائد الدائنة على العمولة والمصروفات بموجب القيد الآتي :

من ح/الحسابات الجارية المدينة

إلى ح / الفوائد الدائنة

ح / العمولة

ح / المصروفات

ثالثا: قسم الودائع

١- عمليات الإيداع

١-١- الإيداع النقدي

من ح/الخزينة

إلى ح/ الودائع بأنواعها

ح/ رسوم الإيداع (رسوم الدمغة)

١-٢- الإيداع بشيكات

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (اذا كان الشيك مسحوب على نفس البنك)

أو من ح/ الفروع

أو من ح/ البنوك المحلية

أو من ح/ البنوك الأجنبية

إلى ح/ الودائع بأنواعها

ح/ رسوم الإيداع (رسوم الدمغة)

٢- عمليات سحب الوديعة

من ح/ الودائع

إلى ح/الخزينة

أو إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

المطلب الثاني : المعالجة المحاسبية لقسم العمليات المباشرة والائتمان

أولا: قسم العمليات المباشرة

١- قسم الأوراق التجارية :

ويقوم هذا القسم بعدة عمليات أساسية ومتمثلة في الآتي [١]:

١-١- المعالجة المحاسبية:

من ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

إلى ح/ مودعي (أصحاب) أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

الأوراق التجارية المقدمة للبنك لتحصيلها نيابة عنهم

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ عمولة تحصيل أوراق تجارية

ح/ رسوم الدمغة (الطابع)

وإذا لم يكن للعميل حساب جاري لدى البنك

من ح/ الخزينة

إلى ح/ عمولة تحصيل الأوراق التجارية نقدا من العميل

وتتمثل المعالجة المحاسبية اللازمة لتسجيل عملية التحصيل في الآتي :

إثبات تحصيل الأوراق التجارية نقدا :

من ح/الخزينة (إذا تم التحصيل نقدا)

أو من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (في حالة الخصم من الحساب الجاري للمدين)

إلى ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

قيمة الأوراق التجارية التي تم تحصيلها نقدا أو خصما من الحساب الجاري للمدين

يتم إضافة القيمة إلى الحساب الجاري للعميل للمستفيد

من ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إثبات إلغاء القيد النظامي بما تم تحصيله من أوراق كالآتي :

من ح/ مودعي (أصحاب أوراق تجارية)

إلى ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

في حالة رفض العميل المسحوب عليه تسديد قيمة الورقة التجارية

تتوقف المعالجة المحاسبية في هذه الحالة على عاملين :

في حالة عدم طلب العميل المستفيد من البنك القيام بإجراءات البروتستو (القضائية)

[١] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المؤسسات المالية، مرجع سبق ذكره، ص - ص، ١٠٥ – ١٢٧ .

من ح/ مودعي (أصحاب) أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

إلى ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

في حالة طلب العميل من البنك القيام بإجراءات البروتستو

إثبات سداد مصاريف البروتستو

من ح/ مصروفات البروتستو

إلى ح/ الخزينة

إثبات خصم رسوم وعمولة البروتستو من حساب الجاري للعميل

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ رسوم البروتستو

ح/ عمولة البروتستو

إثبات إلغاء القيد النظامي بقيمة الأوراق المرفوضة

من ح/ مودعي (أصحاب) أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

إلى ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

تحصيل الأوراق التجارية المستحقة خارج المدينة التي بها مقر البنك (عن طريق الفروع)

عند استلام الإشعار بالتحصيل من الفرع المراسل

من ح/ جاري الفرع أو المراسل

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

عند إثبات عمولة الفرع المراسل

من ح/ العمولة

إلى ح/ جاري الفرع المراسل

يتم إلغاء القيد النظامي بما تم تحصيله من أوراق تجارية :

من ح/ مودعي (أصحاب) أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

إلى ح/ أوراق تجارية مقدمة للتحصيل

خصم الأوراق التجارية

عندما تكون الورقة مستحقة الأداء في نفس مدينة البنك

إثبات خصم الورقة التجارية

من ح/ أوراق تجارية مخصومة (بالقيمة الاسمية للأوراق)

إلى

ح/ الحسابات الجارية للعملاء (في حالة إضافتها لهذه الحسابات كما تكون قيمتها بالصافي)

أو ح/ الخزينة (في حالة سدادها نقدا)

ح/ الأجيو (يشمل الفوائد الدائنة، العمولة والمصاريف، وتكون قيمته بالفرق بين القيمة الإسمية والقيم الحالية)

إثبات تحصيل الورقة التجارية في تاريخ الاستحقاق

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (في حالة خصمها من حساباتهم الجارية)

أو من ح/ الخزينة (في حالة السداد النقدي)

إلى ح/ أوراق تجارية مخصومة

إثبات رفض الورقة من قبل المسحوب عليه

عند دفع رسوم البروتستو

من ح/ رسوم البروتستو

إلى ح/ الخزينة

إعادة خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي

إذا أعيد خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي فيتم إثبات ذلك في نهاية تاريخ إعادة الخصم

من ح/ جاري البنك المركزي

ح/ فوائد إعادة خصم الأوراق التجارية

ح/ عمولة إعادة خصم الأوراق التجارية

ح/ الأجيو المدين (بمقدار ما يخصمه البنك المركزي بقيمة الأوراق)

إلى ح/ أوراق تجارية مخصومة

عند تحصل الأوراق التجارية في تاريخ الإستحقاق

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (بقيمة الورقة المرفوضة ورسوم البروتستو)

إلى ح/ جاري البنك المركزي

ويمكن إجراء المعالجة الآتية :

إثبات قيمة الأوراق التجارية المرفوضة ومصروفات البروتستو لحساب البنك المركزي

ح/ أوراق تجارية مخصومة

ح/ مصاريف البروتستو

إلى ح/ جاري البنك المركزي

تحميل العميل قيمة الأوراق التجارية والرسوم (حيث يقوم البنك المركزي بخصمها من حساب البنك لديه)

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ أوراق تجارية مخصومة مرفوضة

ح/ مصاريف البروتستو

إثبات قيام البنك بتحميل العميل مقدم الأوراق التجارية المخصومة (بقيمة الأوراق التجارية المخصومة المرفوضة + مصروفات البروتستو)

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (مقدمي أوراق تجارية مخصومة)

إلى ح/ أوراق تجارية مخصومة

ح/ مصاريف البروتستو

عند إرسال البنك الأوراق التجارية للفروع أو المراسلين للتحصيل

عند إرسال الأوراق للفروع للتحصيل :

لا يثبت بها قيد لأنها تسجل في دفاتر بيانية لدى البنك

إثبات وصول إشعار من الفرع أو المراسل بإتمام عملية التحصيل

من ح/ جاري الفروع (أو جاري المراسلين)

إلى ح/ أوراق تجارية مخصومة مرسلة للتحصيل

إثبات عمولة الفرع عند تحصيل الورقة لديه

من ح/ عمولة تحصيل الأوراق التجارية المخصومة

إلى ح/ جاري الفروع أو المراسلين

ثانيا– قسم الأوراق المالية :

١– وظائف قسم الأوراق المالية [١]:

- الشراء والبيع لحساب البنك نفسه أو لحساب عملائه .
- الحفظ برسم الأمانة.
- الإصدار ودفع أرباح الأسهم وفوائد السندات نيابة عن الشركات المساهمة.

[١] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية، ط١، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ١٩٩٨، ص٢٨١.

- تحصيل أرباح الأسهم وفوائد السندات لحساب العملاء.
- تقديم التسهيلات الائتمانية بضمان الأوراق المالية .

٢- المعالجة المحاسبية [١]:

٢-١- شراء لحساب البنك أو لمحفظته الخاصة :

عند الشراء :

من ح/ محفظة الأوراق المالية

إلى ح/ الوسطاء (سعر الشراء + عمولة الوسيط)

شراء أوراق مالية لمحفظة البنك

عند السداد:

من ح/ الوسطاء

إلى ح/ الخزينة

أو إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة للوسطاء

٢-٢-٢- الشراء لحساب فروع البنك :

عند الشراء :

من ح/ فرع ...

إلى ح/ الوسطاء (سعر الشراء + عمولة الوسيط)

عند السداد:

من ح/ الوسطاء

إلى ح/ الخزينة

أو إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة للوسطاء

٢-٢-٣- الشراء لحساب العملاء :

عند الشراء :

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ الوسطاء

ح/ العمولة

شراء أوراق مالية للعملاء واحتساب عمولة عليهم

عند السداد:

من ح/ الوسطاء

إلى ح/ الخزينة

[١] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية، مرجع نفسه، ص – ص، ٢٨٤ -٣٠٥.

أو إلى ح/ الحسابات الجارية للوسطاء

وربما لا يكون للعملاء أرصدة في حساباتهم الجارية الدائنة، فإن عملية الشراء تتم على أنه تسليف بضمان أوراق مالية.

من ح/ الحسابات الجارية المدينة بضمان أوراق مالية

إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢-٢-٤- الشراء لحساب أفراد ليسوا عملاء للبنك :

أخذ مبلغ مقدم لحساب راء أوراق مالية

من ح/ الخزينة

إلى ح/ أمانات شراء أوراق مالية

عند الشراء :

من ح/ أمانات شراء أوراق مالية

إلى ح/ الوسطاء (سعر الشراء + عمولة الوسيط)

ح/عمولة البنك

زيادة الحسابات الجارية للوسطاء وإثبات عمولة البنك

تسديد حساب الوسطاء:

من ح/ الوسطاء

إلى ح/ الخزينة

أو إلى ح/ الحسابات الجارية

وإذا كانت الأمانات أكبر من ثمن الشراء يدفع الفرق للمواطن

من ح/ أمانات شراء أوراق مالية

إلى ح/ الخزينة

وإذا كان العكس يطالب الموطن بالفرق

من ح/ الخزينة

إلى ح/ أمانات شراء أوراق مالية

٢-٢-٥- بيع الأوراق المالية

٢-٢-٢-١- لصالح العميل

عند استلام إشعار البيع من السمسار

من ح/ سماسرة الأوراق المالية (بثمن البيع)

إلى ح/ بيع الأوراق المالية

إثبات القيمة لحساب جاري العميل

ح/ بيع الأوراق المالية

إلى

ح/ الجارية للعملاء (بالصافي)

ح/ سماسرة الأوراق المالية (حصتهم في العمولة)

ح/ عمولة بيع الأوراق المالية (حصة البنك)

إثبات تحصيل القيمة من السمار

في حالة التحصيل النقدي

من ح/ الخزينة

إلى ح/ سماسرة الأوراق المالية

في حالة التحصيل خصما من حسابه الجاري لدى البنك

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ سماسرة الأوراق المالية

٢-٢-٦- حفظ الأوراق المالية بحساب العملاء بصفة أمانة

عند إيداع الأوراق المالية بصفة أمانة

من ح/ أوراق مالية مودعة بصفة أمانة

إلى ح/ أصحاب (مودعي) أوراق مالية بصفة أمانة

إثبات رسوم الإيداع الخاصة بالبنك خصما من حساب جاري العميل

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ عمولة إيداع أوراق مالية كأمانة

عند قيام العميل بسحب أوراق مالية من البنك

يلغى القيد النظامي السابق بقيد عكسي

من ح/ أصحب (مودعي) أوراق مالية بصفة أمانة

إلى ح/ أوراق مالية مودعة بصفة أمانة

إثبات عمولة البنك لحفظ الأوراق المالية

من ح/ الخزينة

أو ح/ الحسابات الجارية الدائنة للعملاء

إلى ح/ عمولة حفظ الأوراق المالية

التسليف أو الإقراض بضمان الأوراق المالية

في حالة قيام العميل بسحب قيمة السلفة بالكامل أو إضافتها إلى حسابه الجاري

إيداع الأوراق المالية ضمانا للسلفة

من ح/ أوراق مالية مودعة كتأمين سلف

إلى ح/ موعي أوراق مالية تأمين سلف

إثبات صرف قيمة السلفة

من ح/ سلف بضمان أوراق مالية

إلى ح/ الخزينة

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إثبات الفوائد والمصاريف وغيرها:

من ح/ الحسابات الجارية المدينة (بضمان أوراق مالية)

إلى ح/ الفوائد الدائنة

ح/ العمولات

ح/ المصروفات

عند قيام العميل بسداد السلفة وفوائدها أو جزء منها

من ح/ الخزينة

إلى ح/ سلف بضمان أوراق مالية (بالمبلغ المسدد من السلفة)

إلغاء القيد النظامي عندما يقوم العميل بسحب الأوراق المالية المودعة برسم التأمين:

من ح/ أصحاب أوراق مالية برسم التأمين

إلى ح/ أوراق مالية مودعة برسم التأمين

وفي حالة طلب العميل اعتبار الأوراق المالية المودعة لدى البنك كأمانة، اعتبارها كضمان لسلفة، وهنا يتم إعادة الأوراق كلها أو الجزء المسدد من السلفة إلى وضعها العادي أي كأمانة، ويجرى القيد الآتي:

من ح/ أوراق مالية مودعة بصفة

إلى ح/ مودعي أوراق مالية بصفة أمانة

عند قيام العميل بسحب قيمة السلفة على دفعات

إثبات إيداع الأوراق المالية كضمان :

من ح/ أوراق مالية تأمين سلف

إلى ح/ مودعي أوراق مالية تأمين سلف

عند سحب العميل لجزء من السلفة

من ح/ سلفة بضمان أوراق مالية

إلى ح/ الخزينة

إثبات فوائد المصاريف والعملات

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى

ح/ فوائد سلف بضمان أوراق مالية

ح/ المصاريف

ح/ العمولة

إثبات تسديد العميل للسلفة أو لجزء منها:

من ح/ الخزينة

إلى ح/ سلف بضمان أوراق مالية

إثبات استرداد الأوراق المالية

من ح/مودعي أوراق مالية تأمين سلف

إلى ح/ أوراق مالية تأمين سلف

أو يطلب العميل إرجاع الأوراق التي سبق إيداعها كأمانة لدى البنك وحجزت كضمان للسلفة

يجرى عكس القيد النظامي الأول الخاص بالحجز إلى قيد نظامي عادي

من ح/ أوراق مالية مودعة بصفة أمانة

إلى ح/ مودعي أوراق مالية بصفة أمانة

إصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات :

عمل قيد نظامي بالأوراق المالية المعدة للإصدار :

من ح/ أوراق مالية معدة للإصدار

إلى ح/ أصحاب أوراق مالية معدة للإصدار

إثبات الاكتتاب بالأوراق المالية :

من ح/ الخزينة (بقيمة الاكتتابات النقدية)

من ح/ الحسابات الجارية (بقيمة اكتتابات العملاء)

من ح/ الفروع (بقيمة اكتتابات الفروع وعملائها)

من ح/ البنوك المحلية (اكتتابات البنوك المحلية وعملائها)

من ح/ محفظة الأوراق المالية(بقيمة اكتتابات البنك)

إلى ح/ الاكتتاب بالأوراق المالية

عند قفل باب الاكتتاب يحول صافي المستحق للشركة المصدرة إلى حسابها الجاري

من ح/ الاكتتاب بالأوراق المالية للشركة

إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة للشركة

ح/ عمولة الإصدار

ح/ مصاريف الإصدار

في حالة كان البنك ضامن إصدار

قد يتم الاتفاق بين البنك والشركة على أن يقوم البنك بشراء الأوراق المالية غير المكتتب بها لمحفظته الخاصة وفي هذه الحالة فإن البنك يتقاضى عمولة أكبر:

من ح/ محفظة الأوراق المالية

إلى ح/ الاكتتاب الأوراق المالية

قيام البنك بالاكتتاب في الأوراق المالية غير المباعة

وبقية القيود كما هي وتحمل الشركة بعمولة الضمان كما يلي:

من ح/ الحسابات الجارية

إلى ح/ عمولة الضمان والإصدار

ثالثا: قسم الائتمان :

١- قسم القروض والتسليف[1]

من ح/ السلف

إلى ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

ح/ العمولة والمصاريف

ح/ الفوائد

السلف بدون ضمان (السحب على المكشوف)

عند منح السلفة

من ح/ السلف

إلى ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

ح/ الفوائد

ح/ العمولات

[1] عبد الحليم كراجة ، محاسبة البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص – ص ، ٩٣ – ٩٩ .

عند تسديد السلف

من ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

إلى ح/ السلف

السلف بضمان شخصي

عند منح السلفة

من ح/ السلف بضمان شخصي

إلى ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

ح/ الفوائد

ح/ العمولات

عند تسديد السلف

من ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

إلى ح/ السلف بضمان شخصي

إذا امتنع المدين عن السداد وحصلت السلف من الكفلاء:

مطالبة الكفلاء

من ح/ الكفلاء أو الضامنين للسلف

إلى ح/ السلف بضمان شخصي

عند التسديد

من ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

إلى ح/ الكفلاء أو الأشخاص الضامنين للسلف

السلف بضمان أوراق تجارية أو مالية[1]

عند منح السلفة

من ح/ السلف بضمان أوراق تجارية أو مالية

إلى

ح/ الفوائد

ح/ العمولات

ح/ الخزينة

إذا كانت أوراق تجارية مودعة تأمينا للسلف

[1] مريم شطيبي محمود ، مطبوعة موجهة للسنة الثالثة تخصص مالية البنوك والتأمينات،السداسي الخامس، مقياس محاسبة البنوك، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٦/٢٠١٧، ص ٣٩، أنظر الموقع http://www.univ-emir.dz/faceco/pdf/mt-b/s3-fa/imp-comp-b.pdf ، تاريخ التحميل ٢٠١٧/٠٤/٠٧ .

من ح/ أوراق تجارية مودعة تأمين سلف

إلى ح/ أصحاب أوراق تجارية مودعة تأمين سلف

وإذا كانت أوراق مالية

من ح/ أوراق مالية مودعة تأمين سلف

إلى ح/ أصحاب أوراق مالية مودعة تأمين سلف

عند تسديد السلف [1]:

من ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

إلى ح/ السلف بضمان أوراق تجارية أو مالية

ثم يلغى القيد النظامي عند سحب الأوراق المالية أو التجارية

من ح/ أصحاب أوراق مالية مودعة تأمين سلف

إلى ح/ أوراق تجارية مودعة تأمين سلف

وقد يتخلف المدين على السداد ويتم تحصيل الكمبيالات وتسديد السلفة من قيمة المبالغ المتحصلة أو تباع الأوراق المالية وتسدد قيمة السلف من ثمن البيع .

عند بيع أوراق مالية أو تحصيل أوراق تجارية

من ح/ الخزينة

إلى ح/ أوراق تجارية محصلة

أو أوراق مالية مباعة

من ح/أوراق تجارية محصلة

إلى ح/ السلف لضمان أوراق تجارية

وإذا كانت أوراق مالية

من ح/ أوراق مالية مباعة

إلى ح/ السلف بضمان أوراق مالية

وإذا لم تكفي قيمة الأوراق المالية المباعة أو الأوراق التجارية المحصلة لسداد السلف يطالب المدين بالمبلغ المتبقي، وفي حالة الزيادة يسجل له المبلغ بحسابه الجاري.

[1] مريم شطيبي محمود ، مطبوعة موجهة للسنة الثالثة تخصص مالية البنوك والتأمينات، مرجع سبق ذكره، ص ٤٠ .

السلف بضمان عيني (بضائع، أراضي، مباني، آلات ... إلخ)

عند منح السلف

من ح/ السلف بضمان عيني (حسب نوع الضمان)

إلى ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

ح/ العمولات والمصاريف

ح/ الفوائد

وعند التسديد

من ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية

إلى ح/ السلف بضمان عيني

وعند تقديم الضمان يثبت قيد نظامي

من ح/ الضمان العيني

إلى ح/ أصحاب الضمانات العينية

وعند تسديده السلفة يعكس القيد

من ح/ أصحاب الضمانات العينية

إلى ح/ الضمانات العينية.

وفي حالة قيام البنك بدفع بعض المصاريف على الضمانات كمصروف تخزين أو نقل:

من ح/مصروف نقل البضاعة

إلى ح/ الخزينة

من ح/ السلف بضمان عيني

إلى ح/ مصروف نقل البضاعة

وفي حالة تخلف المدين عن السداد وبيع الضمان

من ح/الخزينة

إلى ح/ الضمان العيني

من ح/ الضمان العيني

إلى ح/ السلف بضمان عيني

ح/ الحسابات الجارية

ح العمولات

رابعا : قسم الكفالات (خطابات الضمان)

إذا كان الغطاء نقدا أو خصما من الحساب الجاري للعميل

١- إثبات تقديم قيمة الغطاء (كاملا أو جزء منه)

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (في حالة حسم القيمة من الحسابات الجارية)

أو من ح/ الخزينة (في حالة قبض قيمة الغطاء نقدا)

إلى ح/ احتياطي خطابات الضمان (بقيمة خطاب الضمان أو جزء منها)

ح/ عمولة خطابات الضمان

ح/ أمانات الضرائب

٢- إثبات تقديم أو إصدار البنك لخطابات الضمان إلى العميل (بقيد نظامي)

من ح/ التزامات أو تعهدات العملاء عن خطابات ضمان صادرة

إلى ح/ التزام أو تعهدات البنك عن خطابات ضمان صادرة

٣- في حالة قيام العميل بتنفيذ التزاماته نحو المستفيد

يتم إلغاء القيد النظامي السابق على النحو الآتي :

من ح/التزامات أو تعهدات البنك عن خطابات ضمان صادرة

إلى ح/ التزامات أو تعهدات العملاء عن خطابات ضمان صادرة

ثم يقوم البنك برد قيمة غطاء خطاب الضمان إلى العميل

من ح/ احتياطي خطابات الضمان (بالقيمة المغطاة كاملة أو جزء منها)

إلى ح/ الجارية للعملاء

أو إلى ح/ الخزينة

٤- في حالة عدم قيام العميل بتنفيذ التزاماته نحو المستفيد

٤-١- إثبات قيام البنك بسداد قيمة خطابات الضمان إلى المستفيد

ح/ احتياطي خطاب ضمان

ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء (المستفيد)

أو إلى ح/ الخزينة (في حالة السداد النقدي)

٤-٢- إثبات استرداد خطاب الضمان

من ح/التزامات أو تعهدات البنك عن خطابات ضمان صادرة

إلى ح/ التزامات أو تعهدات العملاء عن خطابات ضمان صادرة

إثبات إلغاء القيد النظامي

٥- عند تعديل الكفالة بالزيادة :

قيد نظامي بالزيادة فقط

احتساب العمولة والطابع والتامين وتسجيلها على حساب العميل

من ح/ الحساب الجاري

إلى ح/ العمولة

ح/ الطوابع

ح/ التأمين

٦- عند تخفيض قيمة الكفالة

قيد نظامي بقيمة التخفيض فقط

احتساب التأمين الخاص بالتخفيض وإعادته إلى الحساب الجاري للعميل

من ح/ تأمينات مقابل كفالات

إلى ح/ الحسابات الجارية للعملاء

خامسا :الاعتمادات المستندية :

١- إعتمادات الاستيراد (الاعتمادات الصادرة) : وهي الاعتمانات التي يفتحها البنك المحلي بناء على طلب عملائه لصالح مستفيدين في الخارج .

١-١- عند الموافقة على فتح الاعتماد وإخطار البنك المراسل بذلك :

١-١-١- فتح الاعتماد (قيد نظامي)

من ح/التزامات العملاء عن اعتمادات مستندية

إلى ح/ التزامات البنك عن اعتمادات مستندية

١-١-٢- إثبات سداد قيمة الغطاء أو جزء منه

من ح/ الخزينة (إذا تم الدفع نقدا)

أو من ح/ الحسابات الجارية للعملاء (إذا تم خصمها من الحساب الجاري للعميل)

إلى

ح/ تغطية نقدية عن إعتمادات مستندية (بقيمة الغطاء أو جزء منه)

ح/ العمولات

ح/ مصاريف أخرى

١-٢- عند وصول مستندات الشحن من بنك المصدر يتم السداد للمراسل على النحو الآتي:

١-٢-١- تحويل القيمة للمراسل الأجنبي

من ح/ غطاء نقدي مقابل إعتماد مستندي

إلى ح/ المراسلين بالخارج

١-٢-٢- تحويل العملة من البنك المركزي

من ح/ المراسلين بالخارج

إلى ح/ البنك المركزي

١-٢-٣- عند قيام البنك بتحويل قيمة الإعتمادات البنك المراسل من أرصدة حساباته الجارية لدى البنوك الأجنبية المراسلة

من ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

إلى ح/ البنوك المراسلة في الخارج (حسابات جارية)

٣- مرحلة تنفيذ الاعتماد المستندي : عند وصول مستندات الشحن من بنك المصدر، فيتم قيد في اليومية العامة والأستاذ العام في قسم الحسابات العامة بالبنك ويكون تسلسل الإثبات المحاسبي الآتي:

٣-١- عندما يتسلم البنك إشعارا من مراسله بالخارج بخصوص استلامه لمستندات الشحن من المصدر، ودفع القيمة له، يعكس القيد النظامي الأول كما يلي :

من ح/ تعهدات البنك مقابل إعتمادات مستندية

إلى ح/ تعهدات العملاء مقابل إعتمادات مستندية

٣-٢- **عند وصول الإشعار من البنك المراسل** يفيد إرسال المستندات وتحميل البنك بقيمة البضاعة والعمولة المقررة،فيجرى القيد الآتي:

من ح/ تغطية نقدية بعملات أجنبية

من ح/ الحسابات الجارية للعملاء

إلى ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

٣-٣- **عند تحويل باقي قيمة الاعتماد إلى البنك** المراسل في الخارج بإحدى الطريقتين الآتيتين :

٣-٣-١- عن طريق البنك المركزي:

من ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

إلى ح/ البنك المركزي

٣-٣-٢- عن طريق الحسابات الجارية للبنك المحلي

من ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

إلى ح/ البنوك المراسلة في الخارج (حسابات جارية)

٣-٤- **بعد وصول مستندات الشحن ترسل إلى العميل** مقابل توقيعه على سحوبات لصالح المصدر بضمان البنك .

من ح/ تعهدات العملاء مقابل كمبيالات مقبولة مكفولة

إلى ح/ كمبيالات مقبولة مكفولة

وبعد ذلك يقوم البنك بخصم قيمة السحوبات من حساب جاري العميل على القيد الآتي:

من ح/ الحسابات الجارية الدائنة للعملاء

إلى ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

وبعدها يتم إلغاء القيد النظامي الخاص بالسحوبات المكفولة

من ح/ كمبيالات مقبولة مكفولة

إلى ح/ تعهدات العملاء مقابل كمبيالات مقبولة مكفولة

عند فتح ح/ جاري مدين مستندي للعملاء قبل وصول مستندات الشحن

من ح/ جاري مدين مستندي أو (مدينون مقابل مستندات)

إلى ح/ تأمينات إعتمادات مستندية (بقيمة التأمين الكلي أو التأمين الجزئي)

ح/ عمولة الاعتماد

ح/ مصروفات أخرى (فرق تحويل العملة، مصروفات الاعتماد)

٢- الإعتمادات المستندية الواردة للتصدير (إعتمادات التصدير)

هي تلك الإعتمادات التي ترد للمصرف من قبل مراسليه في الخارج لغرض تصدير بضاعة إلى مستوردين خارجيين، وعند استلام المصرف لكتاب الاعتماد المفتوح من المراسل .

٢-١- إثبات الاعتماد المستندي عند وصول الإشعار من البنك الأجنبي بفتح الاعتماد لصالح احد المصدرين

من ح/ تعهدات المراسلين مقابل إعتمادات مستندية للتصدير معززة

إلى ح/ تعهدات البنك مقابل إعتمادات مستندية للتصدير معززة

٢-٢- إثبات مديونية بنك المستورد بقيمة البضائع المصدرة والعمولات والمصروفات المستحقة للبنك :

من ح/ البنوك المراسلة في الخارج (إعتمادات)

إلى ح/ التأمينات النقدية على الإعتمادات

ح/ عمولة تعزيز الإعتمادات

٢-٣- إثبات وصول قيمة الاعتماد من بنك المستورد بالخارج عن طريق البنك المركزي

من ح/ البنك المركزي

إلى ح/ المراسلين بالخارج (بنك المستورد)

٢-٤- إضافة قيمة الإعتماد إلى المصدر (العميل) بعد خصم العمولة

من ح/ غطاء نقدي مقابل إعتمادات التصدير

إلى ح/ عمولة الاعتمادات

ح/ مصاريف متنوعة

ح/ الحسابات الجارية للعملاء (حساب المصدر)

٢-٥- إلغاء القيد النظامي

من ح/ التزامات عن إعتمادات واردة معززة

إلى ح/ التزامات العملاء عن إعتمادات واردة معززة

خلاصة الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل إلى تعريف المحاسبة، التي تعتبر أحد المصادر الرئيسية لإنتاج المعلومة الكمية والتي يكون لها أثر كبير في عملية الرقابة والمتابعة وتقييم الأداء، والمحاسبة إذا كانت موجهة إلى الجهات الداخلية فنكون أمام المحاسبة الإدارية، أما إذا كانت موجهة إلى العالم الخارجي نكون أمام المحاسبة المالية.

كما تطرقنا في هذا الفصل إلى مختلف المعالجات المحاسبية للعمليات التي تقوم بها البنوك التجارية .

الفهرس العام

العنوان		الصفحة
الإهداء		
الشكر		
فهرس المحتويات		II
فهرس الجداول		VI
فهرس الأشكال		V
المقدمة		أ
الفصل الأول : دراسة نظرية للبنوك		
مقدمة الفصل الأول		٠٢
المبحث الأول : مدخل إلى البنوك التجارية		٠٣
المطلب الأول : ماهية البنوك التجارية		٠٣
أولا : نشأة البنوك		٠٣
ثانيا : تعريف البنوك التجارية		٠٤
ثالثا : سياسات البنوك التجارية		٠٥
رابعا : أهمية البنوك التجارية		٠٦
خامسا: أهداف البنوك التجارية		٠٧
المطلب الثاني :الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية		٠٨
أولا : النظام البنكي		٠٨
ثانيا : الأقسام الفنية للبنوك التجارية		٠٩
المبحث الثاني : الخدمات البنكية		١٢
المطلب الأول : ماهية الخدمة البنكية		١٢
أولا : تعريف الخدمة البنكية		١٢
ثانيا : الخصائص العامة للخدمة البنكية		١٢
المطلب الثاني : العمليات البنكية		١٣
أولا : الوديعة		١٣
ثانيا : الحساب البنكي		١٥
ثالثا : القروض البنكية		١٧
رابعا : الشيك		٢٠
خامسا : الأوراق التجارية		٢١
سادسا : التحويل		٢٢
سابعا : الاعتماد المستندي		٢٣
ثامنا : خطاب الضمان		٢٥
تاسعا : بطاقات القرض		٢٦
خلاصة الفصل الأول		٢٧

الفصل الثاني : مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي		
مقدمة الفصل الثاني		٢٩

المبحث الأول : النظام المحاسبي البنكي		٣٠
المطلب الأول : ماهية المحاسبة		٣٠
أولا : تعريف المحاسبة		٣٠
ثانيا : أنواع المحاسبة		٣١
المطلب الثاني : النظام المحاسبي البنكي		٣٦
أولا : تعريف النظام المحاسبي البنكي		٣٦
ثانيا : مقومات النظم المحاسبية في البنوك التجارية		٣٦
ثالثا : القواعد المحاسبية المطبقة على البنوك		٣٧
رابعا : مخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات		٣٩
المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية		٤٣
المطلب الأول : قسم الحسابات		٤٣
أولا : قسم الخزينة		٤٣
ثانيا : قسم الحسابات الجارية		٤٥
ثالثا : قسم الودائع		٤٩
المطلب الثاني : المعالجة المحاسبية لقسم العمليات المباشرة والائتمان		٤٩
أولا : قسم الأوراق التجارية		٤٩
ثانيا: قسم الأوراق المالية		٥٢
ثالثا : قسم الإئتمان		٥٦
رابعا: قسم الكفالات (خطابات الضمان)		٥٩
خلاصة الفصل الأول		٦٣
الفصل الثالث : دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية		
مقدمة الفصل الثالث		٦٥
المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٦٦
المطلب الأول : النشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٦٦
أولا : النشأة		٦٦
ثانيا : تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٦٧
المطلب الثاني: مكانة ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية		
أولا : مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المحيط البنكي الجزائري		٦٩
ثانيا : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية		٧٠
المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية		٧١
المطلب الأول : التسجيل المحاسبي لعمليات قسم الخزينة (الصندوق)		٧١
أولا :العمليات على الحسابات الجارية		٧١

ثانيا : العمليات المتعلقة بقسم الودائع		٧٩
ثالثا : العمليات المتعلقة بحسابات التوفير		٨٠
المطلب الثاني: قسم الائتمان		٨٠
أولا : عمليات القروض والسلفاة		٨٠
ثانيا : السلفات ما بين البنوك		٨٤
ثالثا : خطاب الضمان		٨٥
المطلب الثالث: العمليات المباشرة		٨٨
أولا : عمليات تحصيل الأوراق التجارية		٨٨
ثانيا : خصم الأوراق التجارية		٨٩
ثالثا : العمليات على العملة الصعبة		٩٠
رابعا : الاعتماد المستندي		٩١
الخلاصة		٩٣
الخاتمة		٩٤
قائمة المراجع		٩٨
قائمة الملاحق		

المقدمة

تعددت الوظائف التي تقوم بها الدولة، فهي لا تستطيع أن تلبي مستلزمات مواطنيها، وكذا عدم القدرة على تمويل جميع الميادين لحياة الأفراد خدمة لمواطنيها، إذ نجد أن التنمية الاقتصادية التي تركز عليها المجتمعات للخروج من دائرة التخلف تتطلب جمع الأموال الضخمة، لهذا وجدت البنوك كي تقوم بهذا الدور، كونها تعتبر الركيزة الأساسية لتمويل اقتصاديات البلدان .

نتيجة للعولمة المالية طورت البنوك من نشاطها، وتعددت المهام التي تمارسها، حيث يلعب الجهاز البنكي دورا مهما في تحويل الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز، فهو بذلك عبارة عن وسيط بين الأموال التي تبحث عن استثمار، وبين الاستثمار الذي يبحث عن أموال، فهي توفر للاقتصاد سيولة هامة من أجل الإنتاج وصب قيمة مضافة في المجتمع .

إن الهدف الأساسي من وجود البنوك هو تحقيق أكبر عائد ممكن، لذا كلما زادت المخاطرة زاد العائد والعكس، لأجل هذا فالبنوك تستخدم عدة طرق للوصول إلى الاستخدام الأمثل لمواردها المتاحة، حيث ينبغي عليها المواءمة ما بين الموارد والاستخدامات، حيث إن العمليات التي يمارسها تتميز بالتعدد والتنوع، فهو بذلك مطالب بالسرعة والدقة لانجاز أعماله .

وقد وجدت المحاسبة البنكية لتقدم إجابات للعديد من المشكلات البنكية وتقدم حلول إبداعية في العمل البنكي، حيث يلعب النظام المحاسبي دورا فعالا في إنتاج البيانات التي تستخدم في تقييم أنشطة البنوك والإفصاح عما تقوم به من خدمات للاقتصاد الوطني، لأن طبيعة العمل البنكي تختلف، فنجد أن لكل قسم محاسبة خاصة به، يتم من خلالها معالجة العمليات اليومية التي يقوم بها من أجل المساهمة في التسيير الحسن، ووضع مخرجات النظام المحاسبي في يد متخذي القرار، وكذا المساعدة في عملية المراجعة الداخلية والخارجية .

ونظرا لكل ما سبق ذكره كان من الضروري تبسيط وتوضيح أهم العمليات البنكية التي يمكن أن يصادفها أي متعامل مع البنك، لذا نطرح الإشكالية الآتية :

فيما تتمثل العمليات المحاسبية التي يقوم بها البنك التجاري ؟

ومنه نقوم بطرح التساؤلات الفرعية الآتية :

٠١ – ما هو الدور الذي يلعبه البنك في الاقتصاد الوطني ؟

٠٢ – ما المقصود بالنظام المحاسبي البنكي ؟

٠٣ – ما هي مختلف العمليات التي يقوم بها البنك، كيف تتم معالجتها ؟

٠٤ – كيف تتم المعالجة المحاسبية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية ؟

وللإجابة على هذه التساؤلات صغنا الفرضيات الآتية :

الفرضيات :

٠١ – يقوم البنك بتحريك عجلة التنمية في الاقتصاد.

٠٢ – النظام المحاسبي البنكي هو الركيزة الأساسية التي يستند عليه البنك أثناء تأدية مهامه.

٠٣ – تتمثل أهم العمليات التي يقوم بها البنك في تلقي الودائع وتقديم القروض وفتح الاعتماد المستندية ...الخ .

٠٤ - تتم المعالجة الحسابية لمختلف العمليات المصرفية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب القواعد والأسس المحددة ضمن المخطط المحاسبي المالي .

أسباب اختيار الموضوع :

١– بحكم التخصص، مالية وبنوك، ورغبة منا في التوغل في عالم البنوك.

٢– اطلاع على نوع جديد من المحاسبة .

٣– قلة المراجع والدراسات، التي تناولت هذا الموضوع، ورغبة منا في إثراء المكتبة الجامعية بموضوع جديد.

٤– قابلية الموضوع للدراسة والبحث.

أهمية الموضوع : تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي :

يلإستمد هذا البحث أهميته من خلال حداثة النظام المحاسبي البنكي، وكثرة النقاش الدائر بين أوساط المختصين حول مدى فاعلية تطبيق النظام المحاسبي البنكي في البنوك التجارية الجزائرية، ومدى تمكن الموظفين بالتقيد بمخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات وإدراك للطرق والأساليب المنتهجة من أجل الاستعمال الأمثل لمختلف الموارد.

أهداف الدراسة : نهدف من هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر أهمها فيما يلي :

١- التعريف بالمعالجة المحاسبية للعمليات البنكية ؛

٢ - عرض النظام المحاسبي المطبق في البنوك ؛

٣- الكشف عن طبيعة القيود المحاسبية المطبقة من خلال مخطط الحسابات البنكية ومدونة الحسابات .

الدراسات السابقة:

١- دراسة بن فرج زوينة: المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق،وهي عبارة عن أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ٢٠١٣/٢٠١٤ .

هدفت الدراسة إلى معرفة الأسس النظرية للمخطط المحاسبي البنكي الجزائري، وذلك من خلال التعرض للأسس المتعارف عليها دوليا في تصميم الأنظمة المحاسبية للبنوك التجارية، ومعرفة الاتجاهات العالمية للإفصاح المحاسبي .

كما تطرقت الدراسة إلى معرفة مدى كفاية الإفصاح في البنوك التجارية الجزائرية ومدى تجانسه مع معايير الإفصاح الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية ولجنة بازل للرقابة على الأعمال البنكية .

وأخيرا توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن تطبيق الاتجاهات العالمية للإفصاح بالبنوك التجارية الجزائرية ذو مزايا كثيرة، إلا أن تطبيقها يواجه العديد من الصعوبات والتحديات .

٢- دراسة توفيق زرمان: فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦ .

وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور المحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك من خلال عرض النظام ٠٣/٠٢ المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك .

كما خلص البحث إلى أن فعالية استعمال المحاسبة البنكية في عملية التدقيق هي ضرورة حتمية لا مناص منها لكي تسمح بتطور العمل البنكي .

٣- دراسة دناقير حميدة : الممارسات المحاسبية للبنوك التجارية على ضوء النظام المحاسبي المالي SCF، دراسة ميدانية في عينة من البنوك التجارية لمدينة ورقلة لسنة ٢٠١٥، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، شعبة علوم اقتصادية، التخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ٢٠١٤/٢٠١٥ .

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة هل استخدام النظام المحاسبي المالي كوسيلة تساهم فعلا في تحسين واقع الممارسات المحاسبية للبنوك التجارية الجزائرية، وكذا معرفة مدى استجابة الممارسات المحاسبية التي تتم داخل البنوك للنظام المحاسبي المالي .

قامت الباحثة بدراسة عينة من البنوك التجارية العاملة بمدينة ورقلة لمعرفة أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الممارسات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية .

وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المالي يطبق في هذه البنوك، لكن دون وجود أثر على الممارسات المحاسبية، وهذا ما يفسر عدم فعالية النظام من جانب الممارسات المحاسبية .

المنهج المتبع :

من أجل التعمق في موضوع الدراسة، و الوقوف على الإشكالية المعتمدة لعلاجه اعتمدنا على اقتراب عملي و تطبيقي، ينصب على دراسة و تحليل الواقع الميداني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية، و قد اعتمدنا على المنهج الاستدلالي الذي يعتمد على الوصف والتحليل .

حدود الدراسة :

الحدود المكانية : تتجسد الحدود المكانية في الدراسة التطبيقية التي أجريتها على بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية.

الحدود الزمنية: لم نحدد دراستنا هذه بفترة زمنية معينة .

هيكل الدراسة :

لمعالجة البحث المقترح قمنا بتقسيم البحث إلى أربعة فصول، ثلاث فصول نظرية وفصل تطبيقي وتتضمن الفصول ما يلي :

المقدمة

للإجابة على إشكالية البحث واختبار الفرضيات، وللوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة وإيضاح أهميتها اقتضت الضرورة تناول البحث في فصلين نظريين وفصل تطبيقي، تختتم بخاتمة تتضمن ملخصا عاما عن البحث متبوعة بأهم النتائج المتوصل إليها .

تم صياغة الفصل الأول دراسة نظرية للبنوك، والهدف منه إعطاء نظرة عامة حول نشأة البنوك والوظائف التي تقوم بها، حيث قمنا بتقسيم الفصل إلى مبحثين ، تناولنا في المبحث الأول المعنون مدخل إلى البنوك التجارية، حيث تناولنا عموميات حول البنوك التجارية، من النشأة، السياسات المتبعة، أقسام البنوك التجارية، وأخيرا عرجنا على مختلف الخدمات أو العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية .

أما الفصل الثاني المتمثل في مدخل إلى النظام المحاسبي البنكي، فقد تم معالجته من خلال مبحثين، الأول يتمثل في النظام المحاسبي البنكي، حيث عرفنا من خلاله المحاسبة، والتي بدورها تنقسم إلى محاسبة إدارية ومالية، ثم تطرقنا إلى تعريف النظام المحاسبي البنكي، من خلال تعريفه والقواعد التي تحكمه، ثم تطرقنا إلى المخطط المحاسبي البنكي ومدونة الحسابات وفق النظام رقم ٠٤/٠٩، أما المبحث الثاني فتناولنا من خلاله مختلف المعالجات المحاسبية للعمليات البنكية .

أما الفصل الثالث فتطرقنا إلى الدراسة الميدانية، حيث تم اختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية، ومن خلال هذا الفصل تطرقنا إلى نشأة البنك وأهم المراحل التي مر بها، وكذا المكانة التي يحتلها على الساحة الوطنية في مجال البنكي، وأخيرا رأينا مختلف المعالجات المحاسبية للعمليات التي يقوم بها البنك خلال نشاطه اليومي .

ملحق رقم ٠١ نموذج الميزانية :

الميزانية بآلاف دج

	الأصول	الملاحظة	السنة ن	السنة ن-١
١	الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية			
٢	أصول مالية مملوكة لغرض التعامل			
٣	أصول مالية جاهزة للبيع			
٤	سلفيات وحقوق على الهيآت المالية			
٥	سلفيات وحقوق على الزبائن			
٦	أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق			
٧	الضرائب الجارية – أصول			
٨	الضرائب المؤجلة – أصول			
٩	أصول أخرى			
١٠	حسابات التسوية			
١١	المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو			
١٢	الكيانات المشاركة			
١٣	العقارات الموظفة			
١٤	الأصول الثابتة المادية			
١٥	فارق الحيازة			
	مجموع الأصول			

	الأصول	الملاحظة	السنة ن	السنة ن-١
١	البنك المركزي			
٢	ديون اتجاه الهيآت المالية			
٣	ديون اتجاه الزبائن			
٤	ديون ممثلة بورقة مالية			
٥	الضرائب الجارية – خصوم			
٦	الضرائب المؤجلة – خصوم			
٧	خصوم أخرى			
٨	حسابات التسوية			
٩	مؤونة لتغطية المخاطر والأعباء			
١٠	إعانات التجهيز – إعانات أخرى للاستثمارات			
١١	أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة			

١٢	ديون تابعة			
١٣	رأس المال			
١٤	علاوات مرتبطة برأس المال			
١٥	احتياطات			
١٦	فارق التقييم			
١٧	فارق إعادة التقييم			
١٨	ترحيل من جديد (+/ -)			
١٩	نتيجة السنة المالية (+/ -)			
	مجموع الخصوم			

المصدر :النظام رقم ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، مرجع سبق ذكره، ص ص ، ١٨ – ١٩ .

ملحق رقم ٠٢ : نموذج خارج الميزانية

خارج الميزانية بآلاف دج

	الالتزامات	**الملاحظة**	**السنة ن**	**السنة ن – ١**
أ	**التزامات ممنوحة**			
١	التزامات التمويل لفائدة الهيآت المالية			
٢	التزامات التمويل لفائدة الزبائن			
٣	التزامات ضمان بأمر من الهيآت المالية			
٤	التزامات ضمان بأمر من الزبائن			
٥	التزامات أخرى ممنوحة			
ب	**التزامات محصل عليها**			
٦	التزامات التمويل المحصل عليها من الهيآات المالية			
٧	التزامات الضمان المحصل عليها من الهيآت المالية			
٨	التزامات أخرى محصل عليها			

المصدر :النظام رقم ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣.

ملحق رقم ٠٣ : نموذج جدول حساب النتائج

حساب النتائج بآلاف دج

		الملاحظة	السنة ن	السنة ن -١
١	+ فوائد ونواتج مماثلة			
٢	- فوائد وأعباء مماثلة			
٣	+ عمولات (نواتج)			
٤	- عمولات (أعباء)			
٥	+/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض المعاملة			
٦	+/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية متاحة للبيع			
٧	+ نواتج النشاطات الأخرى			
٨	- أعباء النشاطات الأخرى			
٩	**الناتج البنكي الصافي**			
١٠	- أعباء استغلال عامة			
١١	مخصصات لإهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية			
١٢	**الناتج الإجمالي للاستغلال**			
١٣	- مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد			
١٤	- استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة			
١٥	**ناتج الاستغلال**			
١٦	+/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى			
١٧	+ العناصر غير العادية (نواتج)			
١٨	- العناصر غير العادية (أعباء)			
١٩	**ناتج قبل الضريبة**			
٢٠	- ضرائب على النتائج وما يماثلها			
٢١	**الناتج الصافي للسنة المالية**			

المصدر :النظام رقم ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، مرجع سبق ذكره، ص ٢٤.

ملحق رقم ٠٤ : نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

جدول سيولة الخزينة بآلاف دج

		الملاحظة	السنة ن	السنة ن -١
١	ناتج قبل الضريبة			
٢	+/- مخصصات صافية للإهتلاكات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية			
٣	+/- مخصصات صافية لخسائر القيمة على فوارق الحيازة والأصول الثابتة الأخرى			
٤	+/- مخصصات صافية للمؤونات ولخسائر القيمة الأخرى			
٥	+/- خسارة صافية / ربح صافي من أنشطة الاستثمار			
٦	+/- نواتج / أعباء من أنشطة التمويل			
٧	+/- حركات أخرى			
٨	**= إجمالي العناصر غير النقدية التي تدرج ضمن الناتج الصافي قبل الضريبة والتصحيحات الأخرى** (إجمالي العناصر ٢ إلى٧)			
٩	**+/-** التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الهيآت المالية			
١٠	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الزبائن			
١١	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم المالية			
١٢	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم غير المالية			
١٣	- الضرائب المدفوعة			
١٤	**= إنخفاض/ (إرتفاع) صافي الأصول والخصوم المتأتية من الأنشطة العملياتية** (إجمالي العناصر ٩ إلى ١٣)			
١٥	**إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملياتي** (إجمالي العناصر			
١٦	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول المالية، بما فيها المساهمات			
١٧	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالعقارات الموظفة			
١٨	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول الثابتة المادية وغير المادية			

١٩	**إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار** (إجمالي العناصر ١٦ إلى ١٨) (ب)				
٢٠	+/- التدفقات المالية المتأتية أو الموجهة للمساهمين				
٢١	+/- التدفقات الصافية الأخرى للأموال المتأتية من أنشطة التمويل				
٢٢	**إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل** (إجمالي العنصرين ٢٠ و ٢١) (ج)				
٢٣	**تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)**				
٢٤	**ارتفاع / (انخفاض) صافي أموال الخزينة ومعادلاتها** **(أ+ب+ج+د)** التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملياتي (أ) التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار (ب) التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (ج) تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)				
أموال الخزينة ومعادلاتها					
٢٥	**أموال الخزينة ومعادلاتها عند الافتتاح** (إجمالي العنصرين ٢٦و٢٧)				
٢٦	صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)				
٢٧	حسابات (أل وخصم) وقروض / افتراضات عند الاطلاع لدى المؤسسات المالية				
٢٨	أموال الخزينة ومعادلاتها عند **الافتتاح** (إجمالي العنصرين ٢٦و٢٧)				
٢٩	صندوق بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)				
٣٠	حسابات (أصل وخصم) واقتراضات / قروض عند الإطلاع لدى المؤسسات المالية				
٣١	**صافي تغير أموال الخزينة**				

المصدر :النظام رقم ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، مرجع سبق ذكره، ص ص ، ٢٧ – ٢٩ .

ملحق رقم ٠٥ : جدول تغير الأموال الخاصة

جدول تغير الأموال الخاصة بآلاف دج

	ملاحظة	رأس المال الشركة	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فارق إعادة التقييم	الاحتياطات والنتائج
الرصيد في ٣١ ديسمبر ن -٢						
أثر تغيرات المحاسبية أثر تصحيحات الأخطاء الهامة						
الرصيد المصحح في ٣١ ديسمبر ن -٢						
تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل الحصص المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية ن — ١						
الرصيد في ٣١ ديسمبر ن — ١						
أثر تغيرات المحاسبية أثر تصحيحات الأخطاء الهامة						
الرصيد المصحح ٣١ ديسمبر ن — ١						
تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل الحصص المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية ن						
الرصيد في ٣١ ديسمبر ن						

المصدر :النظام رقم ٠٥/٠٩ المؤرخ في ٢٠٠٩/١٠/١٨، مرجع سبق ذكره، ص ٣١.

ملحق رقم ٠٦ : العمليات على الحسابات المدينة للزبائن

Annexe ٠١

I- OPERATIONS DE DEBIT DU COMPTE CLIENT		
INTITULE DES OPERATIONS	TARIFICATION	DATE DE VALEUR
١. RETRAIT ESPECES		
١,١ Retrait espèces par chèque auprès de l'agence de domiciliation par chèque sur formules chéquier client ou quittance éditée	Gratuit	
١,٢. Retrait espèces par chèques auprès d'une autre agence de la banque (déplacé)		
١,٢,١. Manuel	٥٠٠ DA, retrait plafonné à ٥٠ ٠٠٠ DA	J – ١
١,٢,٢. Par télétraitement	٥٠٠ DA, retrait plafonné à ٥٠ ٠٠٠ DA	J – ١
١,٣. Retrait espèce sur livret d'épargne effectué auprès de l'agence de domiciliation	Gratuit	
١,٤. Retrait sur compte livret épargne effectué auprès d'une autre agence (déplacé)	٥٠٠ DA, retrait plafonné à ٥٠ ٠٠٠ DA	A partir du ١er jour de la quinzaine
٢. PAIEMENT CHEQUES		
٢,١. Paiement de chèques en interbancaire		
٢,١,١. Paiement chèques manuel	Gratuit	
٢,٢. Paiement de chèques en interbancaire (Par télécompensation)		
٢,٢,١. Inférieur à ٥٠ ٠٠٠ DA (sans réception d'image du chèque)	٢٠٠ DA/par chèque	J + ٣ ouvrés J = date de présentation en compensation
٢,٢,٢. Plus de ٥٠ ٠٠٠ DA	٢٠٠ DA/par chèque	J + ٣ ouvrés « j » = date de présentation en compensation
٢,٢,٣. Emission rejet chèque	٢٠٠ DA	J + ١ « j » = date de présentation en compensation
٣. VIREMENTS ÉMIS		
٣,١. Virements émis en intrabancaire		
٣,١,١. Virement émis en faveur de soit même	Gratuit	
٣,١,٢. Virement ordonné en faveur d'un client chez la même agence	Gratuit	
٣,١,٣. Virement ordonné en faveur de plusieurs bénéficiaires dans la même agence	١٠ /bénéficiaire, minimum ١٠٠ DA	Jour exécution de l'opération
٣,١,٤. Virement ordonné en faveur d'un client d'une autre agence de la même banque par courrier	٣٠٠ DA	J - ١
٣,١,٥. Virement ordonné en faveur	٣٠٠ DA	J - ١

d'un client d'une autre agence de la même banque par télétraitement		
٣,١,٦. Virement télégraphique ou par fax ordonné en faveur d'un client d'une autre agence de la même banque	٥٠٠ DA	J - ١
٣,١,٧. Virement ordonné en faveur de plusieurs bénéficiaires autres agences par courrier	٣٠ DA/bénéficiaire, minimum ٣٠٠ DA	J - ١
٣,١,٨. Virement ordonné en faveur de plusieurs bénéficiaires autres agences par télétraitement	٣٠ DA/bénéficiaire, minimum ٣٠٠ DA	J - ١
٣,١,٩. Virement ordonné en faveur des CCP ou du Trésor	٢٠٠ DA	J - ١
٣,٢.. Virements émis en interbancaire		
٣,١. Virement ordinaire (via la Télécompensation / CPI -sans transmission d'image)	< ١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA/ Télécompensation / ٢٠٠ DA/virement > ١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA/RTGS (voir les paliers repris ci-dessous)	J+١ ouvrés (J= date de remise du client,maximum)
٣,٢. Virement Urgent via RTGS (cette tarification comprend les tarifs fixes et variables fixés par la BA pour accéder à RTGS + les frais des messages SWIFT)		
٣,٢,١. De ١ ٠٠٠ ٠٠١ DA à ٥ ٠٠٠ ٠٠٠DA	٢ ٠٠٠ DA	J - ١
٣,٢,٢. De ٥ ٠٠٠ ٠٠١ à ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠DA	٣ ٠٠٠ DA	J - ١
٣,٢,٣. Plus de ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	١٠ ٠٠٠ DA	J - ١
٣,٢,٤. Virement émis CCP, Trésor	٢٠٠ DA	J - ١
٤. LES PRELEVEMENTS		
٤,١. Prélèvements en intrabancaire		
٤,١,١. Mise en place d'une autorisation de prélèvement (commission de gestion (flat))	٥٠ DA	
٤,١,٢. Paiement par avis de prélèvement, lors du débit en compte en intra bancaire	Gratuit	
٤,١,٣. Rejet d'un prélèvement pour insuffisance de provision	١٠٠ DA	
٤,١,٤. Dénonciation, résiliation d'une autorisation de prélèvement	٥٠ DA	
٤,٢. Prélèvement en interbancaire		
٤,٢,١. Paiement d'un prélèvement	Gratuit	J + ٠ J = date de présentation en compensation
٤,٢,٢. Emission rejet prélèvement	٣٠٠ DA	J +١ J = date de présentation en compensation
٥. PAIEMENTS DES EFFETS		
٥,١. Paiements des effets en intrabancaire		
Paiements effets domiciliés présentés à échéance par une agence de la même banque	٢٠٠ DA/Effet	Veille échéance de l'effet
٥,٢. Paiements des effets en interbancaire		
٥,٢,١. Paiement d'une lettre de change	٢٠٠ DA	J + ١ J = date de

		présentation en compensation
٥,٢,٢. Paiement d'un billet à ordre	**٢٠٠ DA**	**J + ١ J = date de présentation en compensation**
٥,٢,٣. Emission rejet effet et billet à ordre	**٢٠٠ DA**	**J + ١ J = date de présentation en compensation**
٦. MISE A DISPOSITION		
٦,١. PAR COURRIER		
٦,١,١. Jusqu'à ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠٠٠ DA**	**J – ١**
٦,١,٢. Au delà de ٢ ٠٠٠ ٠٠١ DA	**٢٥٠٠ DA**	**J – ١**
٦,٢. PAR TELETRAITEMENT		
٦,٢,١ Jusqu'à ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠٠٠ DA**	
٦,٢,٢ Au delà de ٢ ٠٠٠ ٠٠١ DA	**٢٥٠٠ DA**	
٧. CERTIFICATION DE CHEQUES "CLIENT DE BANQUE"	**٥٠٠ DA**	**J – ١**

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

ملحق رقم ٠٧ : عمليات تحصيل القروض من حسابات الزبائن

Annexe ٠٢

II- OPERATIONS D'ENCAISSEMENT AU CREDIT DU COMPTE CLIENT		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**DATE DE VALEUR**
١. VERSEMENTS ESPECES		
١,١. Versement local du client ou du tiers pour le compte d'un client	**Gratuit**	
١,٢. Versement déplacé		
١,٢,١. Versement déplacé par courrier	٢٥٠ DA	**J + ١**
١,٢,٢. Versement déplacé télégraphique		
١,٢,٣. Jusqu'à ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	١٠٠٠ DA	**J + ١**
١,٢,٤. Au delà de ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	٢٥٠٠ DA	**J + ١**
NB : Le donneur d'ordre ou celui qui reçoit le versement doit être client de la banque		
٢. ENCAISSEMENTS DE CHEQUES		
٢,١. ENCAISSEMENTS DE CHEQUES EN INTRABANCAIRE		
٢,١. ١. Remise à l'encaissement de chèque tiré sur la même banque même agence (sur place)	**Gratuit**	
٢,١,٢. Remise à l'encaissement de chèque tiré sur la même banque autres agences (déplacé)	**٢٠٠ DA / chèque**	**J – ١**
٢,١,٣. Retour du chèque impayé	**٢٠٠ DA**	**J – ١**
٢,٢. ENCAISSEMENTS DE CHEQUES EN INTERBANCAIRE		
٢,٢,١. Chèque numérisé, non scanné (١ à ٥٠ ٠٠٠ DA)	**٢٠٠ DA/l'unité**	**J – ١**
٢,٢,٢. Chèque numérisé, scanné (de ٥٠ ٠٠٠ DA à ٢٠٠ ٠٠٠ DA)	**٢٠٠ DA/l'unité**	**J – ١**
٢,٢,٣. Chèque numérisé, scanné et transporté (Plus de ٢٠٠ ٠٠٠ DA)	**٢٠٠ DA/l'unité**	**J – ١**
٢,٢,٤. Réception d'un chèque revenu impayé	**٢٠٠ DA/l'unité**	
٣. VIREMENTS RECUS		
٣ .١. VIREMENTS RECUS EN INTRABANCAIRE		
٣,١,١. Virement de compte à compte en faveur même client, même agence	**Gratuit**	
٣,١,٢. Virement d'un client de la même agence, même banque	**Gratuit**	
٣,١,٣. Virement d'un tiers d'une autre agence de la même banque	**Gratuit**	
٣,١,٤. Virement d'une autre banque de la compensation	**Gratuit**	**J – ١**
٣,١,٥. Virement du Trésor ou des CCP	**Gratuit**	
٣,١,٦. Virement de la Banque d'Algérie	**Gratuit**	

٣,١,٧. Autres virements reçus		
٣,١,٧,١. Rétrocession provision ou caution de toute nature	**Gratuit**	
٣,١,٧,٢. Autres virements (paie personnel BADR, reconversion virement reçu en devises …)	**Gratuit**	
٣,٢. VIREMENTS RECUS EN INTERBANCAIRE		
٣,٢,١. Virement reçu via C.P.I (montant < à ١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA)	**Gratuit**	J + ١ ouvrés J= date de présentation en compensation
٣,٢,٢. Retour d'un virement non exécuté	**٢٠٠ DA**	**J +١**
٤. LES PRELEVEMENTS		
٤,١. ENCAISSEMENTS DES PRELEVEMENTS EN INTRABANCAIRE		
٤,١,١. Mise en place et gestion du dossier d'agrément de prélèvement : Commission de gestion (flat)	**١٠ ٠٠٠ DA**	
٤,١,٢. Exécution ordre de prélèvement bénéficiaire et clients même banque	**٣٥ DA/l'unité**	
٤,١,٣. Rejet par une agence tirée de la même banque	**٣٥ DA/l'unité**	
٤,١,٤. Résiliation de contrat	**١٠ ٠٠٠ DA**	
٤,٢. ENCAISSEMENTS DES PRELEVEMENTS EN INTERBANCAIRE		
٤,٢,١. Encaissement d'un prélèvement	**٣٥ DA/l'unité**	
٤,٢,٢. Réception du retour d'un prélèvement	**٣٥ DA/l'unité**	
٥. ENCAISSEMENTS LETTRE DE CHANGE ET DE BILLET A ORDRE EN INTERBANCAIRE		
٥,١. Encaissement lettre de change et billet à ordre	**٢٠٠ DA**	
٥,٢. Réception d'un effet impayé (traite ou billet à ordre)	**٣٠٠ DA**	

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

ملحق رقم ٠٨ : عمليات الخصم التجاري

Annexe ٠٣

III- OPERATIONS D'ESCOMPTE COMMERCIAL		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**DATE DE VALEUR**
١. Remise d'effets à l'escompte en intrabancaire	**٢٠٠ DA**	**Lendemain remise**
٢. Remise d'effets à l'escompte en interbancaire	**٢٠٠ DA**	**Lendemain remise**
٣. Acceptation lettre de change	**٢٠٠ DA**	**J – ١**
٤. Effets escomptés retournés impayés	**٢٠٠ DA**	**Veille échéance de l'effet**
٥. Effets prorogés	**٢٠٠ DA par effet plus (+) majoration de ١٪ au taux appliqué à l'escompte**	**J – ١(veille calendrier l'opération)**
٦. Remise d'effets à l'encaissement	**٢٠٠ DA**	

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

ملحق رقم ٠٩ : العمليات على القروض

Annexe ٠٤

IV- CIMMISSIONS SUR LES OPERATIONS DE CREDIT		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**Date de valeur**
١. FRAIS D'ETUDE DU DOSSIER		
١,١. CREDITS DISPOSITIFS AIDES	**Gratuit**	
١,٢. CREDITS D'EXPLOITATION		
Montant < ١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**٢ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA ≤ Montant < ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**٥ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA < Montant < ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
Montant ≥ ١٠٠ Millions de DA	**١٥ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١,٣. CREDITS CMT/CLT		
Montant < ١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**٢ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١ ٠٠٠ ٠٠٠ DA ≤ Montant < ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**٥ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA < Montant < ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
Montant ≥ ١٠٠ Millions de DA	**٢٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١,٤. CREDITS LEASING	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
١,٥. CREDITS HYPOTHECAIRES	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٢. FRAIS DE NOTIFICATION (CONFIRMATION) DE CREDIT		
٢,١. Crédit par signature	**٠،٢٥٪, (minimum ٢ ٥٠٠ DA, maximum ٢٠ ٠٠٠ DA)**	**J – ١**
٢,٢. Autres crédits	**٠,٢٥٪**	**J – ١**
٣. COMMISSION D'ENGAGEMENT	**٠،٥٠ % flat l'an calculée trimestriellement sur le montant du crédit restant à utiliser**	**J – ١**
٤. CRÉDITS RESTRUCTURATION		
٤,١. Crédit à délai de restructuration inférieur à ٢٤ mois	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٤,٢. Crédit à délai de restructuration supérieur à ٢٤ mois et inférieur à ٣٦ mois	**١٥ ٠٠٠ DA**	
٤,٣. Crédit à délai de restructuration supérieur à ٣٦ mois		**J – ١**
٤,٣,١. Montant inférieur à ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA (y compris les dispositifs aidés) ANSEJ/CNAC	**٥ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٤,٣,٢. Montant supérieur à ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA et inférieur à ٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٤,٣,٣. Montant supérieur à ٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA et inférieur à ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**٢٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٤,٣,٤. Montant supérieur à ١٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ DA	**١٠٠ ٠٠٠ DA**	**J – ١**
٤,٤. Restructuration crédit ANGEM	**Gratuit**	
٥. CRÉDITS PAR SIGNATURE (Commissions de délivrance « avals, cautions et lettre de garantie de paiement »)		
٤,٢,١. Encaissement d'un prélèvement	**٣٥ DA/l'unité**	
٤,٢,٢. Réception du retour d'un prélèvement	**٣٥ DA/l'unité**	
٥. ENCAISSEMENTS LETTRE DE CHANGE ET DE BILLET A ORDRE EN INTERBANCAIRE		
٥,١. Provisionnés à ١٠٠ %	**٠,٣٥ % par trimestre indivisible soit ١,٤ % l'an (minimum ١٠٠٠ DA)**	**J – ١**
٥,٢. Partiellement provisionnés	**٠,٦٠ % par trimestre indivisible soit ٢,٤ % l'an (minimum ١٠٠٠ DA)**	**J – ١**
٥,٣. Non provisionnés	**١ % par trimestre indivisible soit ٤ % l'an**	**J – ١**

	(minimum ١٠٠٠ DA)	

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

ملحق رقم ١٠ : التكاليف والعمولات المختلفة للخدمات الخاصة بإشغال الحساب

Annex ٠٥

V- FRAIS, COMMISSIONS ET DIVERS / SERVICES ATTACHES AU FONCTIONNEMENT DU COMPTE		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**DATE DE VALEUR**
١. Ouverture de compte (comptes courants, comptes chèques, comptes personne, comptes sur livret, comptes sur livret, comptes CEDAC et INR, comptes devises, autres comptes)	**Gratuit**	
١,١. Ouverture de comptes divers Algérie (client de passage)	**٢٠٠ DA**	**Valeur jour**
١,٢. Ouverture de comptes divers Etrangers (client de passage)	**٥٠٠ DA**	**Valeur jour**
٢. Frais de gestion et de tenue de compte		
٢,١. Comptes courants	**٢ ٠٠٠ DA/ mois**	**J - ١**
٢,٢. Comptes chèques	**٥٠٠ DA**	**J - ١**
٢,٣. Comptes INR	**٢ ٥٠٠ DA**	**J - ١**
٢,٤. Comptes CEDAC	**٢ ٥٠٠ DA**	**J - ١**
٢,٥. Compte RIB (Compte recouvreurs)	**Selon convention**	**Selon convention**
٢,٦. Comptes sur livret	**Gratuit**	
٢,٧. Comptes sans mouvements		
٢,٧,١. Comptes courants	**Gratuit**	
٢,٧,٢. Comptes chèques	**Gratuit**	
٣. Remise de chéquier au client (au guichet)		
٣,١. Chèques non barrés	**Gratuit**	
٣,٢. Chèques barrés	**Gratuit**	
٤. Expédition du chéquier ou du carnet à domicile	**Gratuit**	
٥. Remise de livret d'épargne	**Gratuit**	
٦. Délivrance d'un RIB (Relevé d'Identité Bancaire)	**Gratuit**	
٧. Transfert de compte		
٧,١. Vers une Agence de la même Banque	**Gratuit**	
٧,٢. Vers une Agence d'une autre Banque	**Gratuit**	
٨. Changement élément du RIB client	**Gratuit**	
٩. Clôture de compte		
٩,١. Comptes courants	**١ ٠٠٠ DA quand la demande de clôture émane du client et gratuite pour les autres cas**	**J - ١**

٩,٢. Comptes de chèques	٢٠٠ DA quand la demande de clôture émane du client et gratuite pour les autres cas	J - ١
٩,٣. Autres comptes	٢٠٠ DA quand la demande de clôture émane du client et gratuite pour les autres cas	J - ١
٩,٤. Comptes sur livret (y compris Commission de tenue de compte)	Gratuit	
١٠. Demande d'historique de comptes		
١٠,١. Demande d'historique inférieure ou égale à un mois	Gratuit	
١٠,٢. Demande d'historique		
١٠,٢,١. Historique de ١ à trois mois	١٥٠ DA l'historique d'une page + ١٠ DA pour chaque page supplémentaire	J - ١
١٠,٢,٢. Historique supérieur à trois mois	٢٥٠ DA l'historique d'une page + ١٠ DA à compter de la ٢ème page	J - ١
١١. Fourniture échelle d'intérêts	٢٠٠ DA par mois édité	J - ١
١٢. Fourniture autres documents		
١٢,١. Documents archivés	١٠٠٠ DA	J - ١
١٢,٢. Documents non archivés	٥٠٠ DA	J - ١
١٣. Frais de duplication	١٠٠ DA	J - ١
١٤. Demande de renseignements commerciaux	١ ٥٠٠ DA + les frais engagés	J - ١
١٥. Demande de renseignements entre banques	Réciprocité	J - ١
١٦. Oppositions		
١٦,١. Opposition sur chèque, livret et titres (BDC) en intrabancaire	٥٠٠ DA	J - ١
١٦,٢. Opposition sur avis de prélèvement en intrabancaire	١٥٠ DA	J - ١
١٦,٣. Saisie arrêt	٥٠٠ DA	J - ١
١٦,٤. ATD reçue	٥٠٠ DA	J - ١
١٦,٥. Autres	٥٠٠ DA	J - ١
١٧. Commissions sur dossiers de succession		
١٧,١. Commissions sur dossiers de succession compte courant	٣ ٠٠٠ DA	J - ١
١٧,٢. Commissions sur dossiers de succession compte chèque dinars	١ ٥٠٠ DA	J - ١
١٧,٣. Commissions sur dossiers de succession compte chèque devises	١ ٥٠٠ DA	J - ١
١٧,٤. Commissions sur dossiers de succession compte d'épargne (inclus BDC et DAT)	١ ٥٠٠ DA	J - ١
١٨. Location de coffres-forts		
١٨,١. Petit modèle	٨ ٠٠٠ DA par an	J - ١
١٨,٣. Moyen modèle	١٢ ٠٠٠ DA par an	J - ١
١٨,٣. Grand modèle	١٦ ٠٠٠ DA par an	J - ١
١٨,٤. Cautionnement	١٠ ٠٠٠ DA quelque soit le modèle,	J - ١
١٩. Droit de garde des titres et valeurs en dépôts libres (bons de caisse, bons d'équipement	commission fixe de ٠,٢٠ % par an, (maximum ١٠ ٠٠٠ DA)	J - ١

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أنظر الموقع http :www.badr-bank.dz تاريخ التصفح ٢٠١٧/٠٥/١٥ .

ملحق رقم ١١ : العمليات النقدية

Annexe ٠٦

VI- OPERATIONS MONETIQUES		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**DATE DE VALEUR**
١. LE RETRAIT PAR CARTE		
١,١. Retrait par carte au niveau du réseau monétique BADR		
١,١,١. Retrait par carte CBRI	**١١,٧٠ DA TTC**	**J**
١,١,٢. Retrait par carte CIB/ Classic et Gold	**١١,٧٠ DA TTC**	**J**
١,٢. Retrait par carte au niveau du réseau monétique interbancaire		
١,٢,١. Retrait par carte CBRI	**٣٥ DA TTC**	**J**
١,٢,٢. Retrait par carte CIB /Puce Classic et Gold	**٣٥ DA TTC**	**J**
٣. OPERATIONS DE PAIEMENT PAR CARTE CIB		
٣,١. Commission commerçant	**١،٥ % sur le montant de chaque transaction en TTC**	
٣,٢. Commission porteur	**Gratuit**	
٤. COMMISSIONS DE PERSONNALISATION DE LA CARTE CBR –BADR		
٤,١. Création	**٥٠٠ DA TTC/٢ans**	
٤,٢. Renouvellement / Remplacement	**٤٥٠ DA TTC/٢ans**	
٤,٣. Reconfection à la demande du client	**٥٠٠ DA TTC/٢ans**	
٤,٤. Recalcule code confidentiel	**١٠٠ DA TTC**	
٥. COMMISSION DE PERSONNALISATION DE LA CARTE INTERBANCAIRE "CIB"		
٥,١. Délivrance / personnalisation de carte interbancaire "CIB"		
٥,١,١. Carte retrait /paiement Classic	**٦٠٠ DA TTC/٢ans**	
٥,١,٢. Carte retrait / paiement Gold	**١٢٠٠ DA TTC/٢ Ans**	
٥,٢. Renouvellement de la carte interbancaire en cours de validité (à la demande du client)		
٥,٢,١. Carte retrait / paiement Classic	**٥٠٠ DATTC/٢ans**	
٥,٢,٢. Carte retrait / paiement Gold	**١٠٠٠ DA TTC/٢ans**	
٥,٣. Reconfection de la carte interbancaire en cours de validité (à la demande du client)		
٥,٣,١. Carte retrait / paiement Classic	**٦٠٠ DA TTC/٢ans**	
٥,٣,٢. Carte retrait / paiement Gold	**١٢٠٠ DA TTC/٢ Ans**	
٥,٤. Mise en opposition carte de retrait		
٥,٤,١. Carte retrait / paiement Classic	**١٠٠ DA TTC**	
٥,٤,٢. Carte retrait / paiement Gold	**١٥٠ DA TTC**	

ملحق رقم ١٢: عمليات على العملة الصعبة

Annexe ٠٧

VII- OPERATIONS DE CHANGE MANUEL		
INTITULE DES OPERATIONS	**TARIFICATION**	**DATE DE VALEUR**
١. Change manuel vente		
١,١. Vente de billets (devises) par caisse		
١,٢. Vente de billets (devises) par compte	**٤٠٠ DA pour les adultes ٢٠٠ DA pour les enfants moins de ١٥ ans**	**Veille calendrier**
١,٣. Vente de chèques de voyage par caisse	**٤٠٠ DA pour les adultes ٢٠٠ DA pour les enfants moins de ١٥ ans**	**Veille calendrier**
١,٤. Vente de chèques de voyage par compte	**٤٠٠ DA pour les adultes ٢٠٠ DA pour les enfants moins de ١٥ ans**	**Veille calendrier**
١,٥. Vente devises sur droit de change	**٣ ٠٠٠ DA/an à la constitution du dossier ٢٪, minimum ١ ٠٠٠ DA/opération (minimum ١ ٠٠٠da/op.)**	
٢. Change manuel achat		
٢,١. Achat de billets (devises) par caisse	**Gratuit**	
٢..٢. Achat de billets (devises) par compte	**Gratuit**	
٢,٣. Achat de chèques de voyage, par caisse	**Gratuit**	
٢,٤. Achat de chèques de voyage, par compte	**Gratuit**	
٣. Tirage de chèques (délivrance de chèques de banque Omra - Hadj)	**٥٠٠ DA**	**Veille calendrier**

مقدمة الفصل الثالث :

إن الدراسة النظرية لا تكفي للإلمام بالموضوع، لذا سوف نتطرق في هذا الفصل إلى الجانب التطبيقي، حيث تم اختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمدية كنموذج لإسقاط المكتسبات النظرية، حتى نتمكن من استيعاب المعالجة المحاسبية لمختلف العمليات التي تقوم بها، لذا تناولنا في هذا الفصل المبحثين الآتية :

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

قبل التطرق إلى موضوع البحث، سوف نقدم تعريف عام لبنك الفلاحة من خلال النشأة وأهم المحطات التي مر بها، ومكانته في الساحة البنكية الجزائرية،وأهم المهام التي يقوم بها .

المطلب الأول: النشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية رغم حداثته ضمن البنوك العمومية الجزائرية إلا أنه يتميز بمجموعة من المحطات المهمة، التي مكنته من احتلال الصدارة في الساحة الوطنية الجزائرية .

أولا: النشأة

بناء على تقرير صدر من طرف وزارة المالية سنة ١٩٨١، شخص فيه المشاكل التي عرقلت تطور القطاع الفلاحي في الجزائر، والتي من بينها فشل البنك الوطني الجزائري على ضمان الموارد المالية للقطاع الفلاحي، حيث خلص التقرير أن سبب الفشل يعود إلى سببن مهمين وهما : تعدد القطاعات التي كان يهتم بها في تلك الحقبة، تراجع الادخار الداخلي الناتج عن انخفاض أسعار البترول، جعل السلطات الحكومية والسلطة النقدية يفكران في تجسيد هيئة بنكية توكل لها مهمة تمويل القطاع الفلاحي[١] .

أنشىء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم رقم ٨٢/٢٠٦ المؤرخ في ١٣ مارس ١٩٨٢ برأس مال قدره مليار دينار جزائري، وقد جاء لإعادة تعزيز نموذج النمو المتوازن للاقتصاد الجزائري، وهو ناتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وتتمثل وظائفه الأساسية في تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي والصناعات الزراعية بالإضافة للحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف [٢].

ويعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تحت وصاية وزارة المالية، كما يعتبر أداة للتخطيط المالي بحيث يساعد على تنفيذ المخططات والبرامج المقررة لتحقيق الأهداف المرسومة لا سيما يتعلق برفع الإنتاج الفلاحي (كما وكيفا).

[١] محمد طلحة، الصيرفة الالكترونية وأثرها على الأداء التسويقي للبنوك، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال والتسويق، قسم علوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، الجزائر، ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩، ص ٨١.

[٢] عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص ٢٧٢ .

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام ١٩٨٨ إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره ٢٢ مليار دينار جزائري، مقسم إلى ٢٢٠٠ سهم بقيمة ١٠٠٠٠٠٠ دج للسهم الواحد، ليرتفع في بداية عام ٢٠٠٠ إلى ٣٣ مليار دينار جزائري موزع على ٣٣٠٠٠ سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة [١].

كما أنه بعد صدور قانون النقد والقرض ١٠/٩٠ بتاريخ ١٤ أفريل ١٩٩٠، والذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى نظام التخصص، أصبح كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية، ولتحقيق أهدافه وضع البنك إستراتجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من ٢٩٠ وكالة مؤطرة بأكثر من ٧٠٠٠ عامل، والقيام بتنويع منتجاته وخدماته وهذا بغية اكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية، التي تزاول نشاطها في السوق البنكية الجزائرية .

ثانيا:تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بدر) بمجموعة من المحطات خلال مسيرته في المجال البنكي وأهم هذه المراحل والمتمثلة كالآتي[٢] :

مرحلة ١٩٨٢ –١٩٩٠ : تأسس بدر تبعا إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري حيث انطلق بـ ١٤٠ وكالة متنازل عنها من قبل البنك الوطني الجزائري، وخلال هذه المرحلة انصب اهتمامه على تحسين موقعه في السوق الوطنية والعمل على ترقية القطاع الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات في المناطق ذات النشاط الفلاحي، حيث اكتسب تجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصيص كل بنك في تمويل واحد .

مرحلة ١٩٩١ – ١٩٩٩ : بمقتضى قانون النقد والقرض ١٠/٩٠ الذي ألغى التخصص القطاعي للبنوك، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة مع بقاء الشريك صاحب الامتياز في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي.

[١] عبد الرزاق مخلوفي، تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الإحصائي، مرجع سبق ذكره، ص – ص، ١١٤-١١٥.

[٢] عبد الرزاق مخلوفي، مرجع نفسه، ص – ص ، ١١٥-١١٨ .

أما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة أتمتة وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، كما شهدت هذه المرحلة العديد من الإجراءات كانت تصب كلها في نشاط البنك، للإشارة فقد شهدت هذه المرحلة المحطات الآتية:

عام ١٩٩١: الانخراط في نظام سويفت لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

عام ١٩٩٢: تم وضع نظام المعلومات SYBU الذي مكن من المعالجة الآلية للعمليات البنكية من خلال مختلف البرامج المكونة له والتي شملت معالجة وتسيير العملاء وحساباتهم، القروض، الودائع وكذا إدخال النظام المحاسبي القطاعي للبنوك على مستوى كل الوكالات.

عام ١٩٩٣: الانتهاء من إدخال تقنية الإعلام الآلي في كل العمليات البنكية على مستوى كل وكالات البنك .

عام ١٩٩٤: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة سحب بدر.

عام ١٩٩٦: إدخال نظام المعالجة عن بعد وفي وقت حقيقي للعمليات البنكية من خلال ما يسمى بـ télétraitement .

عام ١٩٩٨: بدأ العمل ببطاقة السحب CIB .

مرحلة ٢٠٠٠ – ٢٠٠٤: تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة، ودعم برنامج الإنعاش الاقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل التجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

وفي إطار تمويل الاقتصاد غير من سياسته الاقراضية، حيث رفع إلى حد كبير حجم القروض لفائدة المؤسسات المصغرة ؛الصغيرة والمتوسطة في جميع الميادين، وفي نفس الوقت طور مستوى أدائه مسايرة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة واستجابة لتطلعات العملاء والمستثمرين، وفي هذا الإطار قام البك بإدخال ما أصطلح عليه بمفهوم البنك الجالس، كما شهد عام ٢٠٠٤ تطوير البنك لبرنامج معلوماتي SYRAT يقوم بعملية التحصيل الالكتروني للشبكات ما بين كل الوكالات البنكية التابعة له.

مرحلة ٢٠٠٥ – ٢٠٠٧: تميزت هذه المرحلة بتراجع كبير عن السياسة التوسعية المنتهجة في المرحلة السابقة نتيجة للأخطاء التنفيذية الجسيمة لهذه السياسة والتي نجم عنها حجم هائل من القروض المتعثرة والمركزة بين عدد قليل من العملاء، الأمر الذي أدى إلى اهتزاز المركز المالي للبنك، مما ألزم

القائمين اعتماد سياسة تحصيل القروض و قلص من حجم تعاملاته، وتخصص في مجال التمويل الفلاحي في المناطق التي تعرف منافسة واعتماد على سياسة التمويل الشامل في المناطق التي يوجد فيها البنك بمفرده، هذه السياسة أثرت سلبا عليه، حيث رحل عدد كبير من زبائنه مما استدعى إعادة مراجعة سياسته.

أما فيما يخص جانب التكنولوجيا المستعملة، ففي شهر ماي ٢٠٠٦ وبأمر من السلطات النقدية، تم الشروع في عملية المقاصة الالكترونية بين البنوك، ونظرا للخبرة التي اكتسبها من خلال تشغيله واستغلاله لنظام SYRAT، تم تطوير هذا الأخير إلى برنامج آخر هو Télécompensation من أجل القيام بعملية تحصيل الشيكات بين وكالات البنك ووكالات البنوك الأخرى عن طريق التحصيل الالكتروني .

مرحلة ٢٠٠٢ –٢٠١٢ : لقد تبنت الدولة سياسة الاكتفاء الذاتي في المجال الفلاحي، هذا الاهتمام كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية المرآة العاكسة له، والأداة التي استعملتها الدولة من أجل تجسيد سياستها على أرض الواقع.

فبداية من عام ٢٠٠٨ وبعد الاتفاقية المبرمة بين بدر ووزارة الفلاحة والتنمية الريفية والتي قضت بتوسيع البنك لعملياته التمويلية للنشاطات الإنتاجية الفلاحية والتي كانت بإصدار منتج قرضي جديد " **الرفيق** " ؛ والذي يتم بموجبه تدعيم الفوائد على قروض الاستغلال الموجهة للقطاع الفلاحي من قبل الوزارة بنسبة مائة بالمائة، كما تم استنساخ نفس المنتج ٢٠١١، بالنسبة لقروض الاستثمار تحت مسمى قرض التحدي، بفوائد مدعمة من قبل الدولة من ٥٠ %إلى ١٠٠ % ولمدة تصل إلى ١٥ سنة، والذي يهدف إلى إعادة تأهيل الأراضي الفلاحية، إنشاء مستثمرات فلاحية جديدة وتدعيم الموجودة، إلى جانب هذا قام البنك بإعادة تفعيل منتج قرض البناء الريفي وهذا من خلال الاتفاقية المبرمة مع الصندوق الوطني للسكن من أجل المساعدة على التنمية الريفية وتثبيت الفلاحين في مناطقهم، أضف إلى هذا، قيام البنك خلال تلك الفترة بتقديم خدمة القرض الايجاري من أجل إعطاء دينامكية ونفس جديد لعملية الاستثمار بالنسبة للمؤسسات الفلاحية .

المطلب الثاني : مكانة ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا : مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المحيط البنكي الجزائري

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية موقعا متميزا ضمن الهيكل البنكي الجزائري، فهو يعتبر كأكبر بنك تجاري في البلد نظرا لما يشهده من تحولات هيكلية وعملية هامة منذ نشأته والتي يمكن إيجازها فيما يلي[1] :

يمتاز بكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية، حيث صنف من طرف مجلة قاموس البنوك في سنة ٢٠٠١ في المركز الول في ترتيب البنوك الجزائرية وهو يحتل المركز ٦٦٨ في الترتيب العالمي من بين ٤١٠٠ بنك مصنف، كما في ٢٠٠٢ في المراتب العشرة الأولى للبنوك الإفريقية .

- استعمال السويفت منذ ١٩٩١ .
- استعمال الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية حيث تمثل ٣٠ % من حجم تعاملاته .
- أول بنك جزائري يستعمل مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة .
- القيام بالعمليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد .
- تعميم استعمال الإعلام الآلي على كل الشبكة بفضل برمجيات خاصة ملك للبنك مصممة من طرف مهندسي المؤسسة .

من أجل الاستجابة لاحتياجات ورغبات العملاء فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى استحداث منتجات وخدمات بنكية ويعمل جاهدا على تنويعها من قروض للاستثمار وقروض السكن والبطاقات البنكية والموزعات الآلية للأوراق النقدية ... الخ، وذلك حتى يتمكن من المحافظة على العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد من جهة، ومن جهة أخرى يهدف إلى زيادة موارد البنك لكي يتحقق التوازن في هيكل موارد البنك واستخداماته .

[1] ليلى عبد الرحيم ، أثر جودة الخدمات المصرفية في اكتساب الميزة التنافسية للبنوك، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد ٠٩، ٢٠١٣، ص ٧٨ .

ثانيا : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لقد تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية للاستجابة للحاجيات الاقتصادية، وكذا تحقيق الاستقلال الاقتصادي للبلد، وتحسين مستوى المعيشة بالأرياف ومنح التمويل اللازم لتنمية مجموع قطاعات الأعمال وتتمثل أهم مهامه فيما يلي[1] :

١- تنفيذ جميع العمليات البنكية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين التنظيمات الجاري العمل بها ؛

٢ - فتح الحسابات لكل الأفراد الراغبين في ذلك بما يتوافق والقوانين المعمول بها ؛

٣ - تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق عمليتي الادخار والاستثمار ؛

٤ - المساهمة في نشر وترقية الوعي الادخاري ؛

٥ - المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي ؛

٦ - ضمان ترقية وتطوير النشاطات الفلاحية، الفلاحة الغذائية، الصناعة الغذائية والحرف ؛

٧ - إنتاج خدمات بنكية جديدة، مع تطوير المنتجات والخدمات القائمة ؛

٨ - الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل البنكي .

[1] حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥٦ .

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتعين على البنوك عند قيامها بالخدمات المصرفية، أن تقدم الخدمات المصرفية القاعدية مجانا والمتمثلة كما يلي[1]:

- فتح وإقفال الحساب بالدينار؛
- منح دفتر الشيكات؛
- منح دفتر الادخار.
- عمليات الدفع وعمليات السحب نقدا لدى الشباك؛
- إعداد وإرسال كشف الحساب لكل ثلاثة أشهر إلى الزبون؛
- عملية تحويل من حساب إلى حساب ما بين الخواص على مستوى نفس البنك .

المطلب الأول : التسجيل المحاسبي لعمليات قسم الخزينة (الصندوق)

من أهم العمليات التي تتم على مستوى الصندوق هي عمليات على الحسابات الجارية، الودائع والتوفير و عمليات المقاصة وعمليات مع مركز بريد الجزائر.

أولا : العمليات على الحسابات الجارية

يقوم البنك بعمليات الإيداع والسحب والتحويل من وإلى الحسابات الجارية الخاصة بعملائه، حيث تكون المعالجة المحاسبية لهذه العمليات وفقا للقيود الآتية :

١- عمليات الإيداع:

وتنقسم هذه العملية إلى إيداع نقدي وإيداع بشيكات.

١-١- عملية الإيداع النقدي:

١٠١١١٠		الصندوق		
	٢٢٠١١٠	الحساب الجاري للعميل (حساب الاطلاع)		
		إيداع مبلغ نقدي في حساب العميل		

[1] المادة ١٠، نظام رقم ١٣-٠١ المؤرخ في ٢٠١٣/٠٤/١٩، المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.

١ – ٢– عملية الإيداع بشيكات : وتنقسم هذه العملية إلى ثلاث حالات:

١–٢–١– الإيداع بشيكات داخلية :

في نفس البنك:

٢٢٠		ساب جاري للعميل (المسحوب عليه)			
	٢٢٠	الحساب الجاري للعميل (المستفيد)			
		إيداع شيك رقم ...			

١–٢–٢– الإيداع بشيكات مسحوبة على فروع البنك :

وهي العملية التي يتم بموجبها تحصيل قيمة الشيك لعميل البنك المستوطن في الوكالة (أ) من حساب عميل آخر صاحب الشيك المستوطن في الوكالة (ب) لنفس البنك، وتتم هذه العملية على ٠٣ مراحل.

المرحلة الأولى :والتي يتم من خلالها استلام الشيك في الوكالة (أ) من زبون الوكالة،مع تقديم طلب من أجل تحصيل قيمة الشيك لصاحبه، يتم قبول طلبه وإعطائه مقابل الشيك سند استلام مع تكليفه بدفع عمولة ورسم التحصيل، وبموجبهما يقوم البنك بتنفيذ العملية في حساباته كالآتي :

الوكالة أ :

٣٧		حساب الربط ما بين الوحدات	١٠٠٠٠٠		
	٣٢	قيم للتحصيل		١٠٠٠٠٠	
		إيداع شيك رقم ...			
٢٢٠		حساب جاري عميل	٥٩٥		
	٧٠٢٩	إيرادات (عمولة تحصيل قيمة الشيك)		٥٠٠	
	٣٤١	الرسم على القيمة المضافة		٩٥	

المرحلة الثانية الوكالة (ب): تقوم من خلالها الوكالة (ب) بمعالجة الشيك المرسل من قبل الوكالة (أ) وتتم كالآتي :

عند وصول الشيك للوكالة (ب) أين يوجد حساب الزبون الذي قام بإصدار الشيك لصالح زبون الوكالة (أ)، عندها نكون بصدد مواجهة حالتين:

الحالة الأولى: في حالة وجود رصيد كاف في الحساب ويتم معالجتها بالقيد اللاحق، مع إرسال في نهاية العملية إشعار ورقي أو إلكتروني لإعلام الوكالة (أ) بإنجاز العملية المبينة أدناه.

٢٢٠		ساب جاري للعميل		
	٣٧	حساب الارتباطات		
		إشعار بوضعية حالة Avis de sorts		

الحالة الثانية :

في حالة رفض الشيك (عدم التحصيل) : وهي الحالة التي يكون فيها رصيد الزبون غير كاف لتخليص الشيك وعندها تقوم الوكالة برفض تخليص الشيك من خلال القيود الآتية:

في الوكالة ب:

٣٢٠٧١١		شيك بدون رصيد		
	٣٧	حساب الربط ما بين الوحدات		
		إشعار بوضعية حالة Avis de sorts		

وبعهدها يتم التبليغ عن الشيك بدون رصيد لمركزية عوارض الدفع خلال أيام الأربعة الموالية لتاريخ تقديم الشيك[1] .

في الوكالة ب:

٣٧		حساب الربط ما بين الوحدات		
	٣٢٠٧١١	شيك بدون رصيد		

[1] كما يوجه لساحب الشيك أمرا بالدفع لتسوية (التسوية تعني منح إمكانية لساحب الشيك بدون رصيد لتكوين رصيد كاف ومتوفر لدى المسحوب عليه/من أجل تسوية عارض الدفع) هذا العارض خلال مهلة أقصاها ١٠ أيام ابتداء من تاريخ توجيه الأمر، كما يمنع الساحب من حق إصدار الشيك في حالة عدم جدوى إجراء التسوية، أو في حالة تكرار المخالفة خلال ١٢ شهرا ، هذا حسب المواد ٥٢٦ مكرر ٢، و٥٢٦ مكرر ٣ من القانون التجاري الجزائري .

ملاحظة : للإشارة هذه القيود تترك أثر عن عدم وجود رصيد للشيك المصدر من قبل الزبون الوكالة (ب)، يتم استغلاله في عملية التدقيق المحاسبي .

المرحلة الثالثة : بعد إرسال الشيك من قبل الوكالة (أ)، تقوم الوكالة (ب) بإجراء معالجة للشيك، وبعدها ترسل للوكالة (أ) إشعار الذي يحتمل احتمالين، عندئذ تقوم الوكالة (أ) بالقيود الآتية:

في الوكالة أ:

الحالة الأولى :عند وصول الإشعار بإنجاز العملية للوكالة (أ)، عندئذ تقوم الوكالة(أ) بدورها وتنجز العملية الآتية:

٣٢		قيم قيد التحصيل	
	٢٢٠	حساب جاري للعميل	
		إشعار بوضعية حالة Avis de sorts	

الحالة الثانية :

عند وصول إشعار بعدم وجود رصيد، تقوم الوكالة (أ) بإرجاع الشيك لصاحبه (المستفيد من القيمة) مع شهادة عدم وجود رصيد مع تسجيل القيد المحاسبي الآتي:

٣٢		قيم للتحصيل	
	٣٧	حساب الربط ما بين الوحدات	

إيداع شيكات مسحوبة على بنوك أخرى :في هذه الحالة يتم تحصيل قيمة الشيك من وكالات بنوك أخرى من خلال عملية المقاصة الالكترونية وتتم بالكيفية الآتية :

عند تقديم الشيك من طرف الزبون بنفس طريقة الحالة السابقة، يتم تقديم طلب من أجل تحصيل الشيك من قبل فرع البنك (أ)، فيتم قبول الطلب وتقديم سند استلام الشيك وتسجيل القيود المحاسبية الآتية، مع الإشارة إلى أنه في هذه الحالة يتم استعمال الأرضية المشتركة لكل بنك والتي تسمح بإجراء عمليات المقاصة بين البنوك، في حالة بنك بدر هذه الأرضية المشتركة تتمثل في مديرية المقاصة الالكترونية ووسائل الدفع DTCIP et télécompensation direction) instrument de paiement.

في وكالة البنك (أ) :

١٢٥		الأرضية المشتركة(DICIP)		
	٣٢	قيم للتحصيل		
٢٢٠		حساب جاري للعميل		
	٧٠	إيرادات		
	٣٤٨			

في وكالة البنك (ب) :

٢٢٠		حساب جاري للعميل		
	١٢٥	الأرضية المشتركة(DTCIP)		
		Avis de sort électronique		

في وكالة البنك (أ) :

٣٢		قيم للتحصيل		
	٢٢٠	إثبات تحصيل الشيك بالوكالة (أ)		
		إثبات تحصيل الشيك بالوكالة (أ)		

في حالة رفض الشيك عدم التحصيل :

في وكالة البنك (ب) :

٣٢٠٧١١		شيك بدون رصيد		
	٣٢	قيم للتحصيل		
		التبليغ لمركزية عوارض الدفع		
١٢٥		الأرضية المشتركة		
	٣٢٠٧١١	شيك بدون رصيد		
		إعلام بعدم التحصيل		

ملاحظة: القيد أعلاه يستعمل من أجل ترك أثر عن عدم وجود رصيد في الحساب

في وكالة البنك (أ) :

			٣٢	
		قيم للتحصيل		
		الأرضية المشتركة(DICIP)	١٢٥	
		إرجاع الشيك		

في النهاية يتم إرجاع الشيك مع تقديم شهادة عدم وجود رصيد من أجل تقديمها للجهات القضائية في حالة الخصام .

٢- عمليات السحب :

٢-١- السحب نقدا :

السحب النقدي وتكون المعالجة المحاسبية عكس عملية الإيداع النقدي.

٢-٢- السحب عن طريق شيكات: وتنقسم هذه العملية إلى :

٢-٢-١- عملية السحب في الوكالة موطن الزبون:وتتم معالجتها بالقيد الآتي، وهذا بعد مطابقة توقيع وبيانات الزبون الموجودة على الشيك، مع تلك التي يحوز عليها البنك في بطاقة الزبون (CA٣٠) .

			٢٢٠	
		الحسابات الجارية للعملاء		
		الخزينة	١١٠١١٠	
		إجمالي المبالغ المسحوبة للعملاء		

٢-٢-٢- الحالة الثانية :وهي الحالة التي يتقدم فيها الزبون لأحد وكالات البنك بشيك من أجل سحب قيمة لا تتعدى ٥٠٠٠٠ دج، من حسابه الموجود في الوكالة (أ) ويتم معالجتها كالآتي:

تقوم الوكالة (ب) بإبلاغ الوكالة (أ) عن طريق الهاتف بوجود زبون يريد سحب مبلغ مالي عن طريق شيك، ففي حالة وجود رصيد يتم إعطاء الموافقة من قبل الوكالة (أ)، مع تشكيل مؤونة بقيمة الشيك، في انتظار وصول الشيك، وتتم العملية كالآتي :

فـي الوكالـة (ب) : يـتم بتسـجيل أسـم الشـخص العامـل في الوكالـة (أ)، الـذي أعطـى موافقتـه بتخلـيص الشيك، مع ذكر وظيفته في سجل، ويسجل القيد الآتي في الدفاتر المحاسبية للوكالة (ب) .

٣٧		حساب الربط ما بين الوحدات	
	١١٠١١٠		
١١٠١١٠			
	٧٠	عمولة العملية	
	٣٤٨		

فـي الوكالـة (أ) : في نفـس الوقـت يـتم تسـجيل العمليـة الآتيـة في الوكالـة (أ)، تشـكيل مؤونـة شـيك مخلـص لدى وكالة أخرى .

٢٢٠		حساب جاري	
	٢٦X	تشكيل مؤونة	
		تخليص شيك مسحوب لدى وكالة أخرى	

في حالة عدم وجود رصيد لدى زبون الوكالة (أ)، يتم مباشرة إرجاع الشيك لصاحبه مع رفض طلبه .
عند إرسال الشيك واستلامه من قبل الوكالة (أ)، يتم القيام بالعملية الآتية .

٢٦		تشكيل مؤونة	
	٣٧	حساب الربط ما بين الوحدات	
		ترصيد حساب مؤونة مشكلة لشيك	
		مسحوب لدى وكالة أخرى	

٣- عمليات التحويل :تتم هذه العملية من خلال تقديم طلب تحويل مبلغ مالي من طرف الزبون ومن حسابه لصالح زبون آخر وفي حسابه، وتتميز العملية بوجود الحالات الآتية :

٣- ١- تحويلات داخلية (نفس البنك) (نفس الوكالة) : وتتم معالجتها كالآتي :

		حساب جاري للعميل		
٢٢٠		الحساب الجاري للعميل	٢٢٠	
		عمولة البنك	٧٠	
		الرسم على القيمة المضافة	٣٤١	
		قيد التحويل		

٣- ٢- نفس البنك ووكالتين مختلفتين :

الوكالة أ :

		حساب جاري للعميل		
٢٢٠		حساب الربط ما بين الوحدات	٣٧	
		عمولة البنك	٧٠	
		الرسم على القيمة المضافة	٣٤١	

في الوكالة ب:

		حساب الارتباط		
٣٧		حساب جاري العميل	٢٢٠	

٣ – ٣– بين وكالتين تابعتين لبنكين مختلفين :

١٢٥		حساب الأرضية المشتركة	
	٢٢٠	حساب جاري العميل	
	٧٠	عمولة البنك	
	٣٤١	الرسم على القيمة المضافة	
٢٢٠		حساب جاري العميل	
	١٢٥	حساب الأرضية المشتركة	

٤– عمليات الفوائد والمصاريف :

٤ – ١ – الفوائد المدينة :هي الأعباء المالية التي يتحملها البنك جراء استلامه لأموال المودعين للآجال المتوسطة والطويلة، وتتم معالجتها دوريا بالقيود المحاسبية الآتية :

٦٠		حساب الفوائد المدينة	
	٢٢٠	حساب الجاري للعميل	
	٣٤٠١	الضريبة على الفوائد المالية	

٤ – ٢ – الفوائد الدائنة : وهي النواتج المالية التي يتلقاها البنك من زبائنه عن طريق عملية توظيف أموال المودعين في عمليات الإقراض .

٢٢٠		حساب الفوائد المدينة	
	٧٠	نواتج مالية	
	٣٤٠١	الضريبة على الفوائد المالية	

ثانيا :العمليات المتعلقة بقسم المقاصة :

تم التطرق إليها بالتفصيل في عملية تحصيل الشيكات .

ثالثا :العمليات المتعلقة بقسم الودائع : هناك عمليتين شائعتين في عملية توظيف الأموال على مستوى البنوك التجارية، تتمثل في سندات الخزينة و الودائع لأجل، حيث تقضي العملية الأولى بتوظيف الأموال لأجل ووضعها تحت تصرف البنك مقابل عائد مالي دوري مع تسليم صاحب الوديعة سند بقيمة الأموال المودعة، وهذه السندات يمكن استعمالها كضمانات في حالة الاقتراض عند الحاجة الماسة للأموال لاحقا، ولا يتم إرجاع الأموال لصاحبها إلا بتقديمه لهذه السندات عند حلول الآجال، وتحمل هذه السندات صفتين، الأولى تكون معرفة أي مع ذكر صاحب الأموال المودعة وبياناته، والثانية تكون مجهولة الصاحب، أي بدون ذكر أي معلومة عن صاحب الأموال، وعند حلول آجال استحقاقها يتم تسليم الأموال والفوائد المترتبة عنها لحامل هذه السندات، أما الفئة الثانية من الودائع فهي الودائع لأجل، وهي عبارة عن تجميد للأموال لفترة معينة مقابل فوائد مالية قد تكون متغيرة أو ثابتة، حسب الاتفاق المبرم، وتكون إما بالعملة الوطنية أو بالعملة الصعبة .

١- عند تاريخ الإيداع :

٢٢٠		حساب جاري العميل	١٠٠٠٠٠٠	
	٢٢٥	ح/ سندات الصندوق		١٠٠٠٠٠٠
	أو٢٢٦	أو ح/ وديعة لأجل		

٢- عند حلول أجل الاستحقاق :

٢٢٥ أو٢٢٦		ح/ سندات الصندوق أو ودائع لأجل		
٦٠		ح/ المصاريف		
	٢٢٠	ح/ حساب جاري العميل		
	٣٤٠١	الضريبة على التوظيفات المالية		

ملاحظة : نسبة الضريبة في الحالة العامة ١٠ % (بالنسبة لودائع لأجل وسندات الصندوق الاسمية)، أما في حالة سندات الصندوق المجهولة تكون الضريبة ٥٠ % .

رابعا : العمليات متعلقة بحسابات التوفير :

١ – حساب التوفير أشبال :دفتر التوفير أشبال هو دفتر خصصه بنك بدر لمساعدة أبناء المدخرين للتدريب على الادخار في بداية حياتهم الادخارية، حيث يفتح هذا الدفتر للشباب الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة بواسطة ممثليهم الشرعيين، وقد حدد الدفع الأولي ب ٥٠٠ دج، ويمكن أن يكون الدفع نقدا أو عن طريق تحويلات.

			حساب جاري للأب	٢٢٠
		٢٢٣١١	ح/ حساب توفير أشبال بدون فوائد	
		٢٢٣١٢	ح/ حساب توفير أشبال بفوائد	
			تحويل من حساب جاري الأب	
			ح/ الصندوق	١١٠
		٢٢٣١١	ح/ حساب توفير أشبال بدون فوائد	
		٢٢٣١٢	ح/ حساب توفير أشبال بفوائد	
			في حالة الدفع نقدا	

٢– حساب التوفير للراشدين :هو منتج من منتجات بنك الفلاحة والتنمية الريفية، يمكن الراغبين في ادخار أموالهم الفائضة عن حاجاتهم على أساس فوائد محددة من طرف البنك أو بدون فوائد وذلك حسب رغبات المدخرين، حيث باستطاعتهم القيام بعمليات وسحب الأموال في جميع الوكالات التابعة للبنك .

المعالجة المحاسبية : تكون المعالجة المحاسبية شبيهة لحسابات الودائع لأجل، الفرق فقط في رقم الحساب بحيث يرمز لحساب الراشدين بدون فوائد ب: ٢٢٣٢١ وحساب الراشدين بالفوائد ب: ٢٢٣٢٢ .

ملاحظة : الفوائد تحسب كل ثلاثي .

المطلب الثاني : قسم الائتمان

أولا :عمليات القروض والسلفات :

١ – عند تقديم القرض :

٢٠٠		حساب القرض	
	٢٢٠	حساب جاري العميل	

٢ – عند وصول أجل الاستحقاق :

٢ – ١ – في حالة إذا وفى المدين بما عليه :

٢٢٠		حساب جاري العميل (قسط الدين)	
	٢٠٠	حساب القرض	
	٧٠	نواتج مالية	
	٣٤١	الرسم على القيمة المضافة	
		تسديد قسط القرض	

٢ – ٢ – في حالة عدم وجود رصيد في الحساب

٢٨٠١		أقساط مستحقة (مدة ثلاثة أشهر)	
	٢٠٠	حساب القرض	

ملاحظة : كل يوم يتم تفقد حساب ٢٢٠ حتى يتم ترصيد المبلغ المستحق .

٢– ٣ – في حالة طلب تأجيل الدفع وتم القبول: حتى يتسنى للعميل ممارسة نشاطه في أريحية (عدم وجود قسط مستحق) يطلب العميل من البنك تأجيل دفع القسط المستحق لمدة ٠٣ شهر أو ٠٦ أشهر، بعدها يقوم البنك بدراسة أسباب التأجيل، وفي حالة ما إذا تم تبريره (بأسباب موضوعية)، يتم القبول على ذلك، وتسجل القيود المحاسبية الآتية :

٢٨٠٥		أقساط مؤجلة الدفع	
	٢٨٠١	أقساط مستحقة	

بعد مرور ثلاثة أشهر ولم يقم بتسديد القسط، درجة المخاطر تزداد وبالتالي يتم تحويل القسط إلى درجة مخاطر أكبر.

٢٨٠٢		مستحقات ذات مخاطر ممكنة [1]		
	٢٨٠١	أقساط مستحقة		

تبقى لمدة ثلاثة أشهر أخرى، إذا لم يتم الوفاء بالدين (الأقساط) المستحقة يتم تحويل كل الدين إلى حساب ديون ذات مخاطر عالية .

٢٠٠		بقيمة الأقساط المتبقية التي لم يحن أجل استحقاقها		
٢٨٠٢		الأقساط المستحقة ذات المخاطر الممكنة		
	٢٨٠٣	مستحقات ذات مخاطر عالية		

بعد ٠٦ أشهر تصبح القروض متعثرة، وتبقى في هذا الصنف لمدة ٠٦ أشهر أخرى، وإذا لم يتم الوفاء بها تحول بصفة آلية إلى صنف القروض المتعثرة، وتسجل بالقيد الآتي :

٢٨٠٤		مستحقات ذات مخاطر متعثرة		
	٢٨٠٣	مستحقات ذات مخاطر عالية		

في حالة إذا وفى المدين بما عليه :

٢٢٠		حساب جاري العميل		
	٢٨٠X			
	٧٠			
	٣٤١			

[1] وهي القروض القابلة للإهلاك، التي لم يسدد على الأقل أحد استحقاقاتها منذ ٩٠ يوما، وكذا قوائم القروض الواجبة السداد في أجل استحقاق واحد والذي لم يسدد بعد ٩٠ يوم من انقضاء أجل استحقاقها، وتبقى في هذا الصنف لمدة أخرى تساوي ثلاثة أشهر.

تشكيل مؤونة تغطية المخاطر :

طبقا للنظام ١٤-٠٣ الصادر بتاريخ ١٦ فيفري ٢٠١٤، المتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين مؤونات عليها، والذي جاء تطبيقا لإجراءات الحيطة والحذر ، المنصوص عليها في إتفاقية بازل ٣، يتم تشكيل مؤونات على المستحقات وعلى الالتزامات المشكوك فيها وفق القواعد الآتية :

١) تكون مؤونات عامة على المستحقات الجارية بنسبة ٠١ % سنويا حتى يبلغ مستواها الإجمالي نسبة ٠٣ % (بعد ٠٣ سنوات) .

٢) يتم تكوين مؤونات للمستحقات ذات مخاطر ممكنة ،مستحقات ذات مخاطر عالية ومستحقات متعثرة بنسب دنيا قدرها ٢٠% و ٥٠% و ١٠٠% على التوالي .

كما تطبق هذه النسب على الالتزامات بالتوقيع المعطاة لطرف مقابل بصفة غير قابلة للرجوع فيها، تكون مستحقاته مصنفة في إحدى الفئات المذكورة أعلاه .

٣) تكون المؤونات على المستحقات على أساس مبلغها الإجمالي، خارج الفوائد غير المحصلة وبعد طرح الضمانات المقبولة .

٤) الضمانات المقبولة وحصة الطرح هي كالآتي :

أ) حصة ١٠٠ % :

- ودائع الأموال وودائع الضمان لدى البنك المقرض (سندات الخزينة...) ؛
- الضمانات المحصل عليها من الدولة الجزائرية أو من مؤسسات وصناديق عمومية جزائرية تماثل ضماناتها ضمانات الدولة (صندوق ضمان قروض الاستثمار) ؛
- سندات الدين التي تصدرها الدولة الجزائرية أو تلك التي تستفيد من ضمان الدولة الجزائرية .

ب) حصة ٨٠ % :

- ودائع الضمان والودائع لأجل المحوزة في الجزائر لدى بنك غير ذلك الذي منح التسهيل ؛
- ودائع الضمان المحوزة في الجزائر لدى مؤسسات مالية غير تلك التي منحت التسهيل ؛
- قسط مستحق : لا يتم إنشاء مؤونة .

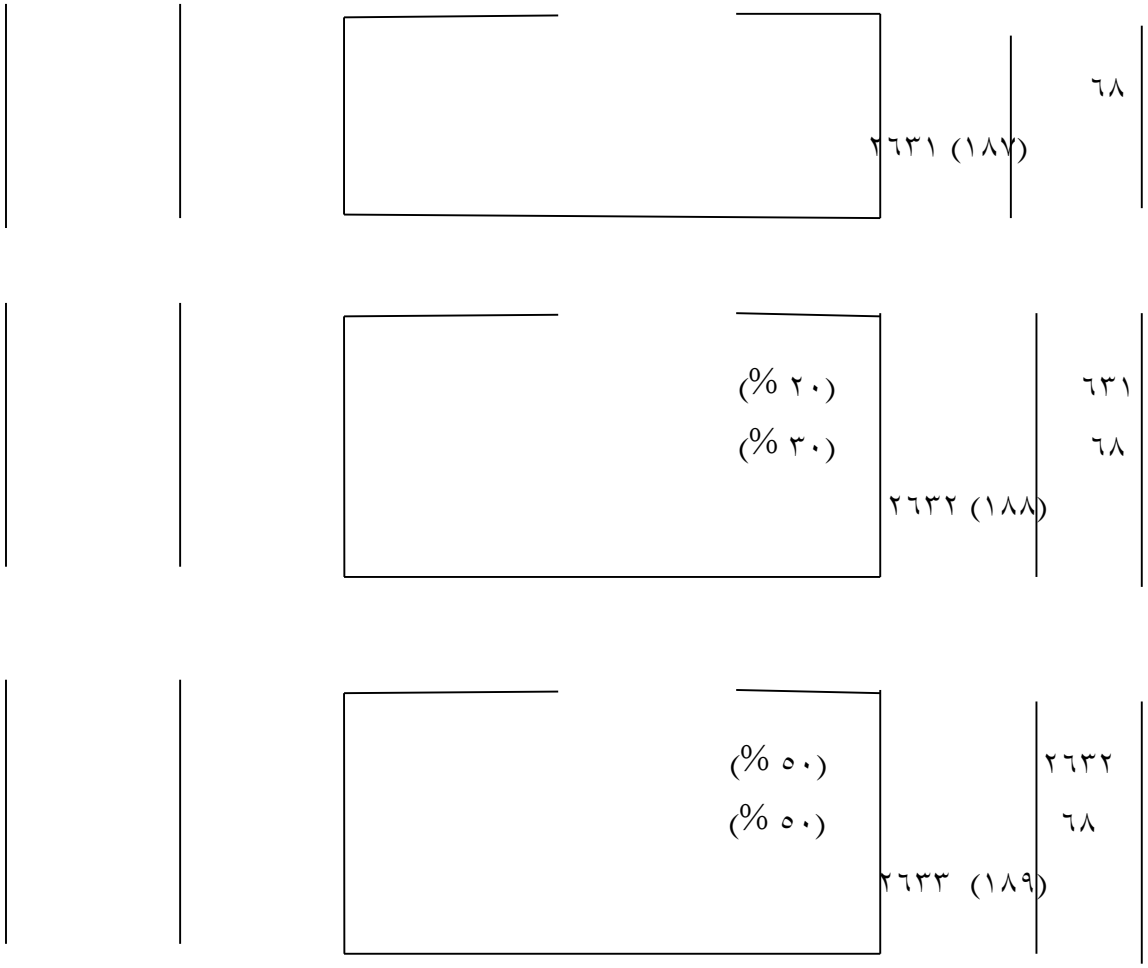
ج) حصة ٥٠ % :

الرهون الرسمية والرهون المنقولة على المركبات.

٥) حتى تكون الضمانات مقبولة، يجب أن تستوفي الشروط الآتية :

– أن تكون الودائع والقيم المنقولة والسندات المستلمة كضمان سائلة وخالية من كل التزام، وأن تكون محل عقد مكتوب صحيح ويحتج به لدى الغير[1] .

أقساط ذات مخاطر عالية: يتم إنشاء مؤونة بنسبة ٢٠ % بعد حذف الضمانات بأوزانها المرجحة (بنايات ٥٠ %، قيم مالية ١٠٠%، ضمانات الدولة ١٠٠ %، منقولات ١٠ %).



[1] البقية راجع النظام ١٤-٠٣، المؤرخ في٢٠١٤/٠٢/١٦، المتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات وتكوين مؤونات عليها.

ثانيا : السلفات ما بين البنوك

١ – عند تقديم السلفة

١٣١٠		سلفات يومية		
١٣١١		سلفات آجلة		
	١٢			
		قيد تقديم السلفة		
١٣١٠		سلفات يومية		
١٣١١		سلفات آجلة		
	٧٠			
		نواتج على الخزينة والعمليات ما بين البنوك		
١٢				
	١٣١٠			
	١٣١١			
		قيد استرجاع السلفة		

٢ – عند تلقي السلفة :

١٢				
	١٣١٠	سلفات يومية		
	١٣١١	سلفات آجلة		
		قيد تلقي السلفة		
٦٠				
	١٣١٠	سلفات يومية		
	١٣١١	سلفات آجلة		
		إثبات الفائدة المدينة		
١٣١٠		سلفات يومية		
١٣١١		سلفات آجلة		
	١٢			
		قيد الإرجاع		

ثالثا : خطاب الضمان : يقوم البنك بتقديم خطاب الضمان لزبائنه، فيمنح إمضاءه كضمان لمعاملات الزبائن من أجل هذا يقوم في بعض الأحيان بطلب ضمانات من الزبائن، حتى يضمن وفاءهم بالتزاماتهم ، هذه الضمانات غالبا ما تكون في شكل قيمة مالية تعادل قيمة التزام البنك.

١ – في حالة الغطاء النقدي أو العيني : تسجل القيود الآتية :

٩١٤		ح/ مدينو العملاء		
	٩١٥	ح/ مدينو مقابل		
		قيد التعهد		
١٠				
أو ٢٢٠				
	٢٤٥			
	٧٠٢٩			
		قيد تلقي الغطاء		

٢ – في حالة إذا كان الغطاء أوراق مالية : تسجل القيود الآتية :

			٩٢٠١
		٩٢٠٢	
		قيد نظامي	
	٣٠٠	ح/ سندات مقبوضة	
	٢٢٠	ح/ حساب جاري (بمبلغ العمولة)	
		٢٤٥	
		٧٠٢٩	
		قيد تلقي الغطاء	

٣ – في حالة الرفع :

			٩١٤
		٩١٥	

٤ – في حالة الخفض :

			٩١٥
		٩١٤	
			٢٤٥
		٢٢٠	

٥ – في حالة الوفاء نقدا :

			٢٤٥
		١٠	
		أو ٢٢٠	

٥- في حالة الوفاء الأوراق المالية :

٢٤٥		(مبلغ الغطاء + الرفع – الخفض)		
	٣٠٠			
٩٢٠٢				
	٩٢٠١	إلغاء القيد النظامي		

٦ - في حالة عدم الوفاء

في حالة عدم الوفاء، نجد ٠٣ حالات والمبينة كالآتي :

٦- ١ - حالة الأولى : مبلغ الغطاء = مبلغ الخطاب

٢٤٥				
	١٠	نقدا		
	أو ٢٢٠	يملك حساب في نفس البنك		
	أو ٣٧	يملك حساب في بنك آخر		
	أو ١١٠	يملك حساب في بنك أجنبي		

٦ – ٢ – حالة الثانية (حالة الفائض) : مبلغ الغطاء > مبلغ الخطاب

٢٤٥			مبلغ غطاء	
	١٠	نقدا		
	أو ٢٢٠	يملك حساب في نفس البنك		
	أو ٣٧	يملك حساب في بنك آخر	الجهة المستفيدة	مبلغ الخطاب
	أو ١١٠	يملك حساب في بنك أجنبي		
	١٠	العميل الآمر		الباقي
	أو ٢٢٠			

٦ – ٣ – حالة الثالثة (حالة العجز) : مبلغ الغطاء < مبلغ الخطاب

يقوم البنك بالتسديد للجهة المستفيدة، وفق القيد الآتي :

٢٤٥				
	١٠	نقدا		
	أو ٢٢٠	يملك حساب في نفس البنك		
	أو ٣٧	يملك حساب في بنك آخر		
	أو ١١٠	يملك حساب في بنك أجنبي		

بعد أن يسدد البنك للجهة المستفيد، يقوم باسترجاع مبلغ العجز أي الفرق ما بين مبلغ الخطاب ومبلغ الغطاء، وفي هذه الحالة هناك حالتين :

٦– ٣– ١– الحالة الأولى : حالة وجود رصيد في حساب العميل

٢٤٥			مبلغ الغطاء	
٢٢٠			الفرق	
	١٠	نقدا		
	أو ٢٢٠	يملك حساب في نفس البنك		مبلغ الخطاب
	أو ٣٧	يملك حساب في بنك آخر		
	أو ١١٠	يملك حساب في بنك أجنبي		

٦ – ٣ –٢ – الحالة الثانية : حالة عدم وجود رصيد في حساب العميل

٢٤٥			مبلغ الغطاء	
٢٢٨		حساب جاري مدين بضمان		الفرق
	١٠	نقدا		
	أو ٢٢٠	يملك حساب في نفس البنك		مبلغ الخطاب
	أو ٣٧	يملك حساب في بنك آخر		
	أو ١١٠	يملك حساب في بنك أجنبي		

ملاحظة : وفي نهاية العملية يجري البنك يرصد القيد الآتي:

				٩١٤	٩١٥
			قيد التسوية		

المطلب الثالث : العمليات المباشرة

أولا : عمليات تحصيل الأوراق التجارية:

١- في نفس الوكالة

			أوراق تجارية برسم التحصيل		٢٠٣٠٧
			مودعي أوراق تجارية قيد التحصيل	٣٢١١١٠	
			استلام أوراق تجارية للتحصيل		

				٧٠	٢٢٠
				٣٤١	
					٢٢٠
				٣٢٠٤٢٣	

				٢٢٠	٣٢٠٣٠٧

٢ – في نفس البنك :

		٢٢٠	
	٧٠		
	٣٤١		
		٣٧	
	٣٢٠٤٢٣		

في حالة التحصيل :

		٢٢٠	
	٣٧		
الوكالة ب ترسل Avis de sorst			

		٣٢٠٤٢٣	
	٢٢٠		

ثانيا: خصم الأوراق التجارية :

٢٠٠			أوراق تجارية برسم الخصم		
			مودعي أوراق تجارية برسم الخصم		
			إيداع ورقة تجارية للخصم		
٢٠٠			خصم الورقة التجارية		
		٢٢٠	الحساب الجاري للعميل		
		٧٠٢	فوائد الخصم		
		٧٠٢	عمولة الخصم		
٢٠١			مودعي أوراق تجارية برسم الخصم		
		٢٠٠	أوراق تجارية برسم الخصم		

ثالثا : العمليات على العملة الصعبة

١ – عملية شراء للعملة الصعبة:

المرحلة ١:

١٠٠٩٤٠			أوراق ونقود بالعملة الأجنبية		
		٣٦٩٥٠٠	مقابل القيمة وضعية الصرف		
			الشراء بالعملة الأجنبية		

المرحلة ٢ :

٣٦٩٥٠٠			مقابل القيمة وضعية الصرف		
		١٠٠٩٠٠	أوراق ونقود بالدينار		
			التحويل إلى الدينار		

٢- **عملية البيع للعملة الأجنبية**

المرحلة ١:

		مقابل القيمة وضعية الصرف	٣٦٩٥٠٠	
	١٠٠٩٤٠	أوراق ونقود بالعملة الصعبة		
		بالبيع بالعملة الأجنبية		

المرحلة ٢ :

		أوراق ونقود بالدينار الجزائري	١٠٠٩٠٠	
	٣٦٩٥٠٠	مقابل القيمة وضعية الصرف		
		التحويل إلى الدينار الجزائري		

رابعا : الإعتماد المستندي :

لقد سقف القانون تعريفات العمولات المقتطعة من طرف البنوك، بموجب عمليات التجارة الخارجية عند الاستيراد وتحويل المداخيل كما يلي [1]:

نوع العملية	الأموال السقفية أو المعدلات القصوى	
	الاعتماد المستندي	التسليم المستندي أو تحويل آخر
١- التوطين	٣٠٠٠ دج	٣٠٠٠ دج
١- الفتح	٣٠٠٠ دج + مصاريف سويفت (٢٥٠٠ دج)	
٣ - الالتزام		
٣-١ مع تشيكل مؤونة	٠,٢٥ % لكل ثلاثي غير قابلة للتقسيم مع حد أدنى ٢٥٠٠ دج	
٣- ٢ بدون تشكيل مؤونة	٠,٦٥ % لكل ثلاثي غير قابلة للتقسيم مع حد أدنى ٢٥٠٠ دج	
٤ – عمولة الصرف والتسوية	٠,٢٥ % مع حد أدنى ٢٥٠٠ + مصاريف سويفت (٢٥٠٠ دج)	٠,٢٥ % مع حد أدنى ٢٥٠٠ + مصاريف سويفت (٢٥٠٠ دج)
٥ – عمولة التغيير	٣٠٠٠ دج	
٦ – عمولة القبول		٣٠٠٠ دج

١- التسجيل المحاسبي لعمليات الاعتمادات المستندية :

١ – ١ – تسجيل عملية فتح الاعتماد المستندي

		مقابل تعهدات لصالح المؤسسة تعهدات لصالح المؤسسة فتح الاعتماد المستندي	

١ – ٢ – تسجيل عملية اقتطاع مبلغ الضمان وعمولة البنك :

[1] المادة ١١، نظام رقم ١٣-٠١ المؤرخ في ٢٠١٣/٠٤/٠٨، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية .

٢٢٠				
	٢٦٠١٩٠	ودائع الضمان		
	٧٠٢٩٩٠	عمولة البنك		

١– ٣ – تنفيذ الاعتماد المستندي:

١– ٣ – ١ – التسجيل بالعملة الوطنية

٢٦٠١٩٠		ودائع الضمان		
	٧٠	حساب جاري للمؤسسة		
٢٢٠		حساب جاري للمؤسسة		
	٣٢٠٤٢٣	مقابل وضعية الصرف		
		التسجيل بالعملة الوطنية		

١ – ٣ – ٢– التسجيل بسعر الصرف العملة الأجنبية

٣٦٩٥٠٠		مقابل وضعية الصرف		
	١٢١١٠٠	البنوك المراسلة		
		التسجيل بالعملة الأجنبية		

١– ٤ – تسجيل عملية إلغاء التعهد:

٩١٢٠٩٠		تعهدات لصالح المؤسسة		
		مقابل تعهدات لصالح المؤسسة		
		إلغاء التعهد		

خلاصة الفصل الثالث

تطرقنا في هذا الفصل إلى الدراسة الميدانية والمتمثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث قدمنا نشأته وكذا أهم المراحل التاريخية التي سار عليها، كما عرجنا على مكانته وسط الساحة البنكية الجزائرية، وأخيرا مختلف المعالجات المحاسبية لمختلف العمليات التي يقوم بها .

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
٠١	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري	١٠
٠٢	أقسام البنك التجاري	١٥
٠٣	أنواع القروض البنكية	٢٦
٠٤	أنواع الاعتماد المستندي	٣٣
٠٥	شرح لتعريف المحاسبة	٤٠

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
٠١	الفرق بين الشيك والتحويل	٣١
٠٢	أوجه الاختلاف بين المحاسبة المالية والمحاسبة الإدارية	٤٥